

فِي نَقْدِ الْمُتُونَ — بِمَا لَمْ يَلْعَلِهِ الْأَوَّلُونَ ، مَا زَعَمَهُ نَقْدًا وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ تَهْجِيمٌ
وَتَطْلَوْلٌ ؟ !

بَلْ وَكَيْفَ غَلَّ الْمُؤْلِفُ عَمَّا يَنَاقِضُ هَذَا وَهُوَ مَا ذَكَرَهُ بَعْدَ صَحِيفَةٍ وَاحِدَةٍ
فِي صَ (٣١) عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمَونَ قَالَ : اخْتَلَفَتِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودَ
سَنَةً فَمَا سَمِعْتُهُ فِيهَا يَحْدُثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ،
وَأَنَّهُ حَدَّثَ ذَاتَ يَوْمٍ بِحَدِيثِ فَعْلَاهِ الْكَرْبَلَةِ حَتَّى رَأَيْتُ الْعَرْقَ يَتَحَدَّرُ
عَنْ جَبَينِهِ !

وَهُلْ يَلِيقُ بِهِ — وَقَدْ زَعَمَ أَنَّهُ شَيْخُ النَّقَادِ — أَنْ يَأْتِي بِرَوَايَاتٍ يَنَاقِضُ أَوْلَاهَا
آخِرَهَا أَوْلَاهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْرُضَ لِبَيَانِ مَفْصِلِ الْحَقِّ فِيهَا ؟

السُّرُّ فِي هَذَا يَا أَخِي الْقَارِئِ ، أَنَّ الْمُؤْلِفَ يَأْخُذُ مَا يَشَاءُ بِهَوَاهُ ، وَيَدْعُ
مَا يَشَاءُ بِهَوَاهُ ، وَأَنَّهُ خَطَّفَ هَذَا الْكَلَامَ خَطْفًا مِنْ كَلَامٍ بَعْضِ الْمُسْتَشْرِقِينَ (١)
الَّذِينَ يَتَتَّبِعُونَ شَوَّازَ الرَّوَايَاتِ وَمَنْحُوا لَهَا ، وَنَسْبُهُ إِلَى أَبْنَ حَزْمَ كَيْ يَضْفَى
عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ الْقَبُولِ •

طَعْنَهُ فِي حَدِيثِ « مَنْ كَذَّبَ عَلَى مَتَعَمِّدًا » :

وَفِي صَ (٣٧) عَرَضَ لِحَدِيثِ « مَنْ كَذَّبَ عَلَى مَتَعَمِّدًا فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ
مِنَ النَّارِ » وَذَكَرَ مَا قَالَهُ الْحَافِظُ أَبْنُ حَمْرَاءَ مِنْ وَرُودِ الْحَدِيثِ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِهِ
بِدُونِ « مَتَعَمِّدًا » وَفِي بَعْضِهَا بِذِكْرِهِ فِي الصَّحِيفَيْنِ وَغَيْرِهِمَا ، ثُمَّ قَالَ :
وَلَكِنْ مِنْ حَقْقِ النَّظَرِ وَأَبْعَدِ النَّجْعَةِ فِي مَطَارِحِ الْبَحْثِ يَجِدُ أَنَّ الرَّوَايَاتِ
الصَّحِيفَةُ الَّتِي جَاءَتْ عَنْ كَبَارِ الصَّحَابَةِ وَمِنْهُمْ ثَلَاثَةُ مِنَ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ
لَمْ تَكُنْ فِيهِ تِلْكَ الْكَلِمَةُ « مَتَعَمِّدًا » ، وَكُلُّ ذِي لَبٍ يَسْتَعْدِدُ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ
قَدْ نَطَقَ بِهَا • • وَلَعِلَّ هَذِهِ الْمَفْظُوَةِ قَدْ تَسَلَّلَتِ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ طَرِيقِ
الْأَدْرَاجِ الْمَعْرُوفِ عَنْ الْعُلَمَاءِ ، لَيُسْوَغَ بِهَا الَّذِينَ يَضْعُونَ الْحَدِيثَ عَلَى

(١) انظر كتاب « نظرة في تاريخ الفقه الإسلامي » ص ٧١ لترى انه خطف

رسول الله حسبة — من غير عمد — أو يتكىء عليها الرواية فيما يرونه عن غيرهم على سبيل الخطأ أو الوهم أو بسوء الفهم لكي لا يكون عليهم حرج في ذلك ، لأن المخطئ غير مأثور •

وهكذا نجده لا يقتضي بما قاله الحافظ الكبير ابن حجر ليطلع علينا بهذه الفروض والتمحالت !

والتيك بيان مفصل الحق في هذا :

١ - روى هذا الحديث من طرق متکاثرة عن كثير من الصحابة في الصحيحين وغيرهما ، حتى قد أوصلها بعض المحدثين إلى المائة ما بين صحيح وحسن وضعيف ، والحق أن الحديث روى بهذا اللفظ من طرق تصل به إلى درجة المتواتر ، كما حق ذلك الحافظ في الفتح (١) ، وأما وصول طرقه إلى هذا العدد المضخم فذلك فيما ورد في مطلق ذم الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم لا في هذا اللفظ بعينه ولا في خصوص هذا الوعيد ، ثم أنه لم يصح عن أحد من الخلفاء إلا عن « على » في الصحيحين وعن « عثمان » في غير الصحيحين ، لا عن ثلاثة من الخلفاء كما زعم المؤلف (٢) وقد جاءت كلمة (متعمدا) في أغلب روایات الصحيحين (٣) وغيرهما من الكتب المعتمدة ، وطرق ذكرها أكثر من طرق تركها وأقوى ، فقد وردت في الصحيحين عن أنس وأبي هريرة والمعيرة بن شعبة وعبد الله بن عمرو ابن العاص ، ولم تزد في روایة على ولا الزبير بن العوام ، والقاعدة عند نقاد الحديث وغيرهم أنه إذا تعارضت الروایات رجح الأکثر والأقوى ، وهذا ترجح روایات ذكر اللفظ ويحمل المطلق على المقيد ، ومن دواعي

(١) ج ١ ص ١٦٤ وما بعدها .

(٢) المرجع السابق فقد سرد فيه أسماء من روی عنهم من الصحابة بطريق صحيح أو حسن .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب العلم ، باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ١ ص ٦٥ — ٧٠

ترجح الزيادة أنها جاءت عن الزبير بن العوام في مستخرج الأسماعيلي وفي سنن ابن ماجه ^(١) ، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ^{كما} أن الزيادة جاءت في رواية عبد الله بن عمرو بن العاص وكان قارئاً كاتباً — كما في الصحيح — فروايتها أوثق من غيره [•]

٢ — ما زعمه من أن هذه الكلمة وضعت ليسوغ بها الخ غير معقول ، ولا أدرى — ولا أحد يدرى — كيف يجتمع الوضع حسبة مع عدم التعمد ؟ ان معنى الحسبة أن يقصد الواضح وجه الله وثوابه وخدمة الشريعة — على حسب زعمه — بالترغيب في فعل الخير والفضائل ، وهم قوم من جهله الصوفية والكرامية جوزوا الوضع في الترغيب والترهيب ، فكيف يجامع قصد الوضع عدم التعمد ؟ ! وتفسير الحسبة بأنها عن غير عمد غير مقبول ولا مسلم [•]

وأما تجويفه أنها أدرجت ليت肯ىء عليها الرواية الخ فمردود ، ذلك أن رفع اثم الخطأ أو السهو ليس بهذه الكلمة ، وإنما ثبت بأدلة أخرى ، وقد تقرر في الشريعة أنه لا اثم على المخطيء والناسى ما لم يكن بتقصير منه ، فذكر الكلمة لا يفيد هؤلاء الرواة شيئاً ما دام هذا أمراً مقرراً ، والسر في ذكرها أن الحديث لما رتب وعيدها شديداً على الكذب ، والمخطيء والمساهي والناسى لا اثم عليهم ، كان من الدقة والحيطة في التعبير التقييد بالعمد وذلك لرفع توهם الاتهام على المخطيء والغالط والناسى ، قال الإمام النووي في شرحه على مسلم ^(٢) : « وأما الكذب فهو عند المتكلمين من أصحابنا : الاخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه عمداً كان أو سهواً ، هذا مذهب أهل السنة ، وقال المعتزلة : شرطه العمدية ، ودليل خطاب هذه الأحاديث لنا فانه قيده — عليه السلام — بالعمد ، لكونه قد يكون عمداً وقد يكون سهواً ، مع أن الاجماع والنصوص المشهورة في الكتاب والسنة متظاهرة على أنه لا اثم على الناسى والغالط ، فلو أطلق — عليه السلام — الكذب لتوهم أنه

(١) فتح الباري ، ج ١ ص ١٦٢

(٢) ج ١ ص ٦٩

يأثم الناسى أيضاً فقيده ، وأما الروايات المطلقة فمحمولة على المقيدة
بالعلم والله أعلم » ٠

على أن أئمة الحديث وان قالوا برفع الاش عن الخطأ والناسى
والنالط فقد جعلوا ما الحق بالحديث غلطاً أو سهواً أو خطأ من قبيل الشبيه
بالموضع في كونه كذباً في نسبته إلى الرسول ، ولا تحل روایته إلا مقتربنا
ببيان أمره ، والى هذا ذهب الخليلي وابن الصلاح والعرaci وغيرهم^(١) ،
وقد اعتبره بعض أئمة الجرح – كابن معين وابن أبي حاتم – من قبيل
الموضع المخليق ، وذهب بعض الأئمة إلى أنه من قبيل المدرج ، ومهما يكن
من شيء فقد جعلوا هذا النوع من الغلط أو الوهم مما يطعن في عدالة
الراوى وضبطه ٠

٣ – من عجيب أمر هذا المؤلف أنه يتبع طريقة « لا تقربوا الصلاة »
ويترك « وأنتم سكارى » وقد رأيت آنفما صنعه فيما نقله عن ابن حزم
من حبس عمر – رضي الله عنه – لثلاثة من كبار الصحابة عن التحدث ،
وقد صنع هنا في حديث (من كذب على متعمداً الخ) مثل ما صنع سابقاً ،
فقد نقل عن الحافظ ابن حجر أنه لا يرى توادر حديث « من كذب على الخ »
حيث قال – في ص ٤٢ – : « والأجل كثرة طرقه أطلق عليه (جماعه) أنه
(متواتر) ونازع بعض مشايختنا في ذلك ، لأن شرط المتواتر استواء
طرفيه وما بينهما في الكثرة وليس موجودة في كل طريق منها » ٠ واقتصر
على هذا القدر وقد ترك ما ذكره الحافظ عقب هذا وهو ما نصه^(٢) بالحرف
الواحد : « وأجيب بأن المراد باطلاق كونه متواتراً رواية المجموع عن
المجموع من ابتدائه إلى انتهائه في كل عصر ، وهذا كاف في افاده العلم ،
وأيضاً فطريق « أنس » وحدها قد رواها عنه العدد الكبير وتوافت عنهم ،
نعم وحديث على رواه عنه ستة من مشاهير التابعين وثقاتهم ، وكذا

(١) مقدمة ابن الصلاح بشرح العراقي ص ١١٠

(٢) ج ١ ص ١٦٤ ط الأزهرية

حديث ابن مسعود وأبى هريرة وعبد الله بن عمرو ، فلو قيل في كل منها : انه متواتر عن صحابيه لكان صحيحا ، فان العدد المعين لا يشترط في المتواتر، بل ما أفاد العلم كفى ، والصفات العلية في الرواية تقوم مقام العدد أو تزيد عليه كما قررته في نكت « علوم الحديث » وفي شرح « نخبة المفکر » وبينت هناك الرد على من ادعى أن مثال المتواتر لا يوجد الا في هذا الحديث ، وبينت أن أمثلته كثيرة منها حديث : « من بنى لله مسجدا » والمسح على الخفين ، ورفع اليدين ، والشفاعة ، والحوض ورؤية الله في الآخرة ، والأئمة من قريش وغير ذلك ، والله المستعان » .

والظاهر أن قوله : « وأيضاً الخ ، من كلام الحافظ لا من نقله ، فهل بعد هذا الكلام الصريح الذى تعمد المؤلف تركه يزعم أن الحافظ ابن حجر لا يقول بتواته كما هو فحوى كلامه !!

أما ما ذكره في حاشية ص ٣٩ من أن أدعىاء السنة وعيدي الأسانييد في عصرنا لا يزالون يكابرُون في اثبات الزيادة ، وكأنهم أعلم بالحديث من ابن قتيبة والبخاري والنسائي والمنذري والخطابي وابن حجر وابن القيم والسيوطى وغيرهم » : فهراء لا أرد عليه ، ولكنني أقول له : ألا تستحي من ذكر البخاري وهو الذى خرج الزيادة في أكثر رواياته ؟ بل ومن ذكر الحافظ ابن حجر الذى أفاض في بيان ثبوتها ؟ وصدق النبي الحكيم حيث يقول : « إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إذا لم تستح فاصنع ما تشأ » .

الرواية بالمعنى لم تدخل ضررا على الدين :

١ - من دأب هذا المؤلف في كتابه أنه اذا استولت عليه فكرة أو غلب عليه هوى ، جعل البحث تابعا لما يرى أو يهوى ، وفي سبيل هذا يركب الصعب والمذلول ، ولا عليه في هذا السبيل أن يحرف الكلم عن

موضعه ، ويحمل الكلفظاً ما لم تتحمل ، وأن ينقل نقولاً بقراة ، وأن يقع في أعراض بعض العلماء والائمة المتبين .

ومن دأبه أيضاً التمويل والمبالغة عند عرض فكرة أو رأى له ، وأنه يجعل الفرع أصلًا والأصل غرضاً ، وهذا هو ما صفحه عندما عرض لبحث « روایة الحديث » في من (٤٥) وما بعدها فقد جعل روایة الأحاديث بالمعنى هي الأصل والقاعدة ، ومجيئها على اللفظ أمراً شلذاً فادراً ، بل وأنهى باللامحة والتجميل للذين يحسبون « أن أحاديث الرسول التي يقرعونها في الكتب أو يسمونها من يتعذبون بها قد جاءت صحيحة المبني محكمة التاليف ، وأن الفاظها قد وصلت إلى الرواية مصونة كما نطق بما النبى بلا تحرير ولا تبديل ، وأن الصحابة ومن جاء بعدهم من حملوا عنهم إلى زمان التحويين قد نقلوا هذه الأحاديث بنصها كما سمعوها، وأدواها على وجهاً كما لقنوها ، فلم ينلها تغير ولا اعتراها تبديل ، وأن الرواية للأحاديث كانوا هنئاً خالصاً في جودة الحفظ وكمال الضبط وسلامة الذكرة » ، إلى أن قال : « ولقد كان — ولا جرم — لهذا الفهم أثر بالغ في أفكار شيوخ الدين — الا من عصم ربك — فاعتقدوا أن هذه الأحاديث في منزلة آيات الكتاب العزيز من وجوب القسليم بها ، وفرض الازعان لأحكامها ، بحيث يأتم أو يرتد أو يفسق من خالفها ، ويستتاب من أنكرها أو شك فيها » .

والقارئ لهذا الكلام — إذا لم يكن من أهل العلم والمعرفة بالحديث النبوي — يخيل إليه أن السنة لم يأت فيها حديث على محكم لفظه ، وأنها قد دخلها الكثير من التغيير والتحريف ، مع أن الأصل في الرواية أن تكون باللفظ المسموع من الرسول صلوات الله وسلامه عليه ، وأما الرواية بالمعنى فهي رخصة يتراخص فيها بقدر الحاجة إليها إذا غاب اللفظ عن الذهن أو لم يتأكد منه .

ومما لا ينبغي أن يخفى على باحث في الحديث النبوى أن يعلم أن بعض العلماء والرواة قد منعوا الرواية بالمعنى مطلقاً ، وألزموا أنفسهم وغيرهم بأداء الملفظ كما سمع ، وأن من أجاز من العلماء والرواة الرواية بالمعنى أنها أجازها بشرط فيها غاية التحوط والأمن من التزييد والتغيير والتبدل ، فقالوا : لا تجوز الرواية بالمعنى الا لعالم عارف بالألفاظ ومقاصدها ، خبير بما يحيط معانيها ، بصير بمقدار التفاوت بينها ، كما قالوا : إن هذا فيما يروى قبل أن يدون ، أما ما دون في الكتب فلا يجوز تغييره بمرادفه ولا التصرف في لفظه بحال من الأحوال (١) .

والعجب أن المؤلف نقل نحواً من هذا عن كتاب « توجيه النظر » للعلامة الشيخ طاهر الجزائري ، ولا أدرى كيف ينقل شيئاً ولا يقتصر به ! وكيف غاب عن ذهن المؤلف أن المتذوين بدأ بصفة عامة ورسمية في نهاية القرن الأول ، ولم يكد ينتهي القرن الثالث حتى كانت السنة كلها مدونة في الكتب من صحاح وسنن ومسانيد ؟ وأن بعض الصحابة والتابعين كانوا يدونون الأحاديث في القرن الأول ولا سيما بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم (٢) فكيف تتفق هذه الحقائق وما رمى به من أحكام جائرة ظالمة ؟ وهل على أحد من حرج بعد هذا لو وصم هذا المؤلف بخبث الطوبية وسوء القصد ومحاولة هدم الأصل الثاني من أصول التشريع .

وماذا يتبعنى أعداء الإسلام أكثر مما يقوم به « أبو ريه » وأمثاله من تقويض أحدى دعامتى الدين بهذه المحاولات الفاشلة المهازلة ؟ ولبيعلم أبو ريه أن شيخوخ الدين — أعزهم الله — حينما يعرفون للسنة مكافئتها من الدين ، ويحطونها من أنفسهم المحل اللائق بها ، ويرون التزامها علاماً وعملاً وسلوكاً ، ويدبرون عن ساحتها كل دعى زنديم ، ويفسقون أو يؤثمون من يرد ما ثبت من السنة ويحاول جاهداً ابطالها والكيد لها أو الاستهزاء

(١) مقدمة ابن الصلاح بشرحها ص ١١٠ ط الشام

(٢) مفتاح السنة ص ١٨

والاستخفاف بها ، لا يستحقون منه كل هذا الغمز واللمز ، لأنهم يصدرون في هذا عن دين قويم ورأى مستثير وعلم أصيل ٠

٢ — ان هذه الأحكام الجائرة إنما تصدر عن غفل عن العوامل الدينية والنفسية والخلقية التي اتصف بها الرواية من الصحابة ومن بعدهم من التابعين وتابعهم ٠٠ من أهل القرون الفاضلة بشهادة المعموم صلى الله عليه وسلم وشهادة الواقع التاريخي ، فهم ذوي الدين الكامل والخلق العالى والتقوى والمرءة ، وهم يعلمون حق العلم أنهم يررون نصا يعتبر مرجعا في الدين وأصلا من أصوله وأن أي تزييد فيه أو تحريف أو تبديل يؤدي بهم إلى أن يتبعوا مقاعدهم في النار ، وهم إلى ذلك ذوي حافظ قوية ، وأذهان سالية ووجدان حى ، وقلوب عاقلة واعية ، وانكار هذه الخصائص أو بعضها انكار للحق الثابت والواقع الملموس ٠

٣ — حينما نقل من أدلة المجوزين للرواية بالمعنى حديث عبد الله بن سليمان الليثي قال : قلت يا رسول الله إنني أسمع منك الحديث لا أستطيع أن أؤديه كما أسمعنيه منك يزيد حرفا أو ينقص حرفا ، فقال : اذا لم تحلوا حراما ولم تحرموا حلالا وأصبتكم المعنى فلا بأس ، فذكر هذا للحسن فقال : لو لا هذا ما حدثنا ، قال في المأمور ص ٥٧ : هذا الحديث ينافي ولا ريب حديث : « نصر الله امرءا سمع مقالتي فوعاه » ولكن لابد لكل فئة من أن تؤيد رأيها بحديث ، يرد الطعن فيه بالوضع والاختلاف ٠

وانى أقول له : إن هذا الحديث رواه ابن منده في معرفة الصحابة ، والطبرانى في المعجم الكبير ، والخطيب في كتبه ، وغيرهم ، ونقله أئمة الحديث وأطباؤه في كتبهم ، ولم يحكم عليه أحد منهم بالوضع (١) ، وكتت

(١) حكم عليه الجوزي ، وأبن الجوزي بالوضع ونفيا من المتساهلين في الحكم بالوضع ولذلك قال السخاوى بعد ذلك : « وفيه نظر » (متيح المغافل للسخاوى ج ٢ ص ٢١٧)

أحب من المؤلف لو أراد البحث النزيه المستقيم أن ينقده نقداً صحيحاً من جهة سنته أو متنه ، ويبين موضع الدخل فيه ، ولكنه لم يفعل ، أما ما تخيله من مناقضة بين الحديثين فغير صحيح ، فحديث « نصر الله أمرءاً » للترغيب في المحافظة على اللفظ المسموع والبحث عليه ، وليس من شك في أن المجازين للرواية بالمعنى يرون أن الأفضل والأحسن روایة الحديث بلفظه ، وأما الحديث الثاني فهو لبيان جواز الروایة بالمعنى بشرطها ، ثم لا يقال لمن روى كلاماً بمعناه مع التحوط بالبالغ أنه أداه كما سمعه ؟ بلـى .

٤ - ولكن يدلل المؤلف على ما جازف به من آراء فإنه ذكر أمثلة للرواية بالمعنى ، فعرض لها ورد في صيغ التشهد من أحاديث ، ولما ورد في حديث الاسلام والايمان ، وحديث زوجتكها بما معك من القرآن وحديث الصلاة في بنى قريظة ، وقد استغرق ذلك من كتابه عدة صفحات ، والغرض الذي قصده من وراء هذا أن يخلص إلى ضرر الروایة بالمعنى من الناحية الدينية ، وقد شاء الحق سبحانه أن يسقطه بسبب ما عرض له سقطات لا لعله منها ، وقد أسفرت عن ضحالة المؤلف في البحث ، ومبلغ علمه بالحديث ، وسبعين وجه الحق فيما عرض له مع الإيجاز .

حديث التشهد لا اضطراب فيه :

عرض المؤلف لها روى في التشهد في الصلاة من صيغ ، فذكر تشهد ابن مسعود وابن عباس وعمر وغيرهم ، ثم قال : « هذه تشهدات ثمانية وردت عن الصحابة ، وقد اختلفت ألفاظها ، ولو أنها كانت من الأحاديث القولية التي رويت بالمعنى لقلنا عسى ، ولكنها من الأعمال المتواترة [التي كان يؤدinya كل مصلحيها مرات كثيرة كل يوم] ٠٠٠ » .

وردي عليه :

من أين لك أن هذه التشهدات قيلت في قصة واحدة حتى تدلل بها

على ضرر الرواية بالمعنى ؟ إن الطالب المبتدئ في الحديث ليدرك بادئه الرأى أنها وقائع متفرقة ، وأن النبي قال كل ذلك في أوقات متفاوتة بهذه الألفاظ المتغيرة ، ليبين للأئمة أن التشهد بأى منها جائز ، فابن مسعود وهو من السابقين إلى الإسلام سمع أولاً ، وأiben عباس وهو من مهاجرة الفتح سمع بعد ذلك وهكذا ، قال ابن قدامة الحنبلى (فصل « وبأى تشهد تشهد مما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم جائز ، نص عليه أحمد فقال : تشهد عبد الله أعجب إلى ، وإن تشهد بغيره فهو جائز » لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما علمه الصحابة مختلفاً دل على جواز الجمع كالقراءات المختلفة التي اشتمل عليها المصحف ^(١)) وقد اختلفت آنذار الأئمة في ترجيح بعضها على بعض من غير طعن في المرجوح ولا رد له ، فالجمهور ومنهم الحنفية والحنابلة أخذوا بتشهد ابن مسعود ، وأخذ الشافعية بتشهد ابن عباس ، والمالكية بتشهد عمر ، ولهم في اختياراتهم مرجحات وأدلة تدل على رحابة المصدر في البحث وعمق الغور وشفوف النظر ^(٢) ، قال الترمذى : « حديث ابن مسعود روى من غير وجه وهو أصح حديث في التشهد ، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم ٠٠٠ ». ولكن ترى الفرق بين العلماء والأدعية أذكر لك ما روى عن الإمام الشافعى ، وقد سئل عن اختياره تشهد ابن عباس قال : « لما رأيته واسعاً وسمعته عن ابن عباس صحيحاً كان عندي أجمع وأكثر لفظاً من غيره وأخذت به غير معنى لمن يأخذ بغيره مما صح » ولو سلمنا - جدلاً - أن هذه الروايات في قصة واحدة فالخلاف بينها حين يسير لا يستأهل كل هذا التهويل ، فتشهد ابن مسعود بلفظ : « التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي أخ » وتشهد ابن عباس بلفظ : « التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله » وباقيه كتشهد ابن مسعود وتشهد عمر بلفظ :

(١) المغني والشرح الكبير ج ١ من ٥٧٩.

(٢) ولكن تقف على هذا ارجع إلى نتاج البارى ج ٢ من ٢٥١ - ٢٥٢ ، والمغني والشرح الكبير الموضع السابق .

« التحيات لله الزاكيات لله ، الصلوات لله ، الطيبات لله » وسائله كتشهد ابن مسعود وبقية صيغ التشهد الواردة لا تخرج عن هذه الصيغ بزيادة كلمة من صدر التشهد أو نقصان أخرى ، وذكر لفظ « الله » عقب كل كلمة منها ، أو في أولها أو آخرها ، وكل ذلك أمر جائز وله وجه في العربية ، وأما زيادة البسمة قبل التشهد، فلم تصح كما قال الحافظ في الفتح، فعلام كل هذه الضجة المفتعلة التي لا يقصد من ورائها الا التشويش على السنة والأحاديث ثم من قال أيها المؤلف البحاثة : إن التشهد من قبيل الأفعال المتواترة ، وليس من قبيل الأقوال ؟ إن الطالب المبتدئ يعلم أن الصلاة أقوال وأفعال ، والتشهد من الأقوال لا محالة ٠

أحاديث الإيمان والاسلام لا اضطراب فيها :

أما ما عرض له من حديث (كذا) (١) الاسلام الإيمان ، وزعمه أن الروايات التي ذكرها في قصة واحدة فمما لا يقضى منه العجب ، ومن ذا الذي يجعل أن حديث جبريل المشهور هو غير حديث طلحة بن عبيد الله في قصة الرجل الذي جاء من أهل نجد ثائر الرأس يسأل عن شرائط الاسلام ؟ بل من الذي يشك في أن حديث جبريل غير حديث أبي أيوب الانصاري في قصة الرجل الذي جاء إلى النبي فقال : دلني على عمل يدينيني من الجنة ويباعدني من النار ؟ وحديث أبي هريرة الذي فيه : « أن أعرابيا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة - الحديث » ؟ نعم قد قيل ان حديث أبي أيوب وحديث أبي هريرة في قصة واحدة ، وقيل انهما قستان ، وهو الذي مال إليه الحافظ في الفتح (٢) ٠

ولعل منشأ الشبهة عنده أنه وجد الامام « مسلما » ذكرها في صحيحه

(١) هكذا سمي المؤلف الأحاديث حديثاً بناء على زعمه أنها روايات في قصة واحدة والحق خلاف ذلك ٠

(٢) فتح الباري ج ٣ ص ٢٠٤

في مكان واحد فظن أنها قصة واحدة ، أو لعل منشأ الشبهة عنده سوء فهمه لعبارة الإمام النووي التي ساقها في ص ٦٧ من كتابه ، والإمام النووي أجهل من أن يظن أن حديث جبريل وحديث الرجل التاجر الرأس وحديث أبي أيوب وحديث أبي هريرة كلها في قصة واحدة ، ولو أن المؤلف رجع إلى كتاب «فتح الباري» لعمدة المحققين في هذا الفن وأمير المحدثين الحافظ ابن حجر لوقف على مفصل الحق ، ولما وقع في هذا الخلط الشنيع ٠

Hadith Ankhatka bima Mithku min al-Qur'an la Tahrif Fihi :

في ص (٦٨) استشهد على ضرر الرواية بالمعنى في الدين بحديث المرأة التي جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأرادت أن تهب نفسها له فأعرض عنها النبي ، فتقدم رجل فقال : يا رسول الله أنكحتها — ولم يكن معه من المهر غير بعض القرآن — فقال النبي : « أنكحتها بما معك من القرآن » وفي رواية : « زوجتكها بما معك ٠٠٠ » وفي رواية ثالثة : « زوجتكها على ما معك ٠٠٠ » وفي رواية رابعة : « قد ملكتها بما معك ٠٠٠ » وفي رواية خامسة : « قد أملكتكها بما معك ٠٠٠ الخ » إلى أن قال : فهذه اختلافات ثمانية في لفظة واحدة ، ولكن يؤيد ما يريد نقل عن ابن دقيق العيد والعائلي نقلين ويتزامنما الحاجة في نفسه كما ستعلم عن كتب ٠

ومع امكان احتمال أن تكون القصص والوقائع متعددة الا أن الأظهر أنها في قصة واحدة ، وعليه فنحن لا ننكر أن هذا الحديث وغيره ورد بالفاظ متغيرة الا أنها لا تحيل المعنى ، فهي متقاربة ويفسر بعضها ببعض ، فمثلا في الحديث الذي ذكره نرى أن « زوجتكها » و « أنكحتها » بمعنى ، وكذلك لا فرق بين « بما معك » و « على ما معك » فمؤدى العبارتين واحد ، ورواية « أملكتكها » و « ملكتها » بمعنى أيضا ، وتمليك رقبة حرة غير معقول عقلا ولا شرعا ، فلم يبق الا أن يكون المراد تملك حق الاستمتاع بها وهو معنى الزواج ، فهذه خمس روايات ليس بينها تضاد أو تناقض ،

وبالقى الروايات الثمانية بعضها بلفظ « أنكحتكما على أن تقرئها وتطلما » وبعضها بلفظ « أمتاكاكم بما معك الغ » وبعضها بلفظ « خذها بما مطك » وهكذا يتبيّن لك جلياً أن الروايات الثمانية ليس بينها كبير فرق يسوعن المؤلف أن يرمي السنة بمنكر من القول ، فيزعم أنها وصلتنا مغيرة مبدلقة!

على أن طريقة العلماء المحقّقين في هذا الحديث وأمثاله هو الترجيح وبذل الجهد في التحرى والبحث عن حقيقة اللفظ الذي صدر من الرسول صلوات الله وسلامة عليه ، ولعلماء الحديث وجهاتنـه — وراء قواعـد النقد الظاهرـة — ملكة خاصة وحـاسة دقـيقـة بهـما يـنـفذـون إـلـى مـعـرـفـة الـلـفـظـ الذي هو أـلـيـقـ بالـصـدـورـ عنـ الرـسـولـ ، وـهـذـاـ هوـ ماـ فـعـلـهـ الـأـئـمـةـ تـجـاهـ الـرـوـاـيـاتـ فـيـهـاـ معـ اـتـحـادـ مـخـرـجـ الـحـدـيـثـ ، فـالـصـوـابـ فـيـ مـثـلـ هـذـاـ النـظـرـ إـلـىـ التـرـجـيـحـ وـقـدـ نـقـلـ عـنـ الدـارـقـطـنـيـ أـنـ الصـوـابـ مـنـ روـىـ زـوـجـتـكـمـاـ وـأـنـهـمـ أـكـثـرـ وـأـحـفـظـ ٠٠٠ـ » . ولـاـ نـقـلـ المؤـلـفـ كـلـامـ ابنـ دـقـيقـ العـيـدـ وـقـفـ عـنـ «ـ مـخـرـجـ الـحـدـيـثـ » . وـتـرـكـ الـبـاقـىـ ، وـغـيرـ خـفـىـ عـلـىـ الـقـارـىـءـ الـفـطـنـ السـرـ فـيـ تـرـكـهـ لـعـزـ الـكـلـامـ ، لـأـنـهـ يـهـدـمـ مـاـ يـرـيدـ أـنـ يـصـلـ إـلـيـهـ ، وـكـذـلـكـ لـاـ نـقـلـ كـلـامـ الـعـلـائـىـ تـرـكـ مـنـ آـخـرـهـ قـوـلـهـ : «ـ وـلـكـنـ الـقـلـبـ إـلـىـ تـرـجـيـحـ رـوـاـيـةـ التـزوـيـجـ أـمـيـلـ ، لـكـونـهـاـ رـوـاـيـةـ الـأـكـثـرـيـنـ ، وـلـقـرـيـنـةـ قـوـلـ الـرـجـلـ الـخـاطـبـ زـوـجـنـيـهـ يـاـ وـسـولـ الـلـهـ » . فـلـمـاـ تـرـكـتـ هـذـاـ أـيـهـاـ الـأـمـيـنـ؟ـ!ـ وـقـالـ الـحـافـظـ ابنـ حـجرـ : «ـ نـعـمـ ، الـذـيـ تـحرـرـ مـاـ قـدـمـتـهـ أـنـ الـذـيـنـ روـواـ بـلـفـظـ التـزوـيـجـ أـكـثـرـ عـدـدـاـ مـنـ رـوـاهـ بـغـيرـ لـفـظـ التـزوـيـجـ وـلـاـ سـيـماـ وـفـيـهـمـ مـنـ الـحـفـاظـ مـثـلـ مـالـكـ ، وـرـوـاـيـةـ سـفـيـانـ بـنـ عـيـنـةـ «ـ أـنـكـحـتـكـمـاـ »ـ مـسـاـوـيـةـ لـرـوـاـيـتـهـمـ وـمـثـلـهـ رـوـاـيـةـ زـائـدـةـ(ـ١ـ)ـ :ـ وـهـكـذاـ يـتـبـيـنـ لـنـاـ أـنـ لـاـ ضـرـرـ دـيـنـيـاـ بـسـبـبـ الـرـوـاـيـةـ بـالـمـعـنـىـ كـمـاـ يـرـيدـ أـنـ يـصـوـرـهـ المؤـلـفـ مـاـ دـامـ الـأـلـفـاظـ مـتـوـافـقـةـ أـوـ مـتـقـارـبـةـ ، وـمـاـ دـامـ طـرـيـقـ التـرـجـيـحـ بـيـنـ الـرـوـاـيـاتـ يـؤـدـيـ بـالـجـهـدـ إـلـىـ الـوـصـولـ إـلـىـ الـحـقـ وـالـصـوـابـ .ـ

حيث الصلاة في بنى قريظة :

ذكر حديث البخارى في صحيحه عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الأحزاب : « لا يصلين أحد العصر إلا في بنى قريظة » الحديث ، ومقالة الحافظ ابن حجر في شرح الحديث : « كذا وقع في جميع النسخ عند البخارى ، ووقع في جميع النسخ عند مسلم « الظهر » مع اتفاق البخارى ومسلم على روايته عن شيخ واحد باسناد واحد ، وقد وافق مسلما أبو يعلى وآخرون ، وكذلك أخرجه ابن سعد ٠٠ وأما أصحاب المغازى فاتفقوا على أنها العصر » والى هنا اقتصر المؤلف من كلام الحافظ وتنمية كلام ابن حجر « وكذلك وافق البخارى الطبرانى والبيهقى في الدلائل وهذا كله يؤيد البخارى ، وقد جمع بعض العلماء بين الروايتين باحتمال أن يكون بعضهم قبل الأمر كان صلى الظهر وبعضهم لم يصلها ، فقيل لمن لم يصلها « لا يصلين أحد الظهر » ولمن صلاتها « لا يصلين أحد العصر »، وجمع بعضهم : باحتمال أن تكون طائفة منهم راحت بعد طائفة ، فقيل للطائفة الأولى : الظهر ، وللطائفة الثانية : العصر وكلاهما لا بأس به ٠٠ إلى أن قال : ثم تأكد عندي أن الاختلاف في اللفظ من حفظ بعض رواته ٠٠ أو أن البخارى كتبه من حفظه ولم يراع اللفظ كما عرف من مذهبه في تجويز ذلك ، بخلاف مسلم فإنه يحافظ على اللفظ كثيرا ٠٠٠ لكن موافقة أبي حفص السلمى له — أي البخارى — تؤيد الاحتمال الأول وهذا كله من حديث ابن عمر ، أما بالنظر إلى حديث غيره فالاحتمالان المتقدمان في كونه قال الظهر لطائفة والعصر لطائفة متوجه ٠٠٠ » .

فها نحن أولاء نرى أن الحافظ ابن حجر رد الوهم في رواية البخارى بين أن يكون من أحد الرواة ، أو من البخارى نفسه مع ترجيح الاحتمال الأول ، فجاء المؤلف فنقل من كلام الحافظ الاحتمال الثاني مقتضياً عمما قبله وعما بعده ، وترك من كلام الحافظ ما قاله العلماء في التوفيق بين

الروایتین ، ولا يخفى على القارئ الفطن ما يريده المؤلف من هذا الاقتضاب المخل والذى يبغي من ورائه اظهار أئمة الحديث — ولا سيما أميرهم البخارى — بظاهر غير الصابطين المثبتين •

ولو سلمنا أن أحدي الروایتین من قبيل الوهم فهل يؤدى هذا الى تغيير الحكم المستفاد من الحديث ؟ اللهم لا •

وبعد أن سرد ما زعم أنه يؤيد خلوص إلى هذه النتيجة الخطأة : فقال في ص ٧٦ : لما كانت أحاديثه صلى الله عليه وسلم قد جاء نقلها بالمعنى — كما بینا من قبل — وأنهم قد أباحوا لرواتتها أن يزيدوا فيها ويختصروا منها وأن يقدموا وبؤخروا في ألفاظها — بله ما سوغه من قبول المophon منها — لما كان الأمر قد جرى على ذلك ، فقد نشأ من أثر ذلك كله — ولا جرم وبخاصة بسبب نقل الحديث بالمعنى — ضرر عظيم » وبحسبنا ما قدمت في رد هذا التجني على المحدثين •

تهكم أبي رية بالمحدثين وتجهيله لهم :

من ص ٧٥ — ٧٩ عرض للحن والخطأ في الحديث ، والتقديم والتأخير فيه ، والزيادة والنقص منه ، ورواية بعض الحديث واختصاره بأسلوب تهكمي ، وطريقته في سرد الأقوال تظهر المحدثين بظاهر المتساهلين ، ثم ذكر عنوانا بالخطأ العريض فقال : « تساهلهم — أى المحدثين — فيما يروى في الفضائل وضرر ذلك » •

وهو يوهم من لا يعلم أن المحدثين جميعا على هذا ، مع أن كثيرا من الأئمة كالبخارى ومسلم وأبي خزيمة قد جردوا كتبهم للصالح ، وتحرروا غاليا التحرى في ذكر أحاديث الفضائل ، وأيضا فالمحدثون لم يأخذوا بالأحاديث الضعيفة في باب الفضائل الا بشرط فصلها أهل الفن والتحقيق فارسل القول على عواهنه — كما صنع المؤلف — ليس من الأمانة العلمية في عرض الآراء ، وهو الى التدليس والتلبيس أقرب منه الى التوضيح

واللّيـك ما ذـكرهـ الحـافظـ الـكـبـيرـ اـبـنـ حـيـرـ فـيـ الـفـتـحـ (١)ـ عـنـ شـرـحـ الـحـدـيـثـ
الـذـىـ روـاهـ الـبـخـارـىـ عـنـ أـبـىـ هـرـيـرـةـ ،ـ قـالـ :ـ «ـ كـانـ أـهـلـ الـكـتـابـ يـقـرـءـونـ
الـتـوـرـاـةـ بـالـعـبـرـانـيـةـ وـيـفـسـرـونـهـ بـالـعـرـبـيـةـ لـأـهـلـ الـاسـلـامـ ،ـ فـقـالـ رـسـولـ اللـهـ
صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ :ـ «ـ لـاـ تـصـدـقـوـاـ أـهـلـ الـكـتـابـ وـلـاـ تـكـذـبـوـهـمـ ،ـ وـقـوـلـوـاـ
آـمـنـاـ بـالـلـهـ وـمـاـ أـنـزـلـ إـلـيـنـاـ وـمـاـ أـنـزـلـ إـلـيـكـمـ وـالـهـنـاـ وـالـهـكـمـ وـاحـدـ »ـ قـالـ :ـ
«ـ أـىـ إـذـاـ كـانـ مـاـ يـخـبـرـنـكـمـ بـهـ مـحـتمـلاـ ،ـ لـئـلاـ يـكـونـ فـيـ نـفـسـ الـأـمـرـ صـدـقاـ
فـتـكـذـبـوـهـ أـوـ كـذـبـاـ فـتـصـدـقـوـهـ فـتـقـعـوـاـ فـيـ الـحـرـجـ ،ـ وـلـمـ يـرـدـ النـهـىـ عـنـ تـكـذـبـيـهـمـ
فـيـمـاـ وـرـدـ شـرـعـنـاـ بـخـلـافـهـ ،ـ وـلـاـ عـنـ تـصـدـيقـهـمـ فـيـمـاـ وـرـدـ شـرـعـنـاـ بـوـفـاقـهـ ،ـ
نـبـهـ عـلـىـ ذـلـكـ الشـافـعـيـ رـحـمـهـ اللـهـ »ـ وـهـكـذـاـ يـتـبـيـنـ لـنـاـ أـنـ الـحـكـمـ عـلـىـ كـلـ مـاـ رـوـوـهـ
بـالـصـحـةـ فـيـهـ تـسـاـهـلـ وـبـعـدـ عـنـ الـحـقـ وـالـصـوـابـ ،ـ وـأـنـ الـحـكـمـ عـلـىـ كـلـ مـاـ
رـوـوـهـ بـالـكـذـبـ وـالـبـطـلـانـ فـيـهـ اـسـرـافـ وـتـجـنـ .ـ

وـقـدـ تـمـخـضـتـ هـذـهـ طـرـيـقـةـ الـتـىـ أـخـذـ بـهـ الـمـؤـلـفـ عـنـ جـمـلـةـ مـنـ الـأـخـطـاءـ
وـالـأـغـلـاطـ ،ـ فـحـكـمـ عـلـىـ كـثـيرـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الصـحـيـحةـ الـتـىـ لـاـ يـتـعـلـقـ بـهـ الـرـيـبـ
بـأـنـهـ اـسـرـائـيلـيـاتـ وـخـرـافـاتـ مـنـ خـرـافـاتـ أـهـلـ الـكـتـابـ ،ـ وـلـاـ حـجـةـ لـهـ فـيـ هـذـاـ
اـلـظـنـ وـالـحـدـسـ ،ـ وـقـدـ بـلـغـ بـهـ الشـطـطـ أـنـهـ زـيفـ بـعـضـ الـرـوـاـيـاتـ الـتـىـ
نـرـىـ مـصـدـاقـهـاـ فـيـ كـتـابـ اللـهـ ،ـ وـهـوـ الـقـرـآنـ الـذـىـ لـاـ يـأـتـيـهـ الـبـاـظـلـ مـنـ بـيـنـ
يـدـيهـ وـلـاـ مـنـ خـلـفـهـ ،ـ بـلـ وـزـيـفـ بـعـضـ أـحـادـيـثـ لـيـسـ فـيـ رـوـاـيـتـهـ أـحـدـ مـنـ
مـسـلـمـةـ أـهـلـ الـكـتـابـ ،ـ وـلـاـ يـحـتـمـلـ أـنـ تـكـوـنـ أـخـذـتـ عـنـهـمـ ،ـ وـسـأـعـرـضـ لـهـذـهـ
الـأـحـادـيـثـ لـتـرـىـ طـرـائقـ لـلـبـحـثـ عـجـيـبـةـ .ـ

طـعـنـ أـبـىـ رـيـةـ فـيـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ يـشـهـدـ لـهـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ :

فـيـ صـ ١١٣ـ ،ـ ١١٤ـ بـعـدـ أـنـ ذـكـرـ مـاـ رـوـىـ عـنـ كـعـبـ وـابـنـ سـلـامـ عـنـ
الـبـشـارـةـ بـالـنـبـيـ ،ـ وـذـكـرـ أـوـصـافـهـ فـيـ التـوـرـاـةـ قـالـ :ـ وـقـدـ اـمـتـدـتـ هـذـهـ الـخـرـافـةـ —
يـعـنـىـ الـبـشـارـةـ بـالـنـبـيـ وـذـكـرـ أـوـصـافـهـ —ـ إـلـىـ أـحـدـ تـلـامـيـذـ كـعـبـ :ـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ

عمزو بن العاص ، فقد روى البخاري عن عبد الله بن يسار قتل : « لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص فقلت أخبرنى عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة قال : أجل ، والله أنه لم يوصف في التوراة ببعض صفتة في القرآن ! « يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً » ، وحرزاً للأميين ، أنت عبدى ورسولى ، سميتك المتكل لليس بفظ ولا غليظ ، ولا صخاب في الأسواق ولا يدفع السيدة بالسيئة ، بل يعفو ويغفر ولا يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء ، بأن يقولوا : لا إله إلا الله ، ويفتح به أعيناً عمياً وأذاناً صماً وقلوباً غلفاً » وزاد ابن كثير قال ابن يسار : ثم لقيت كعباً الحبر فسألته مما اختلفا في حرف وكيف ؟ وكعب هو الذي علمه » .

وانها لحمة حمقاء أن يطلق هذا المؤلف على البشرة بالنبي الأمى العربي في الكتب السابقة : أنها خرافه ، ولا أدرى أفقد المؤلف صوابه ؟ أم غاب عنه قول الحق تبارك وتعالى : « ورحمتى وسعت كل شيء فساكتتها للذين يتقوون ويؤتون الزكاة والذين هم بأياتنا يؤمنون ، الذين يتبعون الرسول النبي الأمى الذى يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل ، يأمرهم بالمعروف وينهياهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ، ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم أصرهم والأغلال التي كانت عليهم ، فالمذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذى أنزل معه أولئك هم المفلحون »^(١) ؟ وهل هذا الحديث الا مصدق لهذا القرآن الذى لا يتطرق اليه الشك ؟ ومنواه أكان هذا الحديث قد حمله عبد الله بن عمرو عن كعب ، أو هو مما علمه من كتبهم ، لأنه كان قارئاً كاتباً وعنه علم بكتب أهل الكتاب فقد صدقه القرآن المهيمن والشاهد على الكتب فهو حق وصدق ، والتصديق به واجب ، وانى لأعجب للمؤلف كيف سولت له نفسه وسمح له ضميره أن يقول عن البشرة بالنبي وذكر أوصافه في التوراة والإنجيل :

(١) الأعراف الآية ١٥٦ ، ١٥٧

انها خرافة . ألا فلتهموا أيها المبشرون فقد وجد من يتسنى بأسماء المسلمين من يخدمكم ويشيع مقالتكم باسم البحث والمعرفة !!! .
طعنه في حديث الاستسقاء بالعباس رضي الله عنه :

ف من ١١٨ عرض لحديث الاستسقاء وذكر أن كعبا انتهز الفرصة ليفسد على المسلمين عقائدهم ، وأنه هو الذي أوقع عمر رضي الله عنه في الاستسقاء بالعباس عم النبي صلى الله عليه وسلم وبعد أن ذكر أن عمر استسقى بالعباس لم يلبيث أن قال : ان عمر تتبه الى المكيدة وفطن لها فلم يتسبق بأحد حتى النبى صلى الله عليه وسلم واقتصر على الاستغفار ، ولکى يؤيد زعمه هذا ذكر عن كتاب المغنى والشرح الكبير : «أن عمر خرج يستسقى فلم يزد على الاستغفار ٠٠٠» .

وللرد على ذلك أقول :

١ - ان حديث الاستسقاء بالعباس رضي الله عنه رواه البخارى في صحيحه عن أنس : «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان اذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال : «اللهم انا نتوسل اليك بنبينا فتستقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاستقنا فيسقون» ولأجل أن يدلل على ما ذهب اليه من أن الاستسقاء بالعباس دسيسة من كعب طعن في حديث أنس واعتدبه مخالفًا للروايات القوية التي جاءت بخلافها ، ثم أتدرى أيها القارئ ما هي الروايات القوية التي رجحها على رواية البخارى ؟ .

هي رواية ذكرت في كتاب المطر لابن أبي الدنيا ، وكتاب المغنى والشرح الكبير ، وكتاب البيان والتبيين للجاحظ ! ثم ما هي المخالفة بين حديث أنس وما ذكره أن الاستسقاء له حالات : فمرة يكون بالصلوة والخطبة ومرة يكون في خطبة الجمعة أو عقب صلاة مفروضة ، ومرة أخرى يكون بدعاء من غير صلاة ، وحينما كان على المنبر في المسجد ، وحينما آخر كان

خارج المسجد ، وكلها حالات ثابتة في السنة الصحيحة^(١) ، وعمر رضي الله عنه مرة استسقى بالعباس ، ومرة أخرى اقتصر على الدعاء بطلب السقيا ، ومرة ثلاثة اكتفى بالاستغفار ، لأنه مجابة للغيث ، وعلى هذا فلا تعارض قط بين الروايات ولا سيما والرواية التي رجحها لا حصر فيها ، وكتاب المغني والشرح الكبير الذي نقل عنه الرواية الثانية ، قال مؤلفاه بعد ذلك بصفحات ما نصه^(٢) « ويستحب أن يستسقى بمن ظهر صلاحه لأنه أقرب إلى إجابة الدعاء فان عمر رضي الله عنه استسقى بالعباس عم النبي صلى الله عليه وسلم عام الرماده » ثم ذكر استسقاء معاوية ببيزيد ابن الأسود ، والضحاك بن قيس به أيضا وهكذا يتبين لنا أن المؤلف « يدع ما يشاء ويأخذ ما يشاء » بحسب هواه وما يتراءى له ، كى يصل إلى ما يريد ، من أن الاستسقاء بالعباس دسيسة من كعب^(٣) كى يفسد عقائد المسلمين ٠

٢ - ثم أي فساد في العقيدة بالاستسقاء بالعباس رضي الله عنه ؟ ان المسلمين قاطبة مجمعون على التوسل بالأحياء ، ولم يقل أحد ان التوسل بالأحياء يفسد العقيدة ، وكيف خفى على المهاجرين والأنصار وفهم عمر مخالفة الاستسقاء بالعباس للعقيدة حتى وقعوا فيما وقعوا فيه ؟ وكيف خفى على فقهاء الأمة ومحدثيها أن حديث أنس مدسوس فحكموا عليه بالصحة واستدلوا به ؟ ان هذا مما لا يقضى منه العجب !!! ٠

طعنه في حديث الاسراء والمراجـج :

في ص (١٢٣) جعل مراجعة موسى لنبينا محمد عليهما الصلاة والسلام

(١) انظر شرح النووي على مسلم ج ٦ ص ١٨٨ ، وزاد المعاد ج ١ ص ١٢٧ ، ١٢٦

(٢) المغني والشرح الكبير ج ٢ ص ٢٩٥

(٣) لو أن كعبا كان أحد رواة حديث أنس ، أو كان أنس معروفا بالأخذ عن أهل الكتاب لجاز عقلا ما ذهب إليه المؤلف ، أما والحديث لا يمت إلى كعب من قرب أو من بعد فقد انسد مسالك الاحتمال .

في حديث الاسراء والمعراج من الاسرائيليات ، وجعل الذين يعتقدون صحة ذلك ، واعتبرهم من حشوية آخر الزمان إلى آخر ما نضع به قلمه من نبز وسباب ٠

وللرد على هذا أقول لهذا المؤلف :

ان الرمى بالقول على عواهنه من غير حجة وبرهان لا يليق بالباحث المنصف المثبت ، وهل يقتضي ذكر موسى عليه السلام ومراجعته للنبي عليه السلام ليلة المعراج كي يخفف الله سبحانه على أمته الصلوات أن يكون من الاسرائيليات ؟ وعلى منطق المؤلف تكون كل الأحاديث التي ذكرت فضيلة موسى أو لنبي من أنبياء بنى اسرائيل من الاسرائيليات ، واعتقد أن هذا لا ي قوله عاقل فضلا عن باحث ، وبحسب القارئ ما ذكرته في المقال السابق من موقف علماء الاسلام من أخبار بنى اسرائيل ، ولو أن حديث الاسراء والمعراج كان مرويا عن كعب الأحبار أو غيره من علماء بنى اسرائيل لجاز في العقل أن يكون ذكر موسى عليه السلام من دسهم ، أما الحديث مروي عن بعض وعشرين صحابيا ليس فيهم ولا فيمن أخذ عنهم أحد من مسلمة أهل الكتاب فقد أصبح الاحتمال بعيدا كل البعد ان لم يكن غير ممكن في منطق البحث الصحيح ، وقد ذكر الحافظ أبو الخطاب بن دحية في كتابه « التتوير في مولد السراج المنير » الصحابة الذين روی عنهم حديث الاسراء والمعراج فوصل بهم الى خمسة وعشرين صحابيا ، واعتبر الروايات الواردة فيه متواترة ونقل كلامه الحافظ الناقد ابن كثير في تفسيره ووصفه بالافادة والجودة^(١) فهل يجوز عند العقلاء أن يكون للدس مجال في هذا ؟ وقد خرج حديث المعراج البخاري ومسلم وغيرهما من أصحاب الكتب المعتمدة من طرق متعددة ، وقد استعرض هذه الروايات الامام ابن كثير في تفسيره فليرجع اليه من يريد زيادة اليقين ، ولم أر – فيما أعلم – عن أحد من أهل العلم الموثوق بهم أنه ذكر

(١) انظر تفسير ابن كثير والبغوى ج ٥ ص ١٤٣

أن مراجعة موسى لنبيينا عليهما السلام دسيسة اسرائيلية ، فهل خفى على علماء الأمة جميعهم ما تخيله هذا المؤلف ؟ ! وكان الأولى به أن يبحث عن السر في المراجعة وحكمتها بدل التشكيك فيها ، ومحاولة بيان استلزمها لنفي علم الله جل شأنه ، وعلم رسوله مبلغ احتمال الأمة وقدرتها على أدائها قبل التخفيف . وأى خير في أن يعلم موسى عليه السلام بما سبق إليه من تجربة الناس ، ومعالجة بنى اسرائيل أشد المعالجة ما خفى على نبينا عليه الصلاة والسلام حتى أشار عليه بالرجوع إلى ربه وطلب التخفيف ، حتى يرتب عليه المؤلف ما زعم ثم من قال إن فرض الصلوات خمسين وتخفيفها إلى خمس بسبب المراجعة تستلزم أن يكون الله سبحانه لا يعلم مبلغ قوة احتمال عباده على أدائها حتى ورتب عليه ما رتب ؟ إن الله سبحانه يعلم كل ما كان وما يكون ويعلم أن نبيه محمدا صلوات الله وسلامه عليه سيسأله التخفيف على العباد وبسبب هذا المسؤال سيكشف الصلوات من خمسين إلى خمس ، ولذلك سر وحكمته ، وهي اظهار رحمة الله سبحانه وتعالى بهذه الأمة ومنته عليها بالتفخيف عليها ، بدليل قول للرب تعالى : « أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي » كما أن فيها اظهار منزلة النبي عند ربه بقبول شفاعته في التخفيف عن أمته ، وبيان رأفته ورحمته بأمته واستماعه إلى مشورة أخيه موسى ، ولا تسل عمما في المراجعة من تكرار المناجاة بين العبد والمعبود والمحب والمحبوب .

زعمه أن حديث « لا تشد الرحال ٠٠٠ » من الاسرائيليات :

فصح (١٢٨) قال : « الاسرائيليات في فضل بيت المقدس » وذكر بعضها منها .

وفي صح (١٢٩) ذكر أن الأحاديث الصحيحة كانت في أول الأمر في فضل المسجد الحرام ومسجد الرسول ، ولكن بعد بناء قبة الصخرة ظهرت أحاديث في فضلها وفضل المسجد الأقصى ، واعتبر ذكر المسجد الأقصى في

الحديث : « لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد : مسجدى هذا ، والمسجد الحرام ، والمسجد الاقصى » من الاسرائيليات الموضوعة ، واستند في دعوah الى ما روى عن ابن عباس أن امرأة اشتكت شكوى فقـالت : ان شفانى الله لاخرجن فلاصلين في بيت المقدس ، فبرئت ثم تجهزت ت يريد الخروج فجاءت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرتها بذلك فقالت : اجلسى فكلى ما صنعت وصلى في مسجد رسول الله ، فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه الا مسجد الكعبة » قال : ولو أن المسجد الاقصى كان قد ورد فيه تلك الأحاديث لما منعت ميمونة هذه المرأة من أن توف بنذرها ! ! .

والجواب على هذه المزاعم نقول :

١ - إننا لا ننكر أنه وضع في فضل بيت المقدس والمصخرة أحاديث وأثار كثيرة ، ولكن الذي ننكره حقاً أن يكون ذكر بيت المقدس في حديث « لا تشد الرحال » من قبيل الموضع والدنس ، وأعتقد أنه من الإسراف في الحكم والشطط في البحث أن يجرد باحث بيت المقدس من الفضيلة ، ويعتبر كل ما ورد فيه من صنع بني إسرائيل ، وكيف وفضل بيت المقدس لم يثبت بالأحاديث الصحيحة فحسب ؟ ولكنه ثبت ثبوتاً قطعياً بالقرآن المتواتر الذي لا يتطرق إليه الشك قال تعالى : « سبحان الذي أسرى بيده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركتنا حوله لتربيه من آياتنا انه هو السميع البصير » ، فلم يعد ثمة مجال للهدم والخلط الذي لم يقم على أساس ولا يستند إلى دليل وبيت المقدس قبلة الأنبياء السابقين ومهاجرهم ، وثانية المساجد التي وضعت في الأرض وشرفت بناء حفييد الخليل يعقوب عليهما الصلاة والسلام وجدهم النبي الله سليمان عليه السلام واليئه توجه المسلمون في صلواتهم بعد الهجرة بسبعة عشر شهراً ، فكيف يستبعد المؤلف أن يذكر هو ومسجد مكة والمدينة في حديث وإن كان دونهما في الفضل ؟ والمساجد الثلاثة يجمعها أنها آثار ،

وتحمل ذكريات مجيدة لبعض أنبياء الله ورسله الكرام ، ولو أن المؤاف
كان باحثا حقا لنقده من جهة سنته ومتنه نقدا علميا صحيحا بدل أن
يلقى بالقول جزافا .

٢ — هذا الحديث رواه الإمامان الجليلان : البخاري ومسلم في
صحيحهما ، وهما من هما في علو كعبهما في التصحيف ، ومعرفتهما
الناتمة بالرجال والعلل ، ونظرهما الثاقب في الكشف عن خفايا الأحاديث
وعللها ، ورواه غيرهما كابن حبان في صحيحه ، وأبي داود والترمذى
والنسائى وابن ماجه في سنتهم ، ورواه أحمد والبزار في مسنديهما ،
والطبرانى في المعجم الكبير والأوسط ، وروى عن جمع من الصحابة كعمر
وأبى سعيد الخدري وأبى هريرة وأبى بصرة الغفارى وأبىيه وأبى الجعد^(١)
وقد تلقت الأمة هذا الحديث بالقبول ، واحتاج به أئمة فطاحل لا يخصيمهم
العد ولا يشق لهم غبار في النقد والبصر بالأحاديث من عصر السلف إلى
وقتنا هذا ، فهل كل هؤلاء خفى عليهم ما لاخ وظهر لهذا المؤلف ؟ !!!

٣ — أما ما ذكره من قصة المرأة التي نذرت أن تصلى في بيت المقدس
ان شفاتها الله السخ ، فمما يضحك التكلى ! ومن قال — يا من زعمت أنك
طوفت في عشرات الكتب والمراجع — ان الفتوى على خلاف ما يدل عليه
حديث أو العمل على خلافه يكون دليلا على كذبه ؟ لو كان الأمر كذلك
لحكمنا على كثير من الأحاديث بالوضع والاختلاف .

قال العلامة ابن الصلاح « وهكذا نقول : إن عمل العالم أو فتياته
على وفق حديث ليس حكما منه بصحة ذلك الحديث ، وكذلك مخالفته
للحديث ليس قدحًا منه في صحته ولا في راويه والله أعلم »^(٢) والمسيدة
ميمونة استندت في فتواها إلى هذا الحديث الذي يثبت أن الصلاة في

(١) انظر عمدة القارى على البخارى ج ٧ ص ٢٥٢ ط منير .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ١٢١ ط حلب .

المسجدين أفضل من الصلاة في المسجد الأقصى ، فيكون أداء النذر في الأفضل أولى ، ولا سيما أن فيه راحة من مشقة السفر وهي امرأة .

قال الإمام العيني (واستدل قوم بهذا الحديث — حديث لا تشد الرجال — على أن من نذر اتياً أحد هذه المساجد لزمه ذلك وبه قال مالك وأحمد والشافعى في البوطي ، وقال أبو حنيفة لا يجب مطلقاً ، وقال الشافعى في الأم : يجب في المسجد الحرام لتعلق النسك به بخلاف المساجدين الآخرين وقال ابن المذنر : يجب إلى الحرمين وأما الأقصى فلا ، واستئنس بحديث جابر أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم : « إنني نذرت أن فتح الله عليك مكة أن أصلى في بيته المقدس قال حل هنا » (١) فمدار الفتوى في حديث جابر والسيدة ميمونة على أن من نذر الصلاة في مفضول أجزاء الصلاة في الأفضل ولا عكس (٢) ، وهذا نحن أولاء نرى أن الشافعى رحمة الله في الأم أوجب أداء النذر في المسجد الحرام دون المساجدين الآخرين المشرفين ، مع أن الشافعى ومن يرى صحة حديث (لا تشد الرجال) ، وعلى منطق المؤلف في البحث كان يلزم أن نقول استناداً إلى رأى الشافعى في الأم : إن فضيلة المساجدين : مسجد المدينة ، والأقصى غير ثابتة ، وإن ذكرها في الحديث اختلاق ، وهو منهج في البحث سقيم ، لم نر له مثيلاً في القديم ولا في الحديث .

طعن أبي رية في حديث في الصحيحين :

فـ ص (١٣١) ذكر تحت عنوان « اليد اليهودية في تفضيل الشام » حديث الصحيحين المرفوع ولفظه : « لا نزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك » قال : روى البخاري : « هم بالشام » .

(١) عمدة القاري ج ٧ ص ٢٥٣

(٢) المغنى والشرح الكبير ج ١١ ص ٣٥٢

ونحن لا ننكر أن بلاد الشام وغيرها من بلاد الاسلام قد وضعت فيها
أحاديث كثيرة بداعي العصبية الوطنية ، وقد سبق أئمة الحديث وصياراته
إلى بيان ذلك منذ مئات السنين ، ولكن الذي ننكره على المؤلف الطعن
في الأحاديث الصحيحة بالظن من غير ثبت ، أو اعتمادا على تأويل مؤول
لل الحديث .

وليس أدل على هذا من ذكره هذا الحديث واعتباره من صنع اليهود
اليهودية ، وأى فائدة تعود على اليهود من هذا ، وببلاد الشام ليست بلادهم
وانما هن بلاد العرب قبل أن تكون بلادا لهم ؟ وهل يعقل من اليهود في
سبيل التزلف إلى بنى أمية أن يضعوا هذا الحديث الذي يدل على بقاء
الاسلام وبقاء سلطانه ، وبقاء هذه الطائفة الثابتة على الحق من الأمة
المحمدية إلى يوم القيمة ؟ وكيف وهم يدعون أنهم شعب الله المختار —
كذبا وزورا — وأنهم أحق الشعوب بالبقاء ، لقد وصفهم المؤلف بالدهاء
والمكر ، فكيف يضعون أحاديث تطلي بنو إسرائيل أعدائهم وتقوض بيتهم من
أساسه ؟ الحق أن المؤلف يريد هنا أن نلغى عقولنا .

وهذا الحديث رواه الشیخان في صحيحیهما ، رواه البخاری في
(كتاب الاعتصام) عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ
(لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون) والرواية
التي أشار إليها المؤلف رواها البخاري في باب بعد علامات النبوة ببابين ،
عن عمير بن هاشم أنه سمع معاوية يقول : سمعت النبي صلى الله عليه
 وسلم يقول : (لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم
 ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون) قال عمير : فقال مالك بن
 يخامر : قال معاذ : وهم بالشام ، فقال معاوية : هذا مالك يزعم أنه سمع
 مطذا يقول : وهم بالشام .

ورواه مسلم في صحيحه عن ثوبان وعن المغيرة بن شعبة وعن معاوية

وعن جابر بن عبد الله ، وليس في رواية مسلم عن معاوية « قال : معاذ وهم بالشام » ورواه غير البخاري ومسلم .

ومما ينبغي أن يتتبه إليه أن قول معاذ ليس من الحديث المرفوع كما يوهم صنيع المؤلف ، وإنما هو تأويل لمعاذ في الحديث ، أما المرفوع فليس فيه هذه الزيادة ، فقال البدر العيني في شرحه على البخاري : « وحديث مالك هذا — يعني مالك بن يخامر عن معاذ — غير مرفوع » وقد فسر البخاري هذه الطائفة فقال بعد إيراد الترجمة للحديث : « وهم أهل العلم » ، وعن علي بن المديني أنه قال : هم أصحاب الحديث ، وهكذا روى الإمام أحمد ، وقيل غير ذلك ، وهكذا نرى أن الأئمة من لدن الصحابة اختلفوا في تعين المراد من هذه الطائفة فتخریج الإمام البخاري لهذه الرواية عن معاذ في فهم الحديث لا ينهض دليلاً للطعن في الحديث الصحيح واعتباره من دسائس اليهود .

وكذلك قول بعض العلماء في الحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً : « لا يزال أهل المغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة » : إن المراد بهم أهل الشام ، لا ينهض للطعن في الحديث وذكر مع أحاديث نبه العلماء على وضعها في قرن واحد .

ومن عجيب أمر هذا المؤلف أنه يعتمد في نقل بعض الأحاديث التي توافق هواه على كتب الأدب كنهاية الأربع ، وكتب التاريخ « كالعجب في تلخيص أخبار المغرب » على حين يطعن في أحاديث في الصحيحين بالوضع ما دامت على غير هواه . ولا أدرى كيف غاب عنه أن كتب الأدب والتاريخ ونحوها تجمع الغث والسمين والمقبول والمردود ، فكيف يعتمد عليها فيما ينقل ؟ ألا ان المعلول عليه في السنة هي كتب الحديث المعتمدة التي تبرز الأسانيد أو تعزو الأحاديث وتميز بين المنفي والضعيف والمقبول والمردود .

زعم أبي رية أن في الإسلام مسيحيات وطقطه في تميم الداري :

فـ ص (١٤٠) ذكر عنوان المسيحيات في الإسلام وقال : اذا كانت الانسراييليات قد لوثت الدين الإسلامي بمفترياتها ، فإن المسيحيات كان لها كذلك نصيب مما أصاب هذا الدين ، وأول من تولى كبر هذه المسيحيات هو تميم بن أوس الداري ، ثم عرض الأحاديث زعم أنها من المسيحيات .
 فمن ذلك ما ذكره في ص (١٤١) حيث قال : مما بثه تميم الداري من مسيحياته ما ذكره للنبي صلى الله عليه وسلم من قصة الجساسة والدجال ونزول عيسى وغير ذلك الخ ما قال .

حديث الجساسة ليس بموضوع :

أما حديث الجساسة فقد رواه الإمام مسلم في صحيحه (١) عن فاطمة بنت قيس وذلك «أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر مناديا ينادي : الصلاة جامعة ، فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ليلزم كل انسان مصلاه ، ثم قال : أتدرون لم جمعتكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال أني ما جمعتكم لرغبة ولا لريبة ، ولكن جمعتكم لأن تمينا الداري كان رجلاً نصراانيا فجاء فبایع وأسلم » وحدثنى حديثاً وافق الذي كنت أحدثكم عن مسيح الدجال ، ثم ذكر لهم قصة تميم وخروجه مع جماعة من قومه وآكين سقينة قضوا شهراً في البحر حتى وصلوا إلى جزيرة في البحر فنزلوها فوجدوا دابة عظيمة فكلمتهن ثم دلّتهم على شخص بمكان بالجزيرة فذهبوا إليه فحدثهم بحديث طويل وأنه المسيح الدجال .

وليس للمؤلف سلف في التشكير في هذا الحديث الا ما كان من المروح السيد محمد رشيد رضا الذي نقل المؤلف كلامه في كتابه ، وتكلم السيد رشيد ليس فيه التصرير بكذب القصة ، ولا بتكييف تميم ، وكل ما فيه محاولة اثبات أن سكوت الغبي صلى الله عليه وسلم لا يدل على صدق

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٦ ص ٧٨ - ٨٤

القصة ، وأن مثل هذا لا يدخل تحت التقرير ، وأن تصديق الكاذب فيما لا يخل بأمر الدين ولا يترب عليه حكم شرعي أمر جائز على الأئمّة
وللرد على ذلك نقول :

(١) أن حديث الجساسة رواه الإمام مسلم في صحيحه ورجاه ثقات عدول لا مطعن في واحد منهم ، وقد رواه غير مسلم : الإمام أحمد وأبو يعلى وأبو داود وأبي ماجه ، ورواه غير فاطمة بنت قيس من الصحابة أبو هريرة وعائشة وجابر — رضوان الله عليهم — فالحديث لم ينفرد به مسلم ، ولا انفردت بروايتها فاطمة بنت قيس •

وقد حدث به النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر في جمع من الصحابة واعتبروه موافقاً لما كان يحدهم به عن المسيح الدجال وغيره من أشراط الساعة الكبرى ، فالقول بأنه لا يدخل تحت التقرير غير مسلم ، وقد اعتبر الإمام رواية النبي صلى الله عليه وسلم ذلك عنه من مناقبه ، قال الحافظ الكبير ابن حجر في الأصلبة (١) في ترجمة تيمير رضي الله عنه : « مشهور في الصعلبة كان نصراانياً وقدم المدينة فأسلم وذكر للنبي صلى الله عليه وسلم قمة الجساسة والدجال فحدث النبي صلى الله عليه وسلم عنه بذلك وعد ذلك من مناقبه » ثم نقل عن أبي نعيم أنه قال : كان راهب أهل عصره ولد فلسطين وكان كثير التمجيد بالليل ، قام ليلة بأية حتى أصبح وهي قوله تعالى « ألم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم » (٢) ومن مناقبه مذكره في الأصلبة أيضاً (٣) قال : أخرج المغوى من طريق الجريري عن أبي العلاء عن مطلوية بن حرم قال : قدمت على عمر فقلت : يا أمير المؤمنين ، تائب من قبل أن تقدر عليه مقتل : من أنت ؟ فقلت مطلوية بن حرم

(١) ج ٣ ص ٤٩٧

(٢) ج ١ ص ١٨٣
(٣) ٢١ الجاثية

ختن مسلمة — أى صهره — قال : اذهب فانزل على خير أهل المدينة قال : فنزلت على تميم الدارى فبینا نحن نتحدث اذ خرجت نار بالحرقة فجاء عمر الى تميم فقال : ياتميم أخرج فقال : وما أنا ؟ وما تخشى أن يبلغ من أمرى ؟ فصغر نفسه ثم قام فحاشها (١) حتى أدخلها الباب الذى خرجت منه ثم اقتحم في أثرها ثم خرج فلم تضره ٠

و عمر رضى الله تعالى عنه وهو العبرى المأثم المحدث ما كان ليخفى عليه حال تميم و منزلته من الصلاح والاستقامة والاخلاص وهو القائل : « لست بحسب واللهم لا يخدعني » فكيف يجوز في العقول أن يرمى مثل هذا بالكذب والمدس والافساد في الدين ؟ !! ٠

(ب) ما زعمه السيد رشيد من أن هذا لا يدخل تحت المترير ممنوع قال الحافظ في الفتح (٢) : « وقد اتفقوا على أن تقرير النبي صلى الله عليه وسلم لما يفعل بحضرته أو يقال ويطلع عليه بغير انكار دال على الم{j}واز ، لأن العصمة تتغى عنه ما يحتمل في حق غيره مما يقترب على الانكار فلا يقتضي باطلاً » وما زعمه أيضاً من أن هذا ليس من أمور الدين التي يعصم الأنبياء عن تصديق الكاذب فيها أشد منه منعاً ، ولا أدرى أنا ولا غيري كيف لا يعتبر الاخبار بأشراط الساعة من أمور الدين ؟ ولو كان ما حدث به تميم كذباً لما سكت الوحي عن بيان الحق فيما أخبر به كما حدث في كثير من الأحيان حينما كان المنافقون وأصحابهم يقولون خلاف ما يبطنون فينزل الوحي فاضحا لهم ومبينا كذبهم ٠

أحاديث الدجال ونزول المسيح في آخر الزمان صحيحة :

على أن النبي صلوات الله وسلامه عليه قد أخبر في غير ما حديث بالدجال ونزول المسيح عيسى بن مریم عليه السلام في آخر الزمان حكماً

(١) في القاموس « حاش الصيد جاءه من حواليه ليصرفه إلى الجبالة كاحائه وأخوته وأابل جمعها وساقتها » .

عدلا بشرعية نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فيكسر الصليب ويقتل الخنزير وعلى يديه يكون قتل الدجال ، وكل هذا مروي من طرق متکاثرة في الصحيحين (١) وغيرهما من كتب السنن المعتمدة ، فاأخبار الغبي بهذه الأشراط لم يكن متوقعا على أخبار تميم رضي الله عنه وإنما انتهز النبى فرصة تحديث تميم لما حديث به ليبين لهم أن ما حدثهم به حق وواقع لاشك فيه ، ثم ما رأى المؤلف وأصرابه في قول الله الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه « وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم أن الناس كانوا بأياتنا لا يوقنون » وهذه الدابة عند كثير من المفسرين هي الجسasseة التي ورد ذكرها في حديث مسلم ، أليست الآية فيها تصديق لهذا الحديث ؟ ولا سيما والآية لا تنفي وجودها قبل يوم القيمة ، اذا المطلق على وقوع القول الخروج لا الوجود بل التعبير القرآنى يشعر بوجودها قبل هذا .

(ج) ما تهكم به المؤلف من تعليقه في الهاشم على قصة تميم حيث قال : « لعل علماء الجغرافيا يبحثون عن هذه الجزيرة ويعرفون أين مكانها من الأرض ثم يخبروننا حتى نرى ما فيها من الغرائب التي حدثنا بها (سيدنا تميم) رضي الله عنه .

انما يدل على ضيق العطن وقصور التفكير ، وهل علماء الجغرافيا يا (سيدنا المؤلف) اكتشفوا كل بقعة في الأرض ؟ ان كثيرا من أقطار البر والبحر لا تزال بحرا إلى الآن لم تطرقها قدم مستكشف ، بل في القارات المعروفة أماكن ما زالت مجهولة إلى اليوم ، وأنظن أنه لا يعزب عنك مجاهيل أفريقيا وغير أفريقيا ، بل في بعض الجهات المرتادة مغارات وكهوف لاتزال غير معروفة ، فإذا كان هذا في البر فما بالك بالبحر ؟ وثلاثة أرباع هذه الأرض التي يسكنها النوع الانساني بحار ، وعلى تسلیم أنها كانت في

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٦ من ص ٥٨ - ٧٨ ، مفتح البارى بشرح صحيح البخاري ج ١٣ من ص ٧٦ - ٩٠ .

جزيرة من الجزر المعروفة للناس اليوم ، فهل يلزم من اطلاع الله سبحانه
تماماً وصبه على الدابة والمدح والاطلاع غيرهم عليها ؟ ألا يجوز بعد ما
رأها تميم وصبه أن تكون اختفت عن الأنظار وذهبت إلى حيث علم الله
سبحانه ؟

ثم ما موضع العجب لأن دابة تتكلم ؟ وأى غرابة وهذه البيضاء تحكى
ما يقوله الإنسان ؟ وإذا كان العقل البشري توصل إلى استطاعة الجماد
فكيف نستبعد على قدرة الله - عز شأنه - انتقام الحيوان ؟

طعنه في حديث في الصحيحين :

في ص (١٤٤) قال : ومن المسميات في الحديث ما رواه البخاري
عن أبي هريرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « كل ابن آدم يطعن
الشيطان في جنبه حين يولد غير عيسى بن مريم ، ذهب يطعن غطعن في
الحجاب » وفي رواية سمعت رسول الله يقول : « ما من بني آدم مولود
لا يمسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخاً من مس الشيطان غير
مريم وابنها ٠٠٠ » ثم قال في الحاشية : وحديث طعن الشيطان الذي رواه
البخاري قال ابن حجر في شرحه : « وقد طعن صاحب الكشف في معنى
هذا الحديث وتوقف في صحته ، وكذلك طعن فيه الرازى وقال : إن الحديث
خبر واحد ورد على خلاف الدليل ٠٠٠ »

والرد على ذلك نقول :

(١) إن هذا الحديث صحيح رواه البخاري ومسلم وغيرهما من أئمة
الحديث ، وما دل عليه هو استجابة لدعاء أم العيدة مريم حيث قالت كما
قال الله تعالى : « وانى سميتها مريم وانى أعيذها بك وذريتها من الشيطان
الرجيم » ولا أدرى أى ضير في أن يصدع النبي الذي لا ينطق عن الهوى
بخصيصة من المصابيح ، أو اظهار فضيلة من الفضائل لأحد من أخوانه
الأثبياء أو غيرهم ، إن هذا إن دل على شيء فانما يدل على غاية السمو

الحمدى وعلى الأمانة الفائقة في التبليغ ، وعلى أن الإسلام دين الله وليس من عند بشر ، اذ لو كان من عند بشر لما حرص على أن يظهر الأنبياء بهذا المظاهر الكريم وبهذه المنازل العالية ، وليس في أسناد خصوصية ليعسى أو لغيره ما يعود بالتفصيل على إخوانه الأنبياء ولا ما يثبت تفضيله عليهم ، اذ من المسلم أنه قد يكون في المضول من الخصائص ما ليس للأفضل ولا يؤثر هذا في أفضليته ، لأن له من الخصائص الأخرى ما يؤهله لاستحقاق الأفضلية ، هذا إلى أن المتكلم غير داخل في عموم كلامه كما قال جمع من العلماء ، فيكون نبينا محمد صلوات الله وسلامه عليه ممن لم يمسه الشيطان أيضا كما روى ذلك في حديث ، وأيا ما كان الأمر فليس في الحديث ما يدل على أفضلية عيسى عليه السلام على نبينا عليه الصلاة والسلام أما كون بعض القسسين المسيحيين « اتكلوا على هذا الحديث في إثبات عقيدة من عقائدهم الزائفة » كما قال المؤلف ، فلا يعود على الحديث بالبطلان أو الرد كما زعم ، والتبعية إنما هي على من حرف الحديث عن مواضعه وحمله على غير محامله الصحيحة .

(ب) هذا الحديث صحيح روایة ودرایة وليس في معناه ما يدعو الى رده عند المحققين لأنّه لا يخالف عقلا ولا نقاولا وكل ما هنالك أن بعض الناس تخيل ذلك فرد الحديث أو توقف فيه ، فمن هؤلاء القاضي عبد الجبار المعتزلي والزمخشري ، وإن كان الثاني تردد في صحة الحديث وقلّ : إن صح فالمراد ، أن كل مولود يطمع الشيطان في أغواهه إلا مريم وابنها فانهما كانوا معصومين وكذلك كل من كان في صفتهم كقوله تعالى : « لا أغوينهم أجمعين إلا عبادك منهم المخلصين » واستهلاله صارحا من مسه تخيل وتصوير لطمعه فيه كأنه يمسه ويضرب بيده عليه ، وأما حقيقة الشخص والمس كما توهם أهل الحشو فكلا ، ولو سلط أبلیس على الناس بنفسهم لامتلات الدنيا صراخا وعياطا ، فها أنت ذا ترى أن الزمخشري لم يقطع بعدم صحة الحديث ، والأكثر من العامة على أن الحديث على ظاهره

وأن المس حقيقة وأن الشيطان حاول ذلك مع مريم وابنها فلم يمكن منه استجابة لدعاء أمها لها ، اذ لا يلزم من وقوع المس وقوع الأغواء ، وذلك بالنسبة إلى الأنبياء ومن على شاكلتهم من المخلصين الأصفياء وعلى هذا فلا يكون الحديث كما توهם من قوله مخالفًا لقوله تعالى : « ان عبادى ليس لك عليهم سلطان » وقوله : « الا عبادك منهم المخلصين » ولا يلزم أن تمتلك الدنيا صراغًا وعياطا كما توهם الزمخشري ، لأن الحديث إنما جعل ذلك عند الولادة فحسب ، أما بعدها فلا ، ولو حكمنا المشاهدة فما من مولود يولد الا ويستهل صراغًا أو براكيًا ، وانكار ذلك مكابرة .

الزمخشري لا يعول على كلامه في الطعن في الأحاديث :

ومما ينبغي أن يعلم أن الزمخشري — مع كونه أمama في التفسير — لا يرجع إليه في معرفة الصحيح من غيره ، اذ هو ليس من رجال الحديث العارفين لعلله ، البصريين برجاله ، وكم ذكر في كتابه من موضوعات في قصص الأنبياء وغير القصص .

ولو أن المؤلف كان أمينا في البحث لما عرض الأمر من جهة واحدة ، وكان عليه أن يعرض لرأي المصححين للحديث ووجه نظرهم ويناقشهم وهو بعد ذلك حر في أن يختار ما يشاء ، ولكن مسلك المؤلف مسلك التحييز غير المنصف الذي ينظر إلى الشيء بعين واحدة فمن ثم كثرت هفواته وسقطاته .

واليك ما قاله العلماء المحققون :

قال الحافظ ابن حجر في المفتتح (١) بعد أن ذكر اعتراض الزمخشري وبين أنه غير مسلم : « والذى يقتضيه لفظ الحديث لا إشكال في معناه ، ولا مخالفة لما ثبت من عصمة الأنبياء ، بل ظاهر الخبر أن إبليس ممكן من مس كل مولود عند ولادته ، ولكن من كان من عباد الله المخلصين لم

(١) فتح الباري : ج ٨ ص ١٧٠

يضره ذلك المس أيضا ، واستثنى من المخلصين مريم وابنها ، فانه ذهب يمس على عادته فحيل بينه وبين ذلك ، فهذا وجه الاختصاص ، ولا يلزم منه تسلطه على غيرهما من المخلصين » الخ ما قال (١) .

وقال القرطبي في تفسيره (٢) : « قال قتادة : كل مولود يطعن الشيطان في جنبه حين يولد غير عيسى وأمه جعل بينهما حجاب فأصابت الطعنة الحجاب ولم ينفذ منها شيء ، قال علماؤنا : وإن لم يكن كذلك بطلت الخصوصية بهما ولا يلزم من هذا أن نفس الشيطان يلزم منه اضلال المسوس وأغواوه فإن ذلك ظن فاسد ، فكم تعرض الشيطان للأتباء والأولياء بأنواع الأفساد والاغواء ، ومع ذلك عصمهم الله مما يروممه الشيطان كما قال : « إن عبادي ليس لك عليهم سلطان » .

وقال الفخر الرازى (٣) بعد ذكر كلام القاضى عبد الجبار ورده للحديث « وأعلم أن هذه الوجوه محتملة وبأمثالها لا يجوز دفع الخبر والله أعلم » ثم قال : « والعجب من بعض أهل السنة كيف يتبع المعتزلة في تأويل مثل هذه الأحاديث الصحيحة مجرد الميل إلى ترهات الفلاسفة ، مع أن ابقاءها على ظاهرها لا يرق لهم شربا ولا ضيق عليهم سربا » فهل من الأمانة في النقل أن يفترى على الإمام الرازى ويقوله ما لم يقل وينسب إليه ما ليس من كلامه ؟ وهل يتفق ما نقلته عن الرازى بنصه هو وما زعمه من أن الرازى طعن في الحديث ؟ والحق أن الرازى نقل كلام القاضى عبد الجبار في الطعن في الحديث ورده كما سمعت ، ولكن المؤلف كثيرا ما يخطف الأمور بسرعة فمن ثم يقع في المغلط وكثيرا ما يتعمد بتر النصوص لحاجة في نفسه ، وقال الإمام الألوسى في تفسيره بعد أن عرض لرأى

(١) مما يزيدك يقينا على أن المؤلف يأخذ ما يشاء ويدع ما يشاء أنه اقتصر من كلام الحافظ على ذكر طعن الزمخشري وكلام الرازى ، ولم يذكر توجيهه الحافظ لمعنى الحديث ، وهو الذى نقلته لك هنا ، وذلك لحاجة في نفسه لا تخفي عليك .

(٢) ج ٤ ص ٦٨

(٣) تفسير الرازى ج ٢ ص ٦٥٨ ط بولاق .

الزمخضري : « ولا يخفى أن الأخبار في هذا الباب كثيرة وأكثرها مدون في الصحاح والأمر لا امتناع فيه ، وقد أخبر به الصادق عليه السلام ، فليتلق بالقبول ، ثم شرع يفند ما ذهب اليه الزمخضري ومن قبله القاضي عبد الجبار .

تكلبيه لأحاديث شق صدر النبي صلى الله عليه وسلم :

فـ ص (١٤٦) شكك في أحاديث شق الصدر ، واستعمل في ذلك أسلوباً ساخراً تهكمياً ، وقارن بين عملية شق الصدر للنبي صلى الله عليه وسلم وعملية الصلب للمسيح عند المسيحيين – وشتان ما بينهما – بل تصب من نفسه مدافعاً عن عقيدة الصلب . . . الخ ما شاء له هوه أن يقول ، وهو في هذا لا يخلو من أحد أمرين :

(١) أما أن يكون منافقاً كشف لنا عن حقيقة إيمانه ودخلية نفسه وخيال طويته .

(٢) وأما أن يكون مداهناً متملقاً يتملاً جمهور المسيحيين ولا سيما سادته المبشرون والمستشارون وكل الأمراء خلال وشر .

أحاديث شق الصدر صححها ثابتة :

وقصة شق الصدر ثابتة بالأحاديث الصحيحة ، وقد وقع ذلك مرة في صغره وهو عند مرضعه المسيدة حلية السعدية ، ومرة أخرى عند الاسراء والمعراج وهي ثابتة في الصحيحين ، بل قيل بحصول الشق في غير هاتين المرتين وتكرر انما كان لتجديد استعداده صلى الله عليه وسلم لما يلقى إليه من الوحي الفينة بعد الفينة ، قال الحافظ ابن حجر في الفتح^(١) : « وقد استذكر بعضهم وقوع شق الصدر ليلة الاسراء وقال : إنما كان ذلك وهو صغير في بنى سعد ولا انكار في ذلك ، وقد تواردت الروايات وثبت شق الصدر أيضاً عند البعثة ، كما أخرجه أبو نعيم في

الدلائل ، ولكل منها حكمة ، فالأول وقع فيه من الزيادة — كما عند مسلم في حديث أنس — فأخرج علقة فقال هذا حظ الشيطان منه ، وكان هذا في زمن الطفولية فنشأ على أكمل الأحوال من العصمة من الشيطان ، ثم وقع الشق عند البعث زيادة في اكرامه ليتلقى ما يوحى إليه بقلب قوى في أكمل الأحوال من التطهير ، ثم وقع شق المصدر عند ارادة المروج الى السماء ليتأهب للمناجاة » ٠

ولا أدرى ما وجه المقارنة بين الشق والمصلب ؟ فالشق أمر حق وممكن وثبت بالأسانيد الصحيحة ، والمصلب أمر باطل وفيه مخالفة للعقل والنقل ، وقد نفاه « القرآن » الصادق نفيًا باتا قال تعالى : « وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وان الذين اختلفوا فيه لفني شك منه ، ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما قتلوه يقينا ، بل رفعه الله اليه وكان الله عزيزا حكيمًا » ولئن جاز استبعاد شق المصدر في العصور السابقة لا يجوز أن يستبعد في عصورنا هذه التي تقدم فيها الطب تقدما عجيبا ، حتى أصبحت العمليات تجرى في القلب وفي المخ وغيرهما من الأعضاء التي هي بسبب وثيق من حياة الإنسان ٠

وهذا مما يقرب الى النقوس التي دأبت على المحو هذه المعجزة النبوية التي جرت بغير جراحة وبغير مبضم ٠

وبعد كل هذا التهمم والطعن بغير حق احالنا في الاسترادة من معرفة الاسرائيليات والمسحيات الى كتب التفسير والحديث والتاريخ ، والى كتب المستشرقين أمثال جولد زهير وفون كريمر وغيرهما ، وبهذا استعلن المؤلف وكشف لنا عن حقيقة نفسه ، وفي الحق أنه ما أوقعه في كل هذا الزلل وتلك العفرات المتلاحقة الا متابعته الأساتذة من المستشرقين والبشرى الذين اتخذهم له أئمة ٠

وغيى عليه ما يضمره هؤلاء اليهود المعاصرون السبعين من حقد وضيقية على الاسلام وال المسلمين ، ولم يجدوا ثغرة ينفذون منها الى

أحمد من رواية مجاهد عنه مرفوعا: «يعظم أهل النار في النار حتى أن بين شحمة أحدهم إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام» وللبيهقي في البعث من وجه آخر عن مجاهد عن ابن عباس: «مسيرة سبعين خريفا» ولابن المبارك في الزهد عن أبي هريرة قال: «خرس السكافر يوم القيمة أعظم من أحد يعظمون لتمتنع منهم وليديذوقوا العذاب» وسنه صحيح ولم يصرح برفعه لكن له حكم الرفع لأنه لا مجال للرأي فيه (١) .

وأما الحكمة في تعظيم خلق الكافر فقد أشار إليها الحديث السابق وزاده القرطبي توضيحا فقال في المفهوم: «إنما عظم خلق الكافر في النار ليعظم عذابه ويضاعف ألمه . . . ولا شك في أن المكافر متفاوتون في العذاب كما علم من الكتاب والسنة ، ولأننا نعلم أن عذاب من قتل الأئمّة وفتث ففي المسلمين وأفسد في الأرض ليس مساوياً لعذاب من كفر فقط وأحسن معاملة المسلمين مثلاً» وفي قوله صلوات الله وسلامه عليه: «وغلظ جلده مسيرة ثلاثة أيام» سر عظيم قد كشف عنه الطبع الحديث ، ذلك أن أعصاب الإحساس إنما تكون في الجلد فكلما عظم الجلد واتسع زاد الإيلام ، وفي هذا شاهد من شواهد النبوة «وما ينطوي عن المهوى ، إن هو إلا وحي يوحى» والا فمن أعلم بأسرار هذا ، وهو أمنى لا يقرأ ولا يكتب ، ولم يكن من يتعاطى صنعة الطب ، ولا كان أحد من معاصريه الأطباء يدرك هذه الأسرار؟

حديث النبأ وبيان أنه معجزة نبوية :

قال : وروى البخاري وأبي ماجه عن الفيقي صلى الله عليه وسلم قال : «إذا وقع الذباب في إماء أحدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فإن في أحد جناحيه داء والآخر شفاء» وقد علق في المعاشرة بما سماه «معركة الذباب» بين مجلة لواء الإسلام ومجلة الدكتور وانتصر فيها مجلة الدكتور وأنهى باللائمة والتشريع على المصححين لهذا الحديث ونبذهم بالألقاب .
والليك مفصل الحق في هذا الحديث الذي ثارت حوله المواجهة

والخصومات بين المثبتين والنافحين ، وقد كانت عنية بالكتابة في هذا الحديث ورد الشبه الواردة عليه في كتابي الذى نلت به درجة الأستاذية (١) وهو «الوضع في الحديث ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين» وقد وجهت إلى «إذاعة السعودية» في أول عهدها سؤالاً عن هذا الحديث ورد إليها من أحد المستمعين وكانت إبانها مبعوث الأزهر الشريف للتدريس بالبلد الحرام «مكة» وأصلاح مناهج التعليم ، وهكذا خلاصة ما كتبته في كتابي وأذعته .

قلت بعد أن بينت منزلة السنة من الكتاب وعنایة الأمة الإسلامية بها عنایة فائقة ، وأن المحدثين بلغوا الغایة في نقد السند ، وعنوا بنقد المتن ولكن لم يبالغوا في نقد المتن وبالغتهم في نقد السند ، لاعتبارات شریفة أفضت في النکلام عنها في هذا الكتاب :

هذا الحديث رواه البخاري وأبو داود والنسائي وأبي ماجه ، ولم
أجد لأحد من نقاد الحديث طعنًا في سنته فهو في درجة عالية من الصحة
وكل ما وقع من الطعن فيه من بعض المتساهلين إنما هو من جهة متنه
ومدلوله ، فقد قالوا : كيف يكون الذباب الذي هو معاة الجراثيم فيه
دواء ؟ وكيف يجمع الله الداء والدواء في شيء واحد ؟ وهل الذباب يعقل
فيقدم أحد الجناحين على الآخر ؟

وقد بذل علماؤنا الأوائل — أئبهم الله — الجهد في رد هذه الشبه فقالوا : لا ينفع عقلاً أن يجمع الله الداء والدواء في شيء واحد ، بل هو أمر مشاهد معروفة ؛ فالمحلطة تلقى السم من أسفلها وتخرج عسلاً فيه شفاء للناس من ثيابها ، والحياة القاتل سماها يدخل لحمها في الترياق الذي يعالج به السم ، وإن الله الذي هدى النحله إلى أن تبني بيتها على أعلم نظام هندسي ، وهدى النملة أن تدخر قوتها لأوان حاجتها ، وأن تلاقى الحبة غصين لثلا تبت ، لقادر على أن يليم الذبابه أن تقدم جناتها وتؤخر

(١) كلن فلك عام ١٣٦٥ هـ وعلم ١٩٤٦ م

آخر ، وحاول بعضهم أن يجيب فقال : إن الحديث من قبيل المجاز ، وأن المراد بالداء داء الكبر ، وبالدواء حمل النفس على التواضع بتناول ما سقط فيه الذباب .

وقد شاء رب العالم بما كان وما يكون أن يظهر سر هذا الحديث ، وأن يتوصل بعض ناطق الأطباء إلى أن في الذباب مادة قاتلة للميكروب فبغمسه في الإناء تكون هذه المادة سبباً في إبادة ما يحمله الذباب من الجراثيم التي ربما تكون عالقة به ، وبذلك أصبح ما قال العلماء الأقدمون — تجويزاً — حقيقة مقررة ، والليك ما ذكره أحد الأطباء العصريين في محاضرة بجمعية المهدوية الإسلامية بمصر قال :

يقع الذباب على المواد القذرة الملوءة بالجراثيم التي تنشأ منها الأمراض المختلفة ، فينقل بعضها بأطراشه ، ويأكل بعضاً آخر فتكتون في جسمه مادة سامة يسميها علماء الطب « مبعد البكتيريا » وهي تقتل كثيراً من جراثيم الأمراض ، ولا يمكن لتلك الجراثيم أن تبقى حية أو يكون لها تأثير في جسم الإنسان في حال وجود مبعد البكتيريا هذا ، وإن هناك خاصية في أحد الجناحين هي أنه يحول مبعد البكتيريا إلى ناحيته ، وعلى هذا إذا سقط الذباب في شراب أو طعام وألقى الجراثيم العالقة بأطراشه ، فان أقرب مبعد لتلك مبيد الجراثيم وأول واق منها هو مبعد البكتيريا الذي يحمله الذباب في جوفه قريباً من أحد جناحيه ، فإذا كان هناك داء فدواؤه قريب منه ، وفي مجلة التجارب الطبية الانجليزية عدد ١٣٠٧ سنة ١٩٢٧ ما ترجمته : « لقد أطعم الذباب من زرع ميكروبات بعض الأمراض ، وبعد حين من الزمن ماتت تلك الجراثيم واحتقني أثراها ، وتكون في الذباب مادة سامة تسمى « بكتريوفاج » ولو عملت خلاصة من الذباب محلول ملحي لاحتوت على « يكتريوفاج » التي يمكنها إبادة أربعة أنواع من الجراثيم المولدة للأمراض ، وقد كتب بعض الأطباء الغربيين نحو ذلك »

وبذلك ظهر ان هذا الحديث الذى عده بعض المتساهلين كذبا من أقوى العجازات العلمية على صدق الرسول صلوات الله وسلامه عليه .

وقد كتب طبيبان فاضلان بحثا قيما حول حديث الذباب ، مدعما بالأدلة وذكر المراجع العلمية المقى رجعا إليها في إثبات صحة هذا الحديث بما لا يدع مجالا للشك فيه ، واليك هذا الحديث بنصه (١) :

كلمة الطب في حديث النبأ :

البحوث والمراجع العلمية تؤيد الحديث الشريف : « اذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله ، فان في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء » .

تحقيق علمي للدكتور محمود حمال ، والدكتور محمد عبد المنعم حسين :

كثر التعرض لهذا الحديث وخصوصا من جانب أطباء مكذبين للحديث لعلهم بأن الذباب ينقل العدوى والجراثيم الحاملة للمرض ، ونحن نعلم أن من بين الأحاديث التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم ما هو صحيح وما هو مكذوب ، وكان على فقهاء الحديث أن يبينوا الصحيح ويستبعدوا المكذوب ، وتمسك رجال الحديث والفقهاء الأعلام بصحة الحديث لاستقادة لثقة من الرواة ، وتمسك بعض الأطباء بالناحية الصحية وكذبوا الحديث ، وكنا نود أن نفهم الحديث على أساس ثلاثة :

١ - عدم التعرض لصحة الحديث فهذا من اختصاص فقهاء الحديث والعلماء الذين درسوا العلم والحديث ، وهم أعلم كيف يستبعدون الأحاديث المكذوبة .

٢ - محاولة البحث العلمي بافتراض صحة الحديث للوصول إلى حقائق أنبأنا عنها النبي صلى الله عليه وسلم : « وما ينطق عن الهوى ، إن هو إلا وحي يوحى » قرآن كريم (النجم الآية ٣ ، ٤) .

(١) نشر هذا البحث القيم في مجلة الازهر عدد رجب لسنة ١٣٧٨ هـ

٣ — عدم الخوض في موضوع مادة الحديث قبل الرجوع إلى المراجع العلمية الكافية عن الحشرات وعن طفيلييات الحشرات ، لهذا رأينا بعد قراءة الموضوع والجادلات المتبادلة بين المفريقين في الصحف والمجلات منذ مدة طويلة أن نحاول أن نرد الحق إلى نصابه، ذلك لأن بعضنا بعد قراءة آراء فقهاء الحديث عن صحة الحديث — لم يتردد في تصديقه ، وحاول أن يرجع إلى المراجع العلمية التي تؤيد صحة الحديث ٠

وقد جاء في المراجع العلمية أن الأستاذ الألماني « بريفيلد » من جامعة هال بألمانيا وجد في عام ١٨٧١ أن الذبابة المنزلية مصابة بطفيبياً من جنس الفطريات سماها « أمبوزا موسكى » من عائلة « انتوموفترالى » من فصيلة « سيجومايسيس » من فصيلة « فيكومايسيس » ويقضى هذا الفطر حياته في الطبقة الدهنية داخل بطن الذبابة ، على شكل خلايا خميرة مستديرة ثم يستطيل ويخرج على نطاق البطن بواسطة لففهات التنفسية أو بين المفاصل البطنية ، وفي هذه الحالة يصبح خارج جسم الذبابة ، وهذا الشكل يمثل الدور التقاسلي لهذا الفطر وتتجمع بهذور الفطر في داخل الخلية إلى قوة معينة تمكن الخلية من الانفجار وإطلاق البذور خارجها ، وهذا سيكون بقوة دفع شديدة لدرجة تطلق البذور إلى مسافة حوالي ٢٠ سم من الخلية بواسطة انفجار الخلية واندفاع السائل على هيئة رشاش ٠

ويوجد دائماً حول الذبابة البيتة والمتروكة على الزجاج مجال من البذور لهذا الفطر ، ورؤوس الخلية المستطيلة التي تخرج منها البذور موجودة حول القسم الثالث والأخير من الذبابة على بطنها وظهرها ، وهذا القسم الثالث أو الأخير دائماً يكون مرتفعاً عندما تقف الذبابة على أي مسند لتحفظ توازنها واستعدادها للطيران ، والانفجار كما ذكرنا يحدث بعد ارتفاع ضغط السائل داخل الخلية المستطيلة إلى قوة معينة ، وهذا قد يكون مسبباً من وجود نقطة زائدة في السائل حول الخلية المستطيلة ، وفي وقت الانفجار يخرج من السائل والبذور جزء من « السيتوبلازم » من

الفطر، كما ذكر الأستاذ «لانجيرون» — أكبر الأساتذة في علم الفطريات — في عام ١٩٤٥ ، أن هذه الفطريات كما ذكرنا تعيش في شكل خميرة مستديرة داخل أنسجة الذبابة وهي تفرز أنزيمات قوية تحلل وتذيب أجزاء الحشرة الحاملة للمرض .

ومن جهة أخرى تم في سنة ١٩٤٧ عزل مادة مضادة للحيوية (بواسطة «آرنشتين» و «كوك» من إنجلترا و «روليوس» من سويسرا في سنة ١٩٥٠ تسمى «جافالسين» من فطر من نفس الفصيلة التي ذكرناها والتي تعيش في الذبابة وهذه المادة المضادة للحيوية تقتل جراثيم مختلفة من بينها جراثيم السالبة والمحبة لصبغة جرام ، وجراثيم الدوستاريا والتيفود ، وفي سنة ١٩٤٨ عزل (بريان) و (كورتيس) و (هيمنج) و (جيغيريس) و (ماكجوان) من بريطانيا مادة مضادة للحيوية تسمى «كلوتينيزين» من فطريات من نفس فصيلة الفطر الذي يعيش في الذبابة ، وتوثر على جراثيم السالبة لصبغة جرام من بينها جراثيم الدوستاريا والتيفويد ، وفي سنة ١٩٤٩ عزل (كوكس) و (فارمر) من إنجلترا و (جرمان) و (روث) و (اتلنجر) و (بلاتقر) من سويسرا مادة مضادة للحيوية تسمى «أنياتين» من فطريات من نفس صنف الفطر الذي يعيش في الذبابة تؤثر بقوة شديدة على جراثيم جرام موجب وجرام سالب وعلى بعض فطريات أخرى ، ومن بينها جراثيم الدوستاريا والتيفويد والكوليرا ، ولم تدخل هذه المواد المضادة للحيوية بعد الاستعمال الطبي ، ولكنها فقط من العجائب العلمية بسبب واحد وهو أنها بدخولها بكميات كبيرة في الجسم قد تؤدى إلى حدوث بعض المضاعفات ، بينما قوتها شديدة جداً وتفوق جميع مضادات الحيوية المستعملة في علاج الأمراض المختلفة وتنكى كمية قليلة جداً لمنع معيشة أو نمو جراثيم التيفويد والدوستاريا والكوليرا وما يشبهها .

وفي سنة ١٩٤٧ عزل «موفتيس» مواد مضادة للحيوية من مزرعة

الفطريات الموجودة على جسم الذبابة ، ووُجِد أنَّها ذات مفعول قوى في بعض الجراثيم السالبة لصيحة جرام مثل جراثيم التيفويد والدوستاريا وما يشبهها ، وبالبحث عن فائدة الفطريات لقاومة الجراثيم التي تسبب أمراض الحميات التي يلزمها وقت قصير للحضانة وجد أنَّ واحد جرام من هذه المواد المضادة للحيوية يمكن أن يحفظ أكثر من ١٠٠٠ لتر لبن من التلوث من الجراثيم المرضية المزمنة ٠

وهذا أكبر دليل على القوة الشديدة لمفعول هذه المواد ٠

أما بخصوص تلوث الذباب بالجراثيم المرضية كجراثيم الكولييرا والتيفويد والدوستاريا وغيرها التي ينقلها الذباب بكثرة ، فمكان هذه الجراثيم يكون على أطراف أرجل الذبابة أو في برازها ، وهذا ثابت في جميع المراجع البكتريولوجية ، وليس من الضروري ذكر أسماء المؤلفين أو المراجع لهذه الحقيقة المعلومة ٠

ويستدل من كل هذا على أنه إذا وقعت الذبابة على الأكل فستلمس الغذاء بأرجلها الحاملة للمicrobites المرضية ، التيفويد أو الكولييرا أو الدوستاريا أو غيرها ، وإذا تبرزت على الغذاء سيلوث الغذاء أيضًا كما ذكرنا بأرجلها ، أما الفطريات التي تفرز المواد المضادة للحيوية والتي تنتقل الجراثيم المرضية الموجودة في براز الذبابة وفي أرجلها ، فتوجد على بطن الذبابة ولا تنتقل مع سائل الخلية المستطيلة من الفطريات والمحتوى على المواد المضادة للحيوية إلا بعد أن يلامسها السائل الذي يزيد الضغط الداخلي لسائل الخلية ويسبب انفجار الخلية المستطيلة واندفاع البذور والسائل ٠

وبذلك يتحقق العلماء بآبحاثهم تفسير الحديث النبوى الذى يؤكّد ضرورة غمس الذبابة كلها في السائل أو الغذاء إذا وقعت عليه لإفساد أثر الجراثيم المرضية التي تنقلها بأرجلها أو ببرازها ، وكذلك يؤكّد الحقيقة التي أشار إليها الحديث ، وهي أنَّ في أحد جناحيها داء (أى في أحد أجزاء

جسمها الأمراض المنقولة بالجراثيم المرضية التي حملتها) وفي الآخر شفاء ، وهو المواد المضادة للحيوية التي تفرزها الفطريات الموجودة على بطنها ، والتي تخرج وتنطلق بوجود سائل حول الخلايا المستطيلة للفطريات .

وبعد : فلعلك — أيها القارئ — ازدلت يقيناً بصحة هذا الحديث ، واطمأننت إلى أن إلاذعان والقبول لما صح عن الرسول أحرى بالمؤمن المثبت وأولئك ، وفي كل يوم تتقدم فيه العلوم والمعارف البشرية يظهر الله سبحانه من الآيات ما يدل على صدق النبي صلوات الله وسلامه عليه وصدق معجزته الكبرى وهي القرآن وصدق الله حيث يقول : « سنرיהם آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق أو لم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد » .

استشهاده لزاعمه بحديث منكر :

قال : وروى الطبراني في الأوسط عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أتاني ملك برسالة من الله عز وجل ، ثم رفع رجله فوضعها فوق السماء والأخرى في الأرض لم يرفعها » .

وهذا الحديث منكر ، وما دام حاله كذلك فلا يصح الاحتجاج به ، ولا يصح أن يترتب عليه ما يهدف إليه المؤلف من الطعن في أبي هريرة من أنه يروي الروايات الخرافية .

وأما حديث الترمذى عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « العجوة من الجنة وفيها شفاء من السُّم » فسيأتي الكلام عنه قريباً إن شاء الله .

طعنه في حديث يعتبر من محسن الإسلام :

قال في ص (٢٠٠) : وروى الحاكم وابن ماجه من حديثه بسند صحيح : « خمروا الآنية وأوكتوا الأسبقية ، وأجيقو الأبواب ، واكتفوا بثباتكم عن النساء (كذا نقله ، والصواب : عند العشاء) فان للجن انتشاراً وخطفة »

وأطقووا المصايبع عند الرقاد فان الفويستة (أى الفارة) ربما اجترت
المقتلة فأحرقت البيت » .

الجواب :

ان هذا الحديث بهذا اللفظ رواه البخاري في صحيحه^(١) ولكنه عن جابر بن عبد الله لا عن أبي هريرة ، ورواه من طرق أخرى عن جابر بنحو هذا في مواضع من كتابه^(٢) ورواه مسلم في صحيحه عن جابر من طرق عدة بنحو ما رواه البخاري ، وهكذا يتبيّن لنا أنّ الحديث ثابت من غير طريق أبي هريرة ، ولو أنّ الحديث كان من روایته وحده لما جاز له أن يتخذ منه تکأة للطعن فيه ، فما بالك وقد ثبتت عن غيره ؟ ! ان هذا الحديث يعتبر من مفاسد الإسلام وتوجيهاته الرشيدة السديدة الصحيحة والاجتماعية ، والليك كلمة موجزة في شرح هذا الحديث كى تزداد يقيناً بسمو الارشاد النبوى وأنّ أبي هريرة كان يستحق التكريم — لا التأنيب — لو أنه نقل هذه الآداب الإسلامية الحكيمية .

«خمروا الآنية» أى غطوها ، ومن ذا الذى لا يدعوا الى تغطية آنية الطعام والشراب ؟ أليس فى تغطيتها صيانة لها عن القاذورات وسقوط المهاوم والحشرات ، وفي هذا ما فيه من حفظ الصحة والبقاء على النفوس ؟ وإذا كان المؤلف قد ران الحقد على قلبه حتى عد المحسن مساوىء فليسأل رجال الطيب وسيعلم علم اليقين سمو هذا التوجيه الصحي النبوى !

«أوكتوا الأنسقية» الأنسقية : القرب ، أى اربطوها وشدوها بالوكاء وهو ما يربط به فم المقربة ، وهذه الفقرة لا تقل في التوجيه الصحى عن ساقتها .

« وأجيفوا الأبواب » أي أغلقوها ، ومن ذا الذي ينكر مافى اغلاق

(1) كتاب بدء الخلق باب « خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم »

(٤) كتاب بدم الخلق باب « صفة أيليس » كتاب الاشربة باب تغطية الإناء،
كتاب الاستئذان باب « لا ترك النار في البيت عند النوم » وباب « غلق الأبواب
في الليل »

الأبواب من المفائد والمصالح وحراسة الأنفس والأهل والولد والمال من أهل العبث والفساد والحيوانات الكاسرة والكلاب العchorة ولا سيما في البلاد الصحراوية والبدوية والقرى والدساكر ؟

واكفتوا (١) صبيانكم عند العشاء » أي ضمومهم اليكم ، والمعنى امنعهم من الحركة والخروج من البيوت في هذا الوقت ، وقد علل ذلك بقوله : « فان للجن انتشارا وخطفة » وقد روى من طريقين آخرين بلفظ « فان الشياطين » وهم المرادون من لفظ الجن في الرواية الأولى ، ومما ينبغي أن يعلم أن الشيطان في لغة العرب يطلق على المتمرد من الجن والإنس والحيوان » بل والهوام والمطيور ٠

وشواهد ذلك كثيرة في لغة العرب ، ومن ذا الذي يجهل ما عسى أن يلحق الأولاد عند المساء من مردة الجن والإنس والحيوانات والهوام ؟ وهذا أمر مشاهد محسوس ، وفي الرواية الأخرى « اذا استجنه الليل او كان جنح الليل فكموا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم » أليس في هذا تنبيها إلى ما هو مشاهد من أن الحيوانات الكاسرة والهوام المؤذية التي من شأنها الاستثار نهارا لا تثبت وقد شاهدت إقبال الظلمة أن تسرح وتخرج من مسار بها وفي نفسها عرامة وشراسة فلا تصادف انسانا الا آذته ، والحديث لم يعين المراد من الشياطين أهم شياطين الجن أم شياطين الانس أم شياطين الحيوان ؟ فالحديث أيا كان محمله صحيح في معناه وسام في معزاه ٠

« وأطفئوا المصايبع عند الرقاد » وقد قال أئمة الحديث وشرحه : إن هذا الارشاد النبوى ليس خاصا بالمصايبع بل يشمل اطفاء أي نار كنار القانون والتنور، فأنظر الى مرونتهم في الفهم وعدم جمودهم ووقفهم عند ظاهر النص ٠

(١) بهمزة وصل وكسر الفاء ويجوز ضمها

وكان على المؤلف أن يذهب إلى الباحثين الاجتماعيين — ان كان لا يقتصر بكلام شراح الحديث — ليدلواه على سمو هذا الإرشاد النبوى ، بل ليذهب إلى وزارة الداخلية وسيخبرونه بما تجره الفتيلة ، والقانون ، والتئور من حرائق وأضرار لا حصر لها .

ولعلك أيها القارئ المنصف أزدلت يقيناً إلى يقين بأن هذا المؤلف بلغ من حقده على الصحابي أبي هريرة أنه وصل إلى حد حمله على أن جعل المحسن مساوىً ، والفضائل ردائل ، وأن هذا الحديث الذي عرض له المؤلف بالطعن من مفاخر النبي صلى الله عليه وسلم وتوجيهاته السديدة .

حديث الشجرة العظيمة التي في الجنة

قال في ص (٢٠١) : وروى مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة» وروايات أبي هريرة من هذا القبيل وأدھى منه ، تفھم الكتب بها ، ولا نستطيع ايرادها هنا لأن ذلك يحتاج إلى مجلدات برأسمها .

«ردنا عليه» أما الحديث المذكور فبحسبك ردنا عليه فيما سبق ، وقد ألقمناه حجرا ، أما تتمديده بروايات أبي هريرة فقد بينا لك وجه الحق فيما اعتراض عليه منها ، وأن الكثير منها أحاديث موضوعة ، رسول الله وأبو هريرة بريئان منها ، والموضوع مكذوب مختلف لا يصح لمباحث أن يرتب عليه نتائج ، ولا أن يحتاج به ؟

والبعض أحاديث رويت عن غير أبي هريرة من الصحابة ، والبعض شارك أبيا هريرة في روایتها غيره من الصحابة ، والبعض أحاديث صحيحة طعن فيها لخبيقه تفكيره وقلة بخاعته في فهم الأحاديث ومعرفتها ، ومتابعته المستشرقين والمبشرين وأضرابهم ، مع أن تقدم العلم أظهر بعض ما فيها

من أسرار ما كانت تجول بخاطر انسان ما في هذا الوقت الا أن يكون
نبياً يوحى اليه .

المؤلف امعة فيما يقول :

ومما ينبغي أن يعلم أن المؤلف امعة يتبع كل ناعق من أعداء الاسلام
من المستشرقين والمبشرين وأضرابهم ، وأغلب الأحاديث التي ذكرها
في طعونه في أبي هريرة ، وفي تهجمه على السنة قد تابع فيها الأستاذ
أحمد أمين في فجر الاسلام وضحاه ، وأحمد أمين قد تابع فيها « جولد
تسيير » وأضرابه من المستشرقين ، وهكذا يتبين لنا أن المؤلف لم يزد عن
كونه ذيلاً ، ولا يليق بالباحث أن يكون امعة وذيلاً في كل ما يكتب ، ولكن
كيف يتأنى له أن يكون غير هذا وهو قليل العلم بالحديث ورجاله ، وبضاعته
فيه بضاعة مزاجة ، فلا تعجب اذا كانت آراؤه فيه فجة مبتسرة .

خمسون صفحة كلها سباب واتهام :

وقد استغرقت ترجمته لأبي هريرة رضي الله عنه ما يربو على
خمسين صفحة كلها سفاه وشتائم ، وتطعن واتهامات ، وافتراeات ليس
لها ما يؤيدها من عقل أو نقل ، وإنها تكشف عن سوء طويته ، وبالغ حقده
ثم يختتمها بقوله : هذا هو تاريخ أبي هريرة الذي لم يصاحب النبي الا
حوالى ثالث سنين ثم ترك هذه الآلوف الكثيرة من الأحاديث التي خلاقت
بها صدور الكتب وقد أطلنا فيها لأن أمر أبي هريرة بيان أمر الصحابة
جميعاً .

جهل أبي رية باللغة :

وقد جهل أبو رية أن الآلوف من جموع الكثرة وهي لما فوق العشرة ،
مع أنه نقل عن الإمام ابن حزم ص (١٦٢) من كتابه أن مسند بقى
ابن مخلد وهو أوسع المصنفات وأشملها قد احتوى من حديث أبي هريرة

على (٥٣٧٤) ، فها نحن نرى أنها لم تبلغ الستة الآلاف فضلاً عن أن تزيد عن العشرة ٠

وفي الحق أن صدور الكتب لم تضيق بآحاديث أبي هريرة وإنما تضيق بها صدور أمثاله من أعداء الصحابة والأحاديث ، والجهلاء بأقدار الصحابة ومتزلفتهم في العلم والرواية ، وقد قدمنا لك السبب في اكتاره من الرواية ، كما قدمنا رأى الصحابة فيه ، والتبعين وأئمة العلم والدين ، وإذا كان أمره يبيّن أمر الصحابة جميعاً فكيف خفى هذا على قرن التابعين وهو من خير القرون بشهادة الرسول ، حتى روى عنه نحو ثمانمائة من أهل العلم والرواية كما قال الإمام الكبير البخاري ؟ !!

الله أعلم بـ

السبب في قلة روایة الخلفاء الأربع

في ص (٢٠٣) عرض لرواية كبار الصحابة كالخلفاء الأربع وأمثالهم وقلة الرواية عنهم ، وقد بينت فيما سبق قلة الرواية — نسبياً — عن الخلفاء الأربع ولا سيما الشیخان أبو بكر وعمر ، وأن ذلك كان لاشتغالهم بمهام الخلافة ونشر الإسلام ، ولم يكن ذلك لقلة ما سمعوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا لنسيائهم ما حفظوه ، ولا للشك والريبة في الصحابة الذين تفرغوا لسماع الحديث وحفظه ونشره ، كما رد أبو رية في غير موضع من كتابه ، وقد أفضت فيما سبق في بيان أن كثرة الرواية يرجع إلى عوامل منها : التفرغ ، وقوة الحفظ ، وقلة المشواغل الدنيوية ، وتتأخر الموفاة ، والتصدى للعلم والمفتيا ، فكن على ذكر منه ٠

اتهامه للصديق رضي الله عنه :

ومن تطennاته التي لا يشهد لها عقل ولا نقل قوله في الصديق : وإن مما يلفت (١) (كذا) المنظر حقاً أن تجد مثل أبي بكر على ما أوتي من قوة

(١) في القاموس : لفته يلتفته : « لواه وصرفه عن رأيه » واستعمالها بمعنى وجه وجذب عامي ٠

الحفظ ورجاحة العقل ومتانة الدين ينصرف عن حفظ أحاديث رسول الله وما حفظ منها لا يرويه ، وما جمعه يعود فيحرقه ٠٠٠٠

ونحن لا نقره على ما قال من انصراف الصديق عن حفظ أحاديث رسول الله وقد كان يحبه أكثر من حبه لنفسه ، وكان أعز عليه من سمعه وبصره ، فانظر يا أخي القارئ كيف يرمي الصديق بهذه الفرية ، لأجل أن ينال من أبي هريرة ؟ ! !

كما لا نقره على أن ما حفظ منها لا يرويه ، وكيف ؟ وقد رویت عنه أحاديث — غير قليلة — في الصحيحين وغيرهما !! وأما ما نقله عن الحاكم من أن الصديق جمع خمسين حديث ثم عاد فحرقها فروايات الحاكم ليست كلها صحيحة ، وهو معروف بالتساهل في الصحيح ، وعلى فرض صحتها فاحراقه لما جمع مبالغة في التحرى والتبني ، وزيادة في المرجع والتحوط لجواز الغلط والنسيان على المراوى العدل الثقة وليس ذلك للشك في الصحابة وتهمنهم كما يريد المؤلف أن يصل إليه .

ما رواه سيدنا على رضى الله عنه :

وأما ما ذكره تحت عنوان ما رواه على من أنه ابن عم النبي ، وتربى في حجره وهو صغير .. الخ ما ذكره فنحن نقر به ، ولكن الفضل شيء ، والرواية شيء آخر ، ولا ارتباط بينهما قط وقد يرى المفضول أكثر بكثير من هو أفضل منه ، ومرويات سيدنا على أكثر مما روى عن الشيدين ولا ريب ، إلا أنه لم يتفرغ للرواية كتفريغ أبي هريرة والعبادلة وغيرهم من المكثرين فمن ثم قلت روایته عنهم ، وغير خفي على من درس التاريخ ما اشتغل به أبو الحسن من مداومة الجهاد والغزو في حياة النبي وبعد وفاته ، وما لا قاء من متابعته وحروب أثناء خلافته ، وتقديم وفاته عن أبي هريرة وغيره من المكثرين ، وكل هذه العوامل من أسباب قلة الرواية .

من أمثلة الفهم السيء والتجنبي الأثم :

في هامش (ص ٢٠٣) نقل كلام الإمام ابن تيمية في سيدنا عمر

في كتاب «اقتضاء المراد المستقيم» حيث قال: «وكان وقافا عند كتاب الله ممثلا لسنة رسوله، محتذيا حذو صاحبيه، مشاورا في أمره للسابقين الأولين مثل عثمان، وعلى، وطلحة، والزبير . . . وغيرهم من له علم، وفقه، أو رأى أو نصيحة للإسلام وأهله».

فتأنبئ عليه نفسه المتجنية على أبي هريرة إلا أن يتخذ من كلام الإمام سبيلا للطعن في أبي هريرة فيقول: انظر إلى دقة فهم ابن تيمية، وواسع اطلاعه، فإنه لم يذكر أبا هريرة في الذين يستشيرهم عمر لأنه لم يكن له علم ولا فقه، ولا رأى، ولا نصيحة !!!

وأقول: ياعجبا لهذه العقول التي لا تدرى كيف تفهم !! إن الإمام ابن تيمية حينما ذكر استشارة الفاروق للسابقين الأولين وذكر بعضهم على سبيل التمثيل ما كان يذور بخلده قط تتقصى أبي هريرة ولا النيل منه كما افترى المؤلف، وأبو هريرة لم يكن قطعا من السابقين لأنه أسلم سنة سبع، ولكن كونه ليس من السابقين لا يعود عليه بالطعن، ولا بازراء فالآلاف من الصحابة ليسوا من السابقين الأولين، فلو كان الأمر كما فهم أبو رية صاحب المقطع المعكوس، والفهم السقيم لعاد ذلك بالتنقيص على هؤلاء جميما، ثم من قال: أن كل من لم يستشرهم الفاروق ليسوا من أهل العلم والمفهوم، والرأي والنصيحة؟ ! أن هذا الاستنتاج الخطأ لو صح لعاد ذلك بالطعن على جمهور الصحابة، ثم الأجل أن ينال من أبي هريرة يركب هذا المركب الصعب، ويسلك هذا المسلوك المתוئ في الفهم والاستنتاج؟ ! أغثثونا يا أهل الانصاف من هذا الغثاء والهراء.

نكره بعض الأحاديث مشكلة :

فـ ص (٢٠٧) ذكر بعنوان «أحاديث مشكلة» وقد ذكر أحاديث بعضها مرفوع، وبعضها موقوف، وبعضها صحيح لا شك فيه ولكنه استشكلها، وبعضها غير صحيح والأقرب أن تكون من الاسرائيليات أو الموضوعات .

و قبل أن أجيب عن هذه الأحاديث أقول :

من عجيب أمر هذا المؤلف أنه يتلقف الإشكالات ويزيدها إشكالاً، ويأبى عليه سوء مقصده أن يذكر ولو بعض ما ذكره العلماء الآثار في رد هذه الإشكالات ولا سيما ما يتعلق منها بالأحاديث الصحيحة المروية في الصحيحين أو أحدهما .

وأمره لا يخلو من أمرين أحلاهما مر : لأنه أما أن يكون لم يطلع على ما كتبه الأئمة الشرح للأحاديث في هذا وهو تقصير وجه ! وأما أن يكون اطلع عليها ورأى أنها لا تسعه بل وترد عليه فيما يهدف إليه من تقليل الثقة بالسنة ورجالها فآثار طيبها ، وهذا خيانة وتلبيس ! وهذا وذاك مما ينأى به عن أن يكون باحثاً ومنصفاً .

وقد دأب المؤلف على تلقيف المشاكل والطعون ، والعمل جاداً على الفتح فيها حتى يصير من الحبة قبة ولكنها لا تثبت أمام البحث العلمي الأصيل أن تزول كما تزول المفاصيق من وجه الماء، ولم يخطر بباله أن يشذ ولو مرة فيذكر بعض المحاسين — وما أكثرها — للحديث ورجاله ، وفي السنة ألف الأحاديث التعليمية ، والخلقية ، والتوجيهية مما يعتبر من مفاخر الإسلام ومحاسنه ، وكان على المؤلف أن يشير إلى هذه الألوف ولو بكلمة قصيرة ، ولكنه لم يفعل ، وذلك لحاجة في نفسه .

عرض الأحاديث التي استشكلها والجواب عنها :

والإيك ما عرض له من الأحاديث المشكلة وبيان وجه الحق فيها .

حديث اللوح المحفوظ :

قال : عن ابن عباس قال : « إن الله خلق لوها محفوظاً من درة بيضاء دقتاه من ياقوتة حمراء ، قلمه نور ، وكتابه نور ، عرضه ما بين السموات والأرضين ينظر فيه كل يوم نظرة ويحيى ويميت ، ويعز ويذل ويفعل ما يشاء » .

والجواب :

أنه لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في تفصيل ذلك حديث مرفوع ، وإنما هي آثار عن بعض الصحابة والتابعين ، والواجب أن نؤمن بوجود اللوح المحفوظ ، وأن الله دون فيه كل ما كان وما يكون أما ما وراء ذلك مما ورد في وصفه وكيفيته والمعلم الذي كتب به فلا ، والأقرب فيما ورد عن ابن عباس وغيره في هذا أنه من الإسرائيليات التي أخذت عن أهل الكتاب ، ورويَت لغرايتها ، ولا سيما وأنه ليس في القرآن ما يصدقها ولا ما يكذبها فبقيت روایتها على أصل الإباحة ، وقد فصلت فيما سبق موقف الإسلام مما ذكر عن بني إسرائيل فارجع إليه ، على أنه ليس في الحديث على فرض ثبوته مما يستشكل ، وقدرة الله صالحة لكل شيء .

حديث سجود الشمس :

قال : وروى الشیخان وبعض السنن والمسانيد ، والتفسير المأثور عن أبي ذر قال : قال رسول الله لأبي ذر حين غربت الشمس أتدري أين تذهب ؟ قلت : الله ورسوله أعلم قال : فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش الخ الحديث .

والجواب :

هو ما قدمته في هذا الكتاب (١) من أنه لا اشكال في الحديث ، وأنه من قبيل المجاز والتمثيل ، ومثل هذا المجاز قريب ، ومستساغ ومستفيض في لغة العرب ، وإنما يستشكل مثل هذا من لم يتذوق لغة العرب وما لهم من الافتتان في الأساليب وطرق البيان .

حديث الشياطين المسجونة :

قال : وروى مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص . صاحب

(١) من ٤٩ وقد سقطت هناك الحديث بتمامه .

الزاملتين^(١) قال : « إِنَّ فِي الْبَحْرِ شَيَاطِينٍ أَوْتَقْهَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاؤِدَ يَوْشَكَ أَنْ تَخْرُجَ فَتَقْرُأَ عَلَى النَّاسِ قُرْآنًا » .

وهو موقف عليه وليس بمرفوع الى النبي فلا يضيرنا على أن الحديث ليس فيه ما يستشكل من يؤمن بعالم الجن ، وليس فيه ما يحييه العقل ، وان كنت أميل الى أنه يجوز أن يكون مما حمله عن الكتب التي أصحابها في موقعة «الميرموك» من كتب أهل الكتاب ، ولا يقولن قائل : ان هذا مما له حكم الرفع ، لأننا نقول : ان أئمة الحديث نصوا على أن كلام الصحابي فيما لا مجال للرأي فيه له حكم المروفع اذا لم يكن الصحابي معروضا بالأخذ عن الاسرائيليات كعبد الله بن عمرو بن العاص مثلا ، فهذا ليس له حكم المروفع قطعا .

حديث العجوة وكونها دواء :

قال : وروى البخاري في باب الدواء بالعجزة للسحر عن عامر بن سعد عن أبيه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « من اصطبخ كل يوم تمرات عجوة لم يضره سُمٌ ولا سُحر ذلك اليوم إلى الليل » وفي رواية « سبع تمرات » وكذلك لسلم عن سعد بن أبي وقاص ، وعند النساء من حديث « العجوة من الجنة وهي شفاء من السُّمِّ » .

ومعنى اصطبخ : تتناوله في الصباح على الريق .

وأحب أن أتبهـ إلى أن المؤلف تابع في هذا الأستاذ أحمد أمين في « ضحى الإسلام » وهو تابع المستشرقين في هذا .

والإجواب عن هذا :

١ - إن العلماء القدامى أثابهم الله قالوا : المراد نوع من التمر وهو

(١) ثانية زاملة وهي البعير الذي يحمل عليه ، وكان عشر على حمل بعيرين من كتب أهل الكتاب في « الميرموك » نكان يحدث ببعض ما فيها من غير أن يرتفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فمن ثم تحاشى بعض الرواة الرواية عنه احتياطا .

تمر المدينة ، وأن العدد قد يراد به التكثير ولا سيما أن لفظ السبعة يستعمل في هذا ، كما قالوا : إن بعض الفواكه والثمار والنباتات قد يكون لها من الخصائص والآثار في تربة ما لا يكون لها في تربة أخرى وهذا الذي سبقوا إليه هو ما أيده العلم اليوم ، فما المانع عقلاً أن يكون لهذا النوع من تمر المدينة خصائص في أزالة السموم ، وتنقية النفس والجسم ضد أثر السم والسحر ؟ وليس لقائل أن يقول : فلنجرب بأن نعطي تمرا لانسان ثم نعطيه سما لنرى ماذا تكون النتيجة ، لأن الحديث الشريف لم يحدد أي أنواع السموم هو المراد ؟ فلنبحث حتى نصل إلى المراد ، كما أحب أن أنهى إلى الطب النبوى من الناحية الروحية والنفسية ، فمن أكل تمرا أو عجوة بهذه النية فسيحل له من قوة الروح والبدن ما يزيد كل أثر لما يحتمل من سحر ، ولا يخفى علينا أثر الإيحاء إلى النفس بالصحة أو المرض ، وإن بعض الأشخاص ينجيهم من بعض أمراضهم قوة أرواحهم ويقيئهم ، وبعض الأصحاء قد يجني عليهم الوهم والخوف ، والحديث من الأمور الغيبية التي يجب أن نذعن لها ما دمنا نعتقد أن الرسول حق وما جاء به حق ، وما دام ثبت وصح بطرق الإثبات العلمي السليم ، ومن أراد زيادة في هذا فليرجع إلى ما كتبه الإمام ابن القيم في « زاد المعاد » والحافظ ابن حجر في فتح الباري » (١) .

٢ - إن الحديث يعتبر من المعجزات النبوية فقد اطلعت على بحث قيم للدكتور الكيميائي محمود سلامة عن فائدة العجوة في مجلة « الدكتور » وأنها عامل قوى في دفع السموم من الجسم والتخلص منها كما كتب غيره في هذا مؤيداً للحديث فقلت : يا سبحان الله ، لقد قال الرسول الكريم هذا ولم يكن طبيباً ولا متطيباً ، وفي وقت لم تكن تقدمت فيه المباحث الطبية إلى دراك هذا ، ألا فاعتبروا يا أولى الأ卑صار !! مما رأى المترضين على هذا الحديث فيما قاله العلم اليوم في خواص العجوة ؟ !

(١) فتح الباري جزء ١٠ من ١٩٦ ، ١٩٧ ، زاد المعاد — باب خواص العجوة

ولو أن بعض الأطباء المسلمين العباقة اتجه إلى الطب النبوي كما ثبت في الصحاح ، وبحث فيه بامان وصبر وجلد فأنا كفيل أنه سيخلص البشرية من ذلك بخير كثير ، وسيظهر لنا الكثير من أسرار الإعجاز في هذه الأحاديث ، فهل من مستجيب ؟ نعم إن بعض الأطباء المؤمنين اتجه إلى هذا ونشروا فيه مقالات ، ولكنني أريد بحثاً مستفيضاً في سفر كبير يكون مرجعاً في هذا الموضوع الجليل .

حيث إدبار الشيطان عند سماع الأذان :

قال : وأخرج الشیخان عن أبي هريرة : « اذا نودى للصلوة أدبر الشیطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين ، فإذا قضى التأذين أقبل حتى اذا ثوب — أقيم للصلوة — بالصلوة أدبر حتى اذا قضى التقویب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه » وقال العلماء المحققون في شرح هذا الحديث : لئلا يسمع فیضطر أن يشهد له بذلك يوم القيمة ، يقصد بذلك التهمم بهم .

ولا أدرى وجه استشكاله لهذا الحديث ؟ وهو مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو من الغيبيات ، وإنما ينكر هذا الحديث وأمثاله من لا يؤمن بعالم الجن ، وحكم من لا يؤمن بهم معروف وهو الكفر لإنكاره ما ثبت بالقرآن ، والحديث سبق مساق التمثيل والمجاز فهو تصوير لشدة نفوره واجفاله كراهة سماع الأذان ، ومثل هذا التمثيل معهود في كلام العرب ، ولو حمل الحديث على حقيقته فلا استحاللة أيضاً ، فطبع الجن وأنهم يأكلون ويسرون لا تأبه ذلك ، وابليس وأعوانه يروننا ولا فراهم كما قال الله تعالى : « إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبْلَهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ » (١) ، وقد يطلع الله بعض أنبيائه على بعض أحوالهم وتصرفاتهم لحكم بالغة ، وهذا من الأمور الغيبية التي إذا ثبتت عن معصوم وجب التصديق بها ، ولا أدرى كيف غاب عن أبي رية حكم من يتهمك بأحاديث رسول الله ؟ !

(١) الأعراف ٢٧

حديث أبي سفيان رضي الله عنه :

قال : وروى مسلم عن أبي سفيان أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم : « يا رسول الله ، أعطني ثلاثة : تزوج ابنتي أم حبيبة ، وابنی معاوية اجعله كاتبا ، وأمرني أن أقاتل الكفار كما قاتلت المسلمين ٠٠٠ » وقد تصرف المؤلف في الحديث ولم يورده بلفظه كما في الصحيح .

وهذا الحديث قد استشكله الأئمة المحدثون من قديم وعده من أوهام عكرمة بن عمارة لأنه كان يغلط ويهم ، لأن الثابت القطعى أن النبي تزوجها سنة ست أو سبع وذلك قطعا قبل إسلام أبي سفيان سنة ثمان ، ومن العلماء من تكلف الاجابة عن هذا الحديث فقال : إن المقصود أفرك على زواج ابنتى ، أو المراد تجديد عقد النكاح ، والحق أن هذا تكلف وأن الحديث من قبيل الوهم والغلط ، لا من قبيل الوضع لأنما لم نر أحدا من أئمة الجرح والتعديل نسب عكرمة بن عمارة إلى الوضع ، وقد وثقه وكيع ويحيى بن معين وكفى بهما إمامين (١) وممن قال بأن الحديث وقع فيه الوهم : الإمام ابن تيمية في منهاج السنة ، فأبو رية لم يأت بجديد وكل ما هنالك أنه حاول تجسيم هذا الغلط البسيط ليغض من شأن صحيح الإمام مسلم .

تصديق النبي لأمية بن أبي الصلت في بعض ما قال :

قال : وافق مسند أحمد عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم صدق أمية بن أبي الصلت الشاعر المشهور في قوله :

والشمس تطلع كل آخر ليلة

حمراء يصبح لونها يتورد

تأبى فما تطلع لنا في رسليها

الا مذلة والا تجلد .

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٦ ص ٦٣

والجواب :

أنه لا مانع عقلاً ولا شرعاً في تصديق النبي الأمية أو غيره في بعض ما يقول ما دام حقاً، وقد ثبت في الصحيح أن النبي قال : « أصدق كلمة قالها شاعر : ألا كل شيء ما خلا الله باطل » فان كان كذباً أو باطلاً فهو إليه، ولذلك قال في قول هذا الشاعر وهو لم يبيد : وكل نعيم لا محالة زائل « كذب ، ان نعيم الجنة غير زائل » كما قال لما سمع شعر أمية هذا « آمن لسانه وكفر قلبه » .

استشكاله حديث : متى تقوم الساعة :

قال : وروى مسلم عن أنس بن مالك أن رجلاً سأله النبي قال : متى تقوم الساعة ؟ قال : فسكت رسول الله هنيهة ثم نظر إلى غلام بين يديه من أزد شنوة فقال : إن عمر هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة » قال أنس : ذاك الغلام من أترابي يومئذ ٠٠٠ ثم قال متهمكاً : فما قول عباد الأسانيد ؟ لعل بعضهم يقول : لعل هذا الغلام لم يدركه الهرم حتى الآن .

والجواب :

أن استشكال هذا الحديث إنما يكون من قصر نظره ، وضيق عقله عن ادراك المراد منه، وهذا الحديث – وأمثاله – ليس المراد به قيام القيمة، وإنما المراد الساعة الخاصة ، وهي انتهاء الجيل وأهل القرن الواحد . وال الساعة كما تطلق على الساعة العامة للدنيا كلها وهي القيمة تطلق أيضاً على الساعة الخاصة ، وهذا الثاني هو المراد هنا ، ويؤيد ذلك ما في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديث آخر : « أرأيتم ليتكم هذه » فان على رئيس مائة سنة لا يبقى من هو اليوم على ظهر الأرض أحد » قال الرواى : فوهل – أي غلط – الفاس في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما أراد انحراف الجيل أي انتهاءه ، وفي الحديث الصحيح أيضاً أن رجلاً سأله النبي : متى الساعة ؟ وكان النبي مشتغلاً بحديثه ، فلما

فرغ منه قال : « أين السائل عن المساعة » ؟ قال الرجل : أنا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة » فقال الرجل : وكيف أضاعتها ؟ فقال : « إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة » فالمriad بالساعة هنا ساعة الأمم وهي ساعة هلاكها حينما لا تأخذ بأسباب القوة والعزة والبقاء ، وقد عرض هذا الحديث لنظرية من أهم نظريات علم الاجتماع .

وهكذا يتبيّن لنا أن من رماهم بأنهم عباد الأسانيد — ي يريد أئمة الحديث — هم أرحب عقلا ، وأوسع أفقا منه ومن أمثاله عباد الشياطين ، وأسراء الأهواء ، والدرهم والدينار ، وصنائع أعداء الله ورسوله .

ثم قال : نكتفي بما أوردناه ، وهناك أحاديث أكثر شناعة ، تركناها خشية إلأطالة ، وللإمام الطحاوى كتاب كبير في أربعة مجلدات في مشكل الحديث فليرجع إليه من أراده .

أقول : نعم ليرجع من يشاء إلى كتاب الطحاوى ليرى كيف يكون مسلك العلماء الراسخين في فهم الأحاديث التي ظاهرها مشكل ، وكيفية فهمهم لها ، وتقديرهم للحديث وأهله ، وتأديبهم مع السلف الصالح وليري أيضا فرق ما بين العلماء وأدعية العلم ، وطلاب الحقيقة ، وطلاب الجاه الكاذب ، والسراب الخادع .

أحاديث المهدى المنتظر :

قال في (ص ٢٠٩) : ومن المشكلات تلك الأحاديث التي جاءت في المهدى وهو عند أهل السنة محمد بن عبد الله ، وفي رواية : أحمد ابن عبد الله ، والشيعة الإمامية متყقون على أنه محمد بن الحسن العسكري من الأئمة المعصومين ويطلقونه بالحجۃ ، والقائم المنتظر .

والجواب :

إن أحاديث المهدى المنتظر اختلفت فيها أنظار العلماء من قديم الزمان ، فمنهم من ضعفها وردتها كابن خلدون في مقدمته ، ومنهم

من صححها كالحافظ السيوطي ، وابن حجر الهيثمي ، بل ذهب بعض أئمة الحديث إلى تواترها ومن هؤلاء القاضي المجتهد المحدث الشوكاني ، فان له في ذلك رسالة ، ونحن نعلم أن الشوكاني كان حر الرأى والتفكير ويقول ما يقتضي به عن دليل ولو جر ذلك عليه صنوف البلاء ، وما دامت المسألة محل اختلاف وتتجاذبها الأدلة ، فما كان ينبغي للمؤلف أن يقول من شأنها ، وأن يتخذ منها وسيلة للطعن في السنة ، والإزاراء برجالها ، ولو أنه كان من أهل الاجتهاد والعلم بالرجال والنقد لقلنا : رأى له رأه ، أما وهو متابع لغيره ، وأعممه في رأيه ، فما كان الأمر يستحق كل هذه الطنطنة وكل هذا التهويل .

ومما ينبغي أن يعلم أن الأحاديث التي تعرضت للمهدى منها الثابت ومنها غير الثابت ، ومنها الضعيف ومنها الموضوع .

أحاديث الخلفاء الإثنى عشر :

. ف ص (٢١٠) عرض لأحاديث الخلفاء الإثنى عشر وذكر في ذلك ما رواه الشیخان وغيرهما من أهل الحديث وقد اعتمد في سرد الأحاديث التي ذكرها على فتح الباري للحافظ ابن حجر ، وذكر فيما ذكر حديث الطبراني عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وحديثاً موقعاً على كعب ، ثم قال : وعلى أن هذه الأحاديث قد جعلت الخلفاء اثنى عشر فقد رواها حديثاً يعارض هذه الأحاديث جميعاً ، وهو حديث سفينة الذي خرجه أصحاب السنن ، وصححه ابن حبان وغيره « الخلافة بعدى ثلاثون سنة ، ثم يكون ملكاً » ثم أراد أن يوهم القارئ أن العلماء الكبار على أن الحديثين متعارضان تعارضاً يذهب الثقة بهما وبرواطهما فذكر كلاماً للإمام القاضي عياض ، ولإمام أمي الفرج بن الجوزي .

وللجواب عن ذلك نقول :

(١) ان المؤلف اعتمد فيما نقله على فتح الباري الا أنه — كما هو

شأنه ينقل من غير تحقيق وتروٰ فقد نقل رواية كعب مع أن الحافظ قال فيها :
انها واهية ، والواهية لا يحتاج به قطعاً .

(٢) إن المؤلف لما نقل استشكال القاضي عياض للحاديدين ذكر السؤال ولم يذكر الجواب ، وهى خيانة علمية تقذف بصاحبها في عداد المدلسين ، واليك ما قاله القاضي بتمامه ، قال الحافظ الفتح (١) : « وقد لخص القاضي عياض ذلك فقال : توجه على هذا العدد — إلثنتي عشر — سؤالان : أحدهما : أنه يعارضه ظاهر قوله في حديث سفينه يعني الذي أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره « الخلافة بعدى ثلاثة سنة ، ثم تكون ملكاً » لأن الثلاثين سنة لم يكن فيها إلا الخلفاء الأربع ، وأيام الحسن بن علي ، والثانى : أنه ولئن الخلافة أكثر من هذا العدد « والى هنا وقف المؤلف ، واليك التتممة » قال : — أى القاضي عياض — والجواب عن الأول أنه أراد في حديث سفينه خلافة النبوة ، ولم يقيده في حديث جابر بن سمرة — يعني الذي روى في الصحيحين — بذلك ، وعن الثانى : أنه لم يقل لا يلى إلا إلثنتي عشر إنما قال : سيكون إلثنتي عشر ، وقد ولئن هذا العدد ، ولا يمنع ذلك الزيادة عليهم ، وقد مضى منهم الخلفاء الأربع ، ولا بد من تمام العدة قبل قيام الساعة ٠٠٠٠ إلى آخر ما نقل الحافظ عن القاضي عياض .

وكذلك صنع أبو رية مع ابن الجوزى فقد نقل بعضه ، وترك جله ، وقد استغرق نقل كلام ابن الجوزى صحيفه بطولها من فتح البارى (٢) ، وقد أطال الحافظ ابن حجر في تحقيق الروايات في هذا الموضوع واستغرق ذلك بعض صفحات من الفتح بحيث يخرج منه القارئ المتثبت الطالب للحقيقة بزيادة اليقين بصححة ما روى في الصحيحين في هذا الباب والحافظ الكبير ابن حجر باتفاقنا جميعاً من أكابر أئمة هذا العلم ، بل هو كما قال المؤلف : أمير المؤمنين في الحديث ، فإذا كان ذلك فلم لم ينفع نهجه في فهم الأحاديث والتوفيق بينها ؟ !

ولا أدرى اذا كان المؤلف خطف ما ذكره خطأ من الفتح من غير تحقيق وثبتت ، أم أنه تعمد ذلك لحاجة في نفسه قد أصبحت معلومة لكل من اطلع على ردها على صاحب هذا الكتاب الظالم ، فان كانت الأولى فهي جهالة ، وان كانت الثانية فهي خيانة وتغريب وتدليس .

أحاديث الدجال عند أبي رية خرافة :

في ص (٢١٣) عرض الأحاديث الدجال ، وطعن فيها ، واعتبر ظهور الدجال في آخر الزمان خرافة .

والعجب أنه ذكر في هذه الصحيفة بعض الأحاديث الغير الثابتة كحديث كعب الأخبار ، بينما أعرض عن الأحاديث الصحيحة الثابتة المروية من طرق عدة عن كثير من الصحابة في الصحيحين وغيرهما .

ونحن لا ننكر أنه وضع أحاديث في الدجال ، وصفته ، ومتى يخرج ، ومن أي مكان يخرج ، ولكنه مع هذا قد صحت فيه أحاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما .

وقد روى أحاديث الدجال البخاري ومسلم (١) وأفاضا في ذلك ، كما روى أحاديثه غيرهما من أصحاب كتب الأحاديث المعتمدة الموثوق بها ، حتى حدا هذا ببعض العلماء إلى القول بتواتر أحاديث الدجال ، ونزلول عيسى عليه السلام ، فان كانت أحاديث خروج الدجال متواترة فهي قطعية الثبوت ، ولا مجال لأنكارها ، وان كانت صحيحة مشهورة ولم تصل إلى حد التواتر فالآحاديث الصحيحة التي تلقتها الأمة بالقبول كأحاديث الصحيحين تفيد القطع في ثبوتها عند كثير من أئمة علم الحديث كابن الصلاح وابن حجر ، وابن تيمية وغيرهم من جماهير العلماء سلفاً وخلفاً (٢) .

بل ذهب بعض أجلة العلماء إلى أن الحديث الصحيح يفيد العزم

(١) صحيح البخاري — كتاب الفتنة — باب ذكر الدجال ، صحيح مسلم — كتاب الفتنة .

(٢) الباعث الحيثى إلى علوم الحديث ص ٢٣

البيقى ، وهو مذهب داود الظاهري والحسين بن على المكريبيسى ، والحارث ابن أسد المهاجى ، وحكاه ابن خویز منداد عن مالك وهو الذى اختاره الإمام ابن حزم قال في الأحكام : « إن خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجب العلم والعمل جمیعا » وقد انتصر إلى هذا من المتأخرین العلامة المحدث الشیخ أحمد محمد شاکر رحمه الله فقال : « والحق الذى ترجمه الأدلة الصحيحة ما ذهب إليه ابن حزم ، ومن قال بقوله من أن الحديث الصحيح يفيد العلم القطعى سواء أكان في أحد الصحيحين ، أم في غيرهما ، وهذا العلم البيقى علم نظرى برهانى ، لا يحصل إلا للعالم المتبحر في الحديث العارف بأحوال الرواية والعلل ۰۰۰ وهذا العلم البيقى النظري يبعد ظاهراً لكل من تبحر في علم من العلوم ، وتيقن نفسه بنظرياته واطمأن قلبه اليها ۰۰۰ (١) » .

فأيا ما كانت أحاديث الدجال ، فلا يجوز لسلم أن ينكرها ولا مجال للشكك فيها ، وكون النبي صلى الله عليه وسلم كان يخبر أنه من المحتمل ظهوره في عصره ، ثم أخباره بأن ظهوره في آخر الزمان لا يكفى في الطعن في الروايات وتكتيكيها لجواز أن يكون أوحى إليه بخبره وشأنه من غير تعين لزمانه ففهم النبي جواز أن يكون في عصره ، ثم بعد ذلك أعلمه الله سبحانه أن ذلك سيكون في آخر الزمان قبيل الساعة ۰

وإذا كانت أحاديث الدجال لا مطعن فيها من جهة الرواية ، وأنها وردت من طرق عدة تبعد عنها الشك والريبة ، فإنها كذلك لامطعن فيها من جهة المعنى والدرایة ، فقد بين النبي في حديث آخر أنه سيكون هنالك دجالون قريب من ثلاثة ، وأن آخرهم الدجال الأكبر ففي صحيح البخاري « لا تقوم الساعة حتى تقتل فتاتان عظيمتان دعوتهم واحدة ، وحتى يبعث دجالون قربان من ثلاثة كلهم يزعم أنه رسول الله ۰۰۰ » والأحمد والمطبراني « لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثة كذاباً آخرهم الأعور الدجال » وقد جاء الواقع مؤيداً لهذا الحديث كل التأييد فمن هؤلاء

الدجالين من ظهر كمسيلمة والأسود العنسي في القديم ، وغلام أحمد القاديانيى الذى ظهر ببلاد الهند فى العصر الأخير ، ومنهم من سيظهر حتى يكون آخرهم الدجال الأكبر وهو الذى يحيقته عيسى عليه السلام .
وما دامت هذه الأمور الغيبية ممكنة وأخبر بها الصادق المصدق صلى الله عليه وسلم وجوب الإيمان بها والتصديق ، وليس لنا تحكيم العقل فيها لأنها من الغيوب التى هي فوق ادراك العقول .

أحاديث تحديد عمر الدنيا اسرائيليات باطلة :

ففي ص (٢١٤) ذكر عمر الدنيا وقال : إن في تفسير الالوسي أن السيوطى أخرج عدة أحاديث في أن عمر الدنيا سبعة آلاف سنة وذكر أن مدة هذه الأمة تزيد على الألف ولا تبلغ الزيادة خمسمائة سنة .
وتقريرا للحقيقة أقول :

إن إلئاذ عن عمر الدنيا وتحديد ذلك بسبعة آلاف سنة وأن النبي بعث في آخر السادسة ورد فيها حديث مرفوع ، وقد حكم عليه جهابذة الحديث وصياراته كابن الجوزى وغيره بالوضع ، وما دامت كذلك فلا يقام لها وزن ولا نتغىظ منها سبيلا للطعن في الأحاديث وقد جاءت بعض الأخبار موقوفة على الصحابة والتابعين ، وهي على تسليم ثبوتها من رویت عنهم فهى من إسرائيليات الباطلة التي حملها هؤلاء عن مسلمة أهل الكتاب بحسن نية ومعاذ الله أن يكون لها حكم الرفع ، وتحديد عمر الدنيا بسبعة آلاف سنة من جهالات اليهود الذين افتروا على الله وعلى الخلق وعلى العلم .

وأحب أن أقول للمؤلف ابن الامام السيوطى ، وإن كان أداء اجتهاده إلى اعتماد بعض تلك الأخبار إسرائيلية فقد أخطأه الصواب لا محالة وأى إنسان غير معصوم من الخطأ ؟ والعصمة إنما هي لله ولرسله وإذا كان السيوطى اعتمدتها فهناك غيره من أئمة المحدثين نقدوها وزييفوها وبينوا بطلانها ، وقد ثبت بالأدلة القاطعة التي لا يرقى إليها الشك أن عمر الدنيا أضعف أضعاف ذلك مما يؤكد زيف هذه الروايات وبطلانها .

تحريف في معنى حديث :

قال في ص (٢١٤) : وفي حديث مسلم أن الساعة تقوم قبل انتهاء القرن الأول الهجري أقول : ولعل مراده بحديث مسلم هو أن النبي قال قبل أن يموت بشهر «أرأيتم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة لا يبقى من هو اليوم على ظهر الأرض أحد» فوهل الناس في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة ، وإنما قال النبي لا يبقى من هو اليوم على ظهر الأرض يريد بذلك أنها تخرم القرن . والحديث ظاهر في أن المراد انقضاض أهل ذلك القرن ، وأنه ليس المراد قيام الساعة الكبرى ، وقد غلط المؤلف في فهمه كما غلط أناس من قبل ولو تأمل المؤلف في هذه الرواية لما وقع في هذا الالزعم الكاذب .

أحاديث الفتن وأشراط الساعة :

ثم قال : « وقد أعرضنا كذلك عن ايرادات أخبار الفتن وأشراط الساعة ونزول عيسى التي ذخرت بها كتب السنة المعتمدة بين المسلمين والمقدسة من الشيوخ الحشويين ، وكذلك أهملنا ذكر الأحاديث الواردة في خروج النيل والفرات وسيحون وجيحون من أصل سدرة المنتهى فوق السماء السابعة وهي في البخارى وغيره » .

أقول :

أما أخبار الفتن وأشراط الساعة ونزول عيسى فقد روى في ذلك أحاديث صحاح وحسان، بل منها ما وصل إلى حد التواتر كأحاديث نزول عيسى في آخر الزمان كما قال الإمام الشوكاني ، ومن الأحاديث المروية في هذا ما هو ضعيف أو موضوع ، وقد نقد المحدثون كل ذلك وميزوا بين الصحيح والمعقول والقبول والمردود .

وأما الأحاديث الواردة في النيل والفرات . . . فقد بينت فيما سبق

المراد منها وأن لها محملاً صحيحاً مقبولاً ، وأن المراد منها المجاز لا الحقيقة ،
وهو مجاز مستساغ لغة وشرعياً •

استشهاد أبي رية بكلام السيد محمد رشيد رضا في تفسيره :

قال في ص (٢١٥) انتهى العلامة السيد رشيد رضا في تفسيره بعد
أن طعن في أحاديث أشراط الساعة وأمارتها مثل الفتن والدجال والجاسسة
وظهور المهدى وغير ذلك إلى هذه النتائج القيمة •

١ - أن النبي لم يكن يعلم الغيب وإنما أعلمه الله ببعض الغيوب بما
أنزل عليه في كتابه وهو قسمان صحيح ومستبط •

٢ - لاشك أن أكثر الأحاديث قد روى بالمعنى ٠٠٠ فعلى هذا كان
يروى كل أحد ما فهمه وربما وقع في فهمه الخطأ لأن هذه أمور غيبية
وربما فسر بعض ما فهمه بالفاظ يزيدها الخ ما قال •

الرد على ما ورد في كلام السيد محمد رشيد وأستاذه الإمام :

١ - أما أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يعلم الغيب وإنما
أعلمه الله ببعض الغيوب ٠٠٠ فهذا مالا نخالف فيه ولا ننكره ولكننا نقول:
ان ما أخبر به من أشراط الساعة وأخبار الفتنة هو مما أعلمه الله آياته وصدق
الله حيث يقول « فلا يظهر على غيه أحداً إلا من ارتضى من رسول » •

٢ - ما يتعلق بالرواية بالمعنى فقد حفقت القول فيها فيما سبق وبينت
أن احتمال الخطأ أو التغيير في الأحكام والدلائل هو احتمال عقلى وأن
من اطاع على شروط الأئمة في تجويز الرواية بالمعنى وشدة تحري الرواية
للحق والصواب وتحررهم من الخطأ يقطع بأن احتمال الغلط أو التغيير بعيد
غاية البعد •

٣ - وأما ما وضعه أصحاب العصبيات المذهبية والسياسية
والمتظاهرین بالصلاح والتقوى، فقد نقده العلماء نقداً علمياً نزيهاً وبينوا

٤ — وأما أن بعض الأحاديث الم موضوعة لم تعرف إلا باعتراف واضعها فزعم غير صحيح من كل وجه فالاعتراف إنما هو أمارة وقرينة ، والمعول عليه عند الأئمة نقد المسند وال Mellon ، ولو لم يعترف هؤلاء لوصل العلماء بملكاتهم التي اكتسبوها من مزاولة النقد وبقواعدهم الدقيقة التي وضعوها إلى تمييز الحق من الباطل والخطأ من الصواب ، وليس أدل على ذلك من أنهم لم يعتبروا الإقرار قطعيا في الدلالة على الموضع لجواز أن يكذب في هذا الإقرار نفسه كما قرروا ذلك في كتبهم ٠

٥ — وأما ما نقله عن الأستاذ الإمام محمد عبده من أن بعض الصحابة والتابعين كانوا يرون عن كل مسلم وما كل مسلم مؤمن صادق وما كانوا يفرقون في الأداء بين ما سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم أو من غيره ، فعلى تسلیم ثبوته عنه فهو — على اطلاقه — غير صحيح ، والمؤلف حريص على أن يحمل الكلام مالا يتحمل ٠

ومما نحب أن نسجله بهذه المناسبة أن الأستاذ الإمام لم يتصلع من السنة وعلومها تضليعا يجعله في عداد آئتها فمن ثم وقع في بعض الأخطاء حينما يعرض لبعض الأحاديث ، كما أحب أن أذكر المؤلف ومن على شاكلته بأن الحق لا يعرف بالرجال وإنما يعرف الرجال بالحق ، وبكلمة إمام دار الهجرة مالك بن أنس « كل أحد يؤخذ منه ويبرد عليه إلا صاحب هذا المقام » ي يريد النبي صلى الله عليه وسلم ٠

وأنا مع أكبارى للأستاذ الإمام وتلميذه السيد محمد رشيد رضا إلا أنني أرى — ويرى كل باحث منصف — أنه ليس كل ما يقولاته حق وحجة نهاما بشعر وكل بشر عرضة للصواب والخطأ والسيد رشيد مع كونه عالما بالسنة وبالآحاديث إلا أن له مواضع زلت قدمة فيها والعصمة لله ولرسله ٠

٦ — وأما ما عرض له من أن الصحابة كلهم عدول قاعدة أغلبية فقد قدمت ما فيه الكفاية في هذا فيما سبق وأما أن بعض المنافقين كان يتظاهر بالاسلام وأحكمو النفاق ومرنوا عليه حتى خفى أمرهم على النبي وأصحابه

استدلاً بقوله تعالى « وَمِنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعذِّبُهُمْ مَرَتَيْنَ ثُمَّ يَرْدُونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ » فليس في الآية استمراراً لعدم العلم بحالهم بل فيها ما يشعر بأن الله سيقضى عليهم ويكشف أمرهم لنبيه والمؤمنين المرة بعد المرة فالمراد بالمرتدين التكثير كقوله سبحانه « ثُمَّ ارْجِعُ الْبَصَرَ كَرْتَيْنِ » والآية تشجر باطلاع الله سبحانه عليه نبيه على أحوالهم ولا سيما وقد ورد في الرواية ما يؤيد ذلك أخرج ابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « قَامَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ جُمُوعَ خَطِيبًا فَقَالَ : قَمْ يَا فَلَانَ فَأَخْرَجَ فَانَّكَ مُنَافِقٌ أَخْرَجَ يَا فَلَانَ فَانَّكَ مُنَافِقٌ فَأَخْرَجَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَفَضَّلُوهُمْ وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابُ شَهِيدًا لِذَلِكِ الْجُمُوعَ لِحَاجَةِ كَانَتْ لَهُ فَلَقِيَهُمْ وَهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاخْتَبَأُوا مِنْهُمْ اسْتِحْيَايَاهُ أَنَّهُ لَمْ يَشَهِدِ الْجُمُوعَ وَظَنُّوا أَنَّ النَّاسَ قَدْ انْصَرَفُوا ، وَاخْتَبَأُوا هُمْ مِنْهُ وَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ بِأَمْرِهِمْ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَإِذَا النَّاسُ لَمْ يَنْصَرِفُوا فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَبْشِرْ يَا عُمَرَ فَقَدْ فَضَحَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ فَهُذَا الْعَذَابُ الْأُولُ وَالْعَذَابُ الْثَانِيُّ الْقَبْرُ » وفي رواية ابن ماردة عن أبي مسعود الأنصاري أنه صلى الله عليه وسلم أقام في ذلك اليوم وهو على المنبر ستة وثلاثين رجلاً ٠

٧ - وأما قوله فيما نقل عنه « فَكُلْ حَدِيثَ مشَكِّلَ الْمَتنِ أَوْ مُضطَرِّبَ الرَّوَايَةِ أَوْ مُخَالِفَ لِسُفْنِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْخَلْقِ أَوْ الْأَصْوَلِ الدِّينِ أَوْ نَصْوَضِهِ الْقَطْعِيَّةِ أَوْ الْحَسِيَّاتِ وَأَمْثَالُهَا مِنَ الْقَضَايَا الْبِيِّنَيَّةِ فَهُوَ مَظْنَةٌ لِمَا ذَكَرْنَا فَمِنْ صَدْقَ رَوَايَةِ مَا ذَكَرْ وَلَمْ يَجِدْ فِيهَا اشْكالًا فَالْأَصْلُ فِيهَا الصَّدْقُ وَمِنْ ارْتَابِ فِي شَيْءٍ مِنْهَا أَوْ أَوْرَدَ عَلَيْهِ بَعْضَ الْتَّرْقَابَيْنِ أَوْ الْمَشَكِّكَيْنِ اشْكالًا فِي مَقْوِنَهَا فَلَيَحْمِلَهُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا مِنْ عَدَمِ الْبَقْةِ بِالرَّوَايَةِ لَا حَتَّمَ كَوْنَهَا مِنْ دَسَائِسِ الْأَسْرَائِيلِيَّاتِ أَوْ خَطَا الرَّوَايَةَ بِالْمَعْنَى أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مَا أَشْرَنَا إِلَيْهِ ٠

فهو كلام حق في ذاته وقد قاله المحققون في الأمارات التي تعرف بها الأحاديث الموضوعة ولكن الخطأ إنما يعرض في التطبيق مما يكون مشكلاً عنده لا يكون مشكلاً عند آخر ، وما يتراءى البعض الناس أنه مختلف للسفن

الكونية قد لا يكون مخالفًا عند التحقيق والتدقيق ، وما يعتبره البعض مخالفًا للقطعي أو للحس قد لا يعتبره الآخر كذلك ، فمن ثم دخلت المغالط الكثيرة على المؤلف وغيره من عرضوا لنقد الحديث ، وذلك لأنهم جعلوا جل غایتهم التزييف والهدم ، فمن ثم تلمسوا أوهى الأسباب ، وركبوا كل صعب في سبيل اظهار بعض الأحاديث بمظهر المخالف لما ذكر ، أما العلماء المحققون المتثبتون فقد احتاطوا غایة الاحتياط في التطبيق وتأنوا في الحكم بالمخالفة فمن ثم جاءت أحكامهم على الأحاديث ورواتها صائبة .
وفيما قدمته في بيان عناية أئمة الحديث ب النقد السندي والمتن وتحكيمهم القواعد الصحيحة وعدم مساريتهم لرد ما ظاهره مخالفة العقل أو الحس أو السنن الكونية وغيرها ما فيه الكفاية فلن على ذكر منه .

افتراوه على الصحابة بعدم عنایتهم بجمع الأحاديث :

في هامش ص (٢١٩) قال تحت عنوان « تدوين القرآن » :

« مما يستلفت النظر البعيد ويستترعى العقل الرشيد أن عمر لما راشه تهاوى الصحابة في حرب اليمامة ، وفزع إلى أبي بكر لكي يسارع إلى جمع القرآن وكتابته ، لم يقل عنهم إنهم حملة الحديث بل قال: إنهم حملة القرآن ولم يطلب جمع الحديث وكتابته عندما فزع إلى أبي بكر بل جعل همه في جمع القرآن وحده وكتابته ، بل إننا لم نجدهم وهم يجمعون القرآن ويدونونه — وكان ذلك على مشهد من الصحابة جمیعاً — قد اقترح واحد منهم أن يجمعوا الحديث ويكتبوه بل انحصرت عنایتهم في جمع القرآن لحسب ، وفي ذلك أقوى الأدلة وأصدق البراهين على أنهم لم يكونوا يعنون بأمر جمع الحديث ، ولا أن يكون لهم فيه كتاب محفوظ يبقى على وجه الدهر كالقرآن » .

الليس ذلك من أقوى الأدلة على سوء نية المؤلف وأن نصده التهويين من شأن السنة حتى في نفوس الرعيل الأول من المسلمين وأنه في سبيل ذلك يحمل الكلام والهوادث مل لا تتحمل !!

ان الحكمة كانت تقتضى في ذلك الوقت المسرعة الى جمع القرآن في مصحف واحد خشية أن يضيع شيء منه ، أو من أصله المكتوب بموم جممور القراء . أما الأحاديث فلم تكن الحاجة ماسة الى جمعها حينئذ ولا سيما أن الأمة لم تكفل بحفظ ألفاظها والتبعيد بها كما كلفت بالقرآن ، وأن المولى عليه فيها المعنى لا اللفظ وأنهم نهوا عن كتابتها حتى لا تختلط بالقرآن ، فالصحابة لم يفعلوا الا أنهم قدمو الأهم على المهم والأصل على الفرع فلما دعت الحاجة الى جمع الأحاديث والمحافظة عليها من المخياع والتباس الحق بالباطل أمر الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز بجمعها بصفة رسمية عامة فكان ذلك بدأ التدوين العام ، أما التدوين المخاص فقد تحقق فعلا من قبل فقد كان يكتب السنة بعض الصحابة والتابعين ، ولعل مما يلقم المؤلف حجرا ، و يجعله يغض بريقه ، ويورد عليه فريته من أن الصحابة لم يهتموا بالأحاديث اهتمامهم بالقرآن ، ولم يدونوها كما دونوا القرآن ما رواه البيهقي في المدخل عن عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنن فاستشار في ذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشاروا عليه فتفق عمر يستخير الله فيها شهرا ثم أصبح وقد عزم الله له فقال ابني كنت أردت أن أكتب السنن واني ذكرت قوما كانوا قبلكم كتبوا كتابا فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله واني والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبدا » (١) .

فهل بعد هذا النص الصريح يزعم زاعم أن الصحابة لم يكونوا يعنون بأمر جمع الحديث ولا أن يكون لهم فيه كتاب محفوظ ؟ !!!

زعمه أن التدوين يلزم منه التواتر :

مما لا يقضى منه العجب قوله في ص (٢١٧) : « ولو أن النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته كانوا قد عنوا بتدوين الحديث كما عنوا بتدوين القرآن لجاءت أحاديث الرسول كلها متوافرة في لفظها ومعناها ليس شيء

(١) انظر « أعلام المحدثين » للمؤلف بحث تدوين السنة

فيها اسمه صحيح ، ولا شيء اسمه حسن ، ولا شيء اسمه ضعيف ، مما لم يكن معروفاً زمان النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته ، وبذلك كان يذهب الخلاف في حقيقته ، وينحط عن كاهم العلماء عباء البحث عن صحته ووضع المؤلفات الكثيرة التي وضع في علوم الحديث وبيان أحوال الرواية من حيث العدالة والضبط والجرح والتعديل وغير ذلك ، وكان فقهاء الدين يسيرون على نهج واحد لا اختلاف بينهم فيه ولا تباين ، اذ تكون الأحاديث كلها متواترة فلا يأخذون بما سموه الظن الغالب الذي فتح أبواب الخلاف ومزق الصفوف وجعلها مذاهب وفرقاً بل ما نجم من التفرق بين أهل الحديث وأهل الرأي مما لا يزال أمره بينهم إلى اليوم وما بعد اليوم قائماً ثم كانت الأحاديث تصبح من أهم المصادر لعلماء النحو ورجال اللغة والبلاغة .

الرد عليه في هذه المزاعم :

وهو كلام خطابي لا يليث أن ينماع أمام البحث العلمي الصحيح ولا ينم عن علم ، واليك الحق في هذا :

١ - ان هذا الكلام ينبيء عن جهل فاحش بالقرآن والتواتر فهو يفهم أن تواتر القرآن جاء من كتابته ، لا ياعلامة آخر الزمان !! ان تواتر القرآن جاء من كونه كان - ولا يزال - يحفظه الألوف المؤلفة من المسلمين في كل عصر ولم يزل ينقله الألوف عن الألوف حتى وصل اليانا متواتراً ، لا تزيد فيه ولا نقص ، ولا تغيير ولا تبديل ، ولو أن المعول عليه في التواتر التدوين والكتابة لتواترتآلاف الكتب التي دونت في القديم والحديث في أنواع العلوم والمعارف مع أن أي كتاب منها لم يحظ بالتواتر بمعناه العلمي الصحيح ، ان المعول عليه في التواتر الأخذ والتلقى شفافها عن جمكثير يحيل العقل تواطئهم على الكذب وهؤلاء عن جمع كثير غيرهم وهذا حتى نصل إلى المصدر الأصلى الذى نقل عنه الكتاب ، ولو فرضنا أن

السنة دونت في عهد النبي ومن جاء بعده من الصحابة من غير أن يحفظها بلفظها هذا الجمجم الكبير عن مثله لما ثبت لها التواتر ، وهذا من البدهيات التي فرباً بطالب مبتدئ أن يجهلها ، ومع تأخر تدوين السنة تدويناً عاماً عن جمع القرآن في مصحف واحد فقد وردت فيها أحاديث متواترة ولكنها قليلة .

والخلاصة أن التدوين والتواتر غير متلازمين .

٢ - وكذا قوله : وكان فقهاء الدين ٠٠٠٠ جمل آخر بمسالك الاختلاف بين الأئمة ، وليس أدل على بطلان زعمه من أن القرآن — وهو التواتر قطعاً — لم يمنع توافقه الفقهاء والعلماء من عهد الصحابة إلى يومنا هذا من الاختلاف في فهمه واستنباط الأحكام منه ، فالتواتر لا يمنع من الاختلاف في المدلول ، لأن كثيراً من دلالات القرآن ظنية مع كونه قطعى الثبوت .

وأما أن اتباع الظن الغالب هو الذي فتح أبواب الخلاف وفرق صفوف الأمة وجعلها فرقاً فكلام خطابي ، واتباع الظن في الأحكام الفرعية لم يفرق الأمة كما زعم ، وإنما الذي فرق الأمة حقاً هم أمثال المؤلف الذين استرققتهم الأهواء والنزوات ، وباعوا دينهم بدنياهم ، واتخذ منهم أعداء الإسلام وسائل لتفويض دعائم الإسلام وأذهاب ريح الأمة الإسلامية ولكن هيئات هيهات فالحق لا بد أن يظهر وينتصر والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون ، وستستمر الأحاديث النبوية مصدر تشريع وهداية ومبعث اشتعاع ونور وستبقى مرجعاً مهماً لعلماء الفقه والتشريع والأداب والأخلاق وعلماء النحو واللغة والبلاغة .

زعمه أن ابن أبي سرح أول كتاب الوحي :

في ص (٢١٨) قال : وكان أول من كتب للنبي بمكة من قريش عبد الله ابن سعد بن أبي سرح الذي ارتد ثم عاد إلى الإسلام يوم الفتح .
ولا أدرى على أي مصدر اعتمد عليه في هذا اللهم إلا أن تكون كتب

ساده المنشقين ، وقد رجعت الى الاستيعاب والإصابة فما زادا عن أنه كان من يكتب الوحي لرسول الله ثم ارتد ثم عاد مسلما يوم الفتح وحسن إسلامه ، ولا أدرى ما السر في أنه جعله أول من كتب مع وجود أبيه بكر وعلى وهمها أول من أسلم من الرجال والصبيان ومكانهما من النبي معروفة ومع وجود عثمان وهو من السابعين الأولين ذو النورين ولكته الخلط الذي من عليه المؤلف وصار له ديدنا .

تخرصات لأبي رية في مسألة تدوين الحديث :

في ص (٢٢٣) تحت عنوان « تدوين السنة » ذكر أن تدوين الحديث — على ما قالوا — كان في آخر عهد التابعين ، ثم يأتي في الهاشم فيقول : آخر عصر التابعين هو حدود الخمسين ومائة ثم ساق في صلب الكتاب كلام الهروي نقاً عن القسطلاني من أمر عمر بن عبد العزيز أبا بكر بن محمد بن حزم بتدوين الحديث على رأس المائة الأولى قال : ويبدو أنه لما عاجلت المنية عمر بن عبد العزيز انصرف ابن حزم عن كتابة الحديث وبخاصة لما عزله يزيد بن عبد الملك عندما تولى بعد عمر بن عبد العزيز سنة ١٠١ هـ وكذلك انصرف كل من كانوا يكتبون مع أبي بكر وفترت حركة التدوين إلى أن تولى هشام بن عبد الملك سنة ١٠٥ هـ فجد في هذا الأمر وحث ابن شهاب الزهرى بل قالوا : انه أكرهه على تدوين الحديث لأنهم كانوا يكرهون كتابته ٠٠٠ الخ .

رد هذه التخرصات وبيان منشئها :

أقول أن الذى يبدو لي ولكل منصف أنه يحاول ما وسعه الجهد أن يبين أن التدوين العام تأخر عن رأس المائة كي يصل إلى غرضه من الطعن في الأحاديث بسبب تأخر التدوين ولا أدرى كيف يتفق ما ذكره في الهاشم وما نقله عن العلماء من أن التدوين كان في عهد عمر بن عبد العزيز على رأس المائة الأولى فقد تولى سنة ٩٩ هـ ومات سنة ١٠١ هـ .

ثم من أين بدا لأبي رية (١) أن عمر بن عبد العزيز لما عاجلهه المنية انصرف ابن حزم عن كتابة الحديث وكذا انصرف كل من كانوا يكتبون معه ؟ ولم لا يكون الأمر على خلاف هذا وأنهم سارعوا إلى جمع الأحاديث وتدوينها – وهذا هو الواقع – ولاسيما وهم يعلمون أن السنة هي الأصل الثاني من أصول التشريع وأنهم حينما يقومون بجمعها وتدوينها وتتنقيتها مما علق بها إنما يقومون بواجب ديني كريم فهذا هو المظن الذي يليق بهؤلاء المسادة الذين هم من خير القرون بشهادة الرسول عليه الصلاة والسلام ٠

ومما ينبغي أن يعلم أن التدوين وإن بدأ بصفة عامة على رأس المائة الأولى إلا أنه بدأ بصفة خاصة من عهد الرسول وفي حياته فقد كان بعض الصحابة والتابعين يقيدون الأحاديث والسنن وفي الروايات الصحيحة الموثوق بها ما يدل على ما أقول ٠

كتاب بعض الصحابة والتابعين للأحاديث:

ففي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه « لم يكن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر حديثاً من لا ما كان من عبد الله بن عمرو بن العاص فإنه كان يكتب وأنا لا أكتب » ٠
وروى البخاري ومسلم أن أبو شاه اليماني التمس من النبي صلى الله

(١) وقد تبين لي أن المؤلف ذيل لاحمد أمين وأن الذي حمل احمد أمين على هذا هو تشكيك بعض المستشرقين في خبر الأمر بجمع الحديث واليك ما قاله احمد أمين (ضحي الاسلام ج ٢ من ١٠٦) بعد أن ذكر أمر عمر ابن عبد العزيز لأبي بكر بن حزم بجمع الأحاديث قال : « ولكن هل نفذ هذا الأمر كل ما نعلمه أنه لم تصلينا هذه المجموعة ولم يشر إليها جامعاً الحديث بعد ومن أجل هذا شك بعض الباحثين المستشرقين في هذا الخبر إذ لو جمع من هذا القبيل لكان من أهم المراجع لجامعي الحديث ولكن لا داعي إلى هذا الشك ، فالخبر يروى لنا أن عمر أمر ولم يرو لنا أن الجمع تم فلعل موت عمر سريعاً عدل بأبي بكر أن ينفذ ما أمر به » أقول : ولعله نفذ ما أمر به – وهو الأقرب – ولكنه اندثر فيما انتشر من آثار السلف الصالحة وما كل ما ألف وصل اليانا من كتب الطبقات التي ثلت هذه الطبقة لم يصل اليانا منها شيء إلا موطة الإمام الجليل مالك وهكذا يتبيّن لنا أن المؤلف يريد أن يظهر بمظاهر الباحث المستقل في البحث وهو أممة أمّة !!

عليه وسلم أن يكتب له شيئاً سمعه من خطبته عام الفتح فقال : « اكتبوا لأبى شاه » وروى أبو داود والحاكم وغيرهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : « قلت يا رسول الله أنى أسمع منك الشيء فأكتبه ؟ قال نعم قلت في الغضب والرضا ؟ قال نعم ، فانى لا أقول فيما الا حقاً » وروى الترمذى عن أبي هريرة قال : كان رجل من الأنصار يجلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسمع منه الحديث فيعجبه ولا يحفظه فشكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « استعن بيمنيك » وأوْمأ بيده إلى الخط ؛ وفي صحيح البخارى أن علياً كرم الله وجهه كانت عنده صحيفة فيها بعض السنن (العقل - أى الديات - وفكاك الأسير) وأن لا يقتل مسلم بكافر) كما صح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب كتاب المصدقات والديات والفرائض والسنن لعمرو بن حزم وغيره (غير ذلك من النصوص الدالة على وجود التدوين للأحاديث في العهد النبوى) .

وأما حديث النهى عن الكتابة فقد كان ذلك في مبدأ الأمر حين خيف اشتغالهم بغير القرآن ، أو اختلاط القرآن بغيره ، ثم لما أمن بذلك نسخ النهى بالاذن في الكتابة .

فلما جاور الرسول الرفيق الأعلى كثُر من يكتب من الصحابة ومن التابعين، عن سعيد بن جبير أنه كان يكون مع ابن عباس فيسمع منه الحديث فيكتبه في واسطة الرحل فإذا نزل نسخه، وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال : كلنا نكتب الحلال والحرام وكان ابن شهاب يكتب كل ما سمع فلما احتج إلى علمت أنه أعلم الناس ، وعن هشام بن عروة أنه احترقت كتبه يوم الحرة في خلافة يزيد بن معاوية وكان يقول : لو أن عندي كتبى بأهلى ومالي .

ومما ينبغي أن يعلم أيضاً أن الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز كتب إلى جميع أهل الآفاق بكتابه الأحاديث ، فقد أخرج أبو نعيم في تاريخ أصحابه عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى أهل الآفاق : انظروا إلى حديث رسول الله فاجتمعوه ، ومن كتب إليه أيضاً الإمام محمد بن

مسلم بن شهاب الزهرى المتوفى سنة ١٢٤ هـ بل قال السيوطى : انه أول من جمع الحديث بأمر عمرو بن عبد العزىز وقد قام هؤلاء جميعا بما أمرهم به الخليفة العادل خير قيام .

استنتاجات لأبى رية بغير مقدمات :

في ص (٢٢٧) والذى يخلص من ذلك أن أول تدوين الحديث قد نشأ في أواخر عهد بنى أمية ، وكان على طريقة غير مرتبة من صحف متفرقة تلف وتدرج بغير أن تقسم على أبواب وفصول ، ولعل هذا التدوين كان يجرى على نمط ما كان يدرس في مجالس العلم في زمنهم ، اذ كانت غير مخصصة لعلم من العلوم ، وإنما كان المجلس الواحد يشتمل على علوم متعددة قال عطاء : ما رأيت مجلسا أكرم من مجلس ابن عباس أكثر فقهها ولا أعظم هيبة ، أصحاب القرآن يسألونه وأصحاب العربية يسألونه وأصحاب الشعر يسألونه فكلهم يصدر من واد فسيح ٠٠٠ الخ .

الرد على ذلك :

أما ما ذكره عطاء عن مجلس ابن عباس فانما هو في مجالس العلم لا في مجالس التحديث ، اذ لها منهج آخر وهو ذكر الأحاديث بأسانيدها وشرح ما يحتاج إلى شرح منها فما استظرفه المؤلف في غير محله ، واليك ما قاله الحافظ الكبير ابن حجر في مقدمة الفتح (١) .

« اعلم – علمنى الله واياك – أن آثار النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن في عصر اصحابه وكبار تبعهم مدونة في الجوامع ولا مرتبة ، للأمرین :

أحدهما : أنهم كانوا في ابتداء الحال قد نهوا عن ذلك كما ثبت في صحيح مسلم خشية أن يختلط بعض ذلك بالقرآن العظيم .

وثانيهما : لسعة حفظهم وسائلن أذهانهم ، ولأن أكثرهم كانوا لا يعرفون الكتابة ، ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار وتبنيب

الأخبار لما انتشر العلماء في الأمسار وكثير الابتداع من المخوارج والروافض ومنكري الأئمّة فأول من جمع ذلك الريبع بن صبيح وسعيد ابن أبي عربة وغيرهما ، وكانوا يصنفون كل باب على حدة إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدونوا الأحكام ٠٠٠ ٠

افتراض لم يقم عليه أثارة من دليل :

في ص (٢٣١) تحت عنوان « الأطوار التي تقلب فيها التدوين » قال : فكان في أول أمره جمعاً من رواية العلماء بما وعى الذكرة من أحاديث رسول الله ، وكان ذلك في صحف لا يضمها مصنف جامع مبوب ، وكانت هذه الصحف تتضمّن مع الحديث فقها ونحوها ولغة وشعرها وما إلى ذلك مما تقضي به طفولة التدوين ٠

أقول :

ولا أدرى عالم اعتمد المؤلف فيما قال ، وإذا جاز أن تشمل تلك الصحف فقها ولغة ونحوها فكيف جاز أن تشمل شعراً وإن ما نقله عن الأستاذ أحمد أمين لا يدل على ذلك وليك ما نقله : « إن العلم في العهد الأموي كان رواية العلماء من حفظهم أو من صحف جمعت حينما اتفق فالصحيفة قد يكون فيها حديث ومسألة فقهية ومسألة نحوية ومسألة لغوية ومجالس العلماء كذلك » وظاهر أن الأستاذ أحمد أمين إنما يتكلّم عن تدوين العلم بصفة عامة لا عن تدوين الحديث بخاصة فقد ساق هذا في معرض المقارنة بين العلم في العصر الأموي والعباسي ولذلك لما عرض لتدوين الحديث في فجر الإسلام^(١) وضحاه لم يذكر شيئاً من هذا وإنما ذكر ما ذكره العلماء الأثبات من قبل وقد نقلنا لك عن كتب كلام الحافظ في الفتح في صفة التدوين في أول الأمر وليس فيه شيء مما زعم المؤلف ٠

استنتاج آخر وبيان خطئه :

في ص (٢٣٣) قال بعد أن ذكر الأطوار التي مر بها تدوين الحديث :

« وبهذا يخلص لك أن التدوين الصحيح لم يكن الا بعد منتصف القرن الثالث إلى القرن الرابع »

وفي الحق انى وقفت طويلا عند هذه العبارة كى أفهم المراد منها ، فان أراد التدوين في الأحاديث الصحاح فكلامه غير صحيح فقد حمل لواء التأليف في الصحيح الإمامان الجيلان البخاري ومسلم وكلاهما عاش في النصف الأول من القرن الثالث، وان أراد أن التدوين العام لم يبدأ الا بعد منتصف القرن الثالث فهو أشد خطأ اذ التأليف بدأ في أوائل القرن الثاني ونما وزاد في آخر هذا القرن ثم بلغ الازدهار في القرن الثالث من أوله لا من منتصفه ، ثم ماذا يقول أبو رية في موطن الإمام مالك وقد ألف في القرن الثاني قطعا فقد توفي الإمام عام ١٧٩ هـ بل ماذا يقول في مسند الإمام الجليل أحمد بن حنبل وهو قطعا ألف قبل منتصف القرن الثالث اذ كانت وفاة الإمام عام ٢٤١ هـ ٠

الصحابة بشر ولكنهم في القمة بینا وخلفا :

في ص (٢٣٣) قال تحت عنوان « أثر تأخير التدوين » : « وما كان الصحابة رضوان الله عليهم بداعا من الناس ولا هم بالمعصومين » ٠

ونحن وان كنا نعتبر الصحابة بشرًا كالبشر ولكننا نرى — بفضل تربية الرسول لهم — أنهم طراز خاص سام من البشر في دينهم وفي خلقهم وفي اكتمال شخصيتهم وأنهم بهذا الإعداد النبوى استأهلوا حمل الرسالة المحمدية وتبلغها إلى الناس كافة ٠

ونحن حينما نصف صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بما هم أهل له وأجدر به فانما نريد صفاتهم الخالصين الذين أخلصوا لدينهم وثبتوا على ايمانهم ولم يغطوا في دين ولا خلق ، أما المنافقون والمرتدون فلا يدخلون في حسابنا ولا ننحلهم هذه الصفات وأيضا فاننا حينما نسمو بصحابة رسول الله عن الكذب والاختلاف عما الرسول فاننا

لا ندعى لهم العصمة ، وفيما ذكرته في الفصل الذي عقدته لعدالة الصحابة
ما يغنى عن الإعادة فلن على ذكر منه .

ما حديث من الخلفاء في قبول المرويات تحوط وثبت لا تكذيب :

وأما ما ذكره في ص (٢٣٤) من أن كبار الصحابة كأبي بكر وعمر
وعلى كانوا لا يصدقون من يؤدى لهم من الصحابة — حتى من كبارهم —
حديثاً إلا إذا جاء بشهيد يشهد معه أنه قد سمعه من النبي أو يحلف
أنه تلقاه عنه فقد قدمت الحق فيه .

وما حدث من هؤلاء السادة الخلفاء الراشدين إنما كان من قبيل
الورع والبالغة في التحرى والتثبت ليضعوا الأساس لكل من جاء بعدهم
في التثبت في الرواية كما أكدنا ذلك آنفاً .

زعم أبي رية أن تأخير التدوين كان له ضرر بالغ في الدين :

في ص (٢٣٦) قال بعد ما عرض للخلافات السياسية والمذهبية :
« من أجل ذلك كان الوصول إلى معرفة الأحاديث الصحيحة شاقاً ،
والبحث عن معرفة حقيقة الرواية أثق ، وإذا علم بذلك بدا — ولا ريب —
أن تأخير التدوين كان له ضرر بالغ إذ كان سبباً في اتساع آفاق الرواية
وانتصار الصحيح بالموضوع وتعذر التمييز بينهما على مر الدهور » .

وهو تهويل وشناسنة نعرفها من أخزم فقد علمنا أن العلماء قد شمرروا
عن ساعد الجد وأوقفوا على الغاية في البحث عن حال الرواية ونقد المرويات
وتتحملوا في سبيل ذلك ما تحملوا من الارتحال وقطع الفيافي والقفار
حتى تم لهم ما أرادوا من التمييز بين الصحيح والمعلول ، وكذلك ما زعمه
من أن تأخير التدوين كان له ضرر بالغ تهويل بلا مبرر .

ايجازه المخل بمبحث العدالة والضبط لحاجة في نفسه :

في ص (٢٣٩) عرض لمبحث العدالة والضبط وأوجز في الكلام
عليهما ايجازاً مخلاً بل حاول أن يبين أن من الصعب الوقوف على رسم

للعدالة فضلاً عن حد وذلك لحاجة في نفسه لا تخفي عليك ولو أنه نقل ما قاله العلماء في مبحث العدالة والضبط وشروطهما لعاد عليه بالنقض والإبطال لجل ما ذكره .

واليك ما ذكره العلماء في هذا كي تزداد علماً بأصللة منهج المحدثين في النقد وإن قواعدهم فيه أدق القواعد وأرقاها .
أما العدالة فقد عرفوها بأنها ملكة — أي حالة راسخة في النفس — تحمل صاحبها على ملزمة التقوى والمرءة .
والتقوى هي امتنال المأمورات واجتناب المنهيات من كفر أو فسق أو بدعية .

والمرءة آداب نفسانية تحمل المحتفى بها على الوقوف عند محاسن الأخلاق وجميل العادات .

وقالوا : إن ما يخل بالمرءة قسمان :

- ١ — الصغار المدانة على الخسارة كسرقة رغيف أو شيء حقير مثلاً .
 - ٢ — المباحثات التي تورث الاحتقار وتذهب الكرامة كالبلول في الطريق وفطر المزاح الخارج عن حد الاعتدال .
- والمراد بالعدالة : العدالة التامة لا القاصرة فإنها لا يعتد بها عند المحدثين .

والعدالة بهذا الحد الذي ذكرته لا تتحقق إلا بالإسلام ، والبلوغ ، والعقل والسلامة من أسباب الفسق وخوارم المرءة ، ومن ثم قال علماء الحديث أن عدل الرواية هو المسلم البالغ العاقل السالم من أسباب الفسق وخوارم المرءة ، وإن كان عبداً أو امرأة أو أعمى أو محظوظاً في قذف ثم تاب أو انفرد برواية الحديث ، وذلك بخلاف عدل الشهادة فلا يقبل فيها من حد في قذف ، أو كان أعمى أو امرأة أو رقيقة ، وذلك لأن الشهادة من قبيل الولاية ولا كذلك الرواية ، وهكذا يتبيّن لنا أن الكافر والمصبي والمجنون والفاشق (فاعل الكبيرة أو المصر على الصغيرة) وفقد المرءة بمعزل عن عدل الرواية ، وأنه لتظهر لنا دقة علمائنا الفائقة — جازاهم

الله عنا خيراً — حينما لم يكتفوا بالإسلام والعقل عن البلوغ والسلامة من الفسق وما يخل بالمرؤة ، وذلك لأن الإسلام والعقل يمنعان من الكذب بحسب الظاهر لوجود ما يعارضهما وهو الهوى والشهوة فلابد اذا من رجحان جانب العقل والإسلام على دواعي الهوى والشهوة ، وذلك لا يكون الا بالسلامة من أسباب الفسق وما يخل بالمرؤة^(١) .

وأما الضبط فقد عرفوه بأنه التيقظ وعدم الغفلة وذلك بأن يكثر صواب الرواى على خطئه مع قلة الخطأ في نفسه وينقسم الضبط إلى قسمين :

١ — ضبط صدر وهو أن يحفظ ما يسمعه في صدره من وقت تحمله إلى حين أدائه مع المحافظة على اللفظ ان كان حافظا له ومع علمه بما يحيل المعنى أو يخل به ان روى بالمعنى .

٢ — ضبط كتاب وهو أن يصون الكتاب الذي تحمله من وقت التحمل إلى وقت الأداء بحيث يكون آمنا عليه من التغيير والتبدل والزيادة والنقصان .

ومن ثم يظهر لنا أن المحدثين لا يعتبرون الرواى ضابطا اذا تساوى خطأه وصوابه أو غلب خطأه على صوابه ، وهو المسمى عندهم بالمغفل أو فاحش الغلط أو كثير الخطأ وكذا لا يعتبرون من كثرة صوابه على خطئه ولكن كثرة الخطأ في نفسه وهو المسمى (سيء الحفظ)^(٢) .

وإذا ثبتت عدالة الرواى وضبطه ثبت أنه ثقة تجب الطمأنينة اليه ويترجح ترجحا قويا جانب الصواب على جانب الخطأ في مروياته وليس بعد ترجح جانب الإصابة وتحقق الطمأنينة اليه الا قبول مروياته والثقة بها ، وهكذا يتبين لنا أنه بعد تحقق هذه الشروط يصير احتمال الكذب أو الغلط احتمالا بعيدا جدا ان لم يكن غير ممكن ولا يخالجنا شك أنه من أهل الصدق والأمانة .

(١) الأسلوب الحديث في علوم الحديث ج ٢ ص ٧

(٢) نخبة الفكر وشرحها للحافظ ابن حجر مبحث الضبط

وبالعدالة والضبط يحوز المراوى درجة القبول ويتهيأ مرويه للنظر فيه هل توفرت فيه شروط القبول ؟ ويتأهل إسناده للبحث عنه من جهة الاتصال والانقطاع .

فإذا سلم المتن من المشذوذ والعلة بحيث لا يخالف الثقة من هو أو ثق منه وبحيث يسلم المروى من قادح خفى تظاهر السلامه منه ينظر في الإسناد فان تحقق اتصال الإسناد وسلامته من الخلل وانتفى عنه التعليق والإرسال والإنقطاع والإعصار والتذليس والإضطراب ومخالفه الأرجح عددا أو صفة كان المتن أهلا للقبول وترجحت نسبته الى من عزى اليه .
ومن ثم يظهر لنا جليا أن الشروط التي وضعها المحدثون للمراوى والمروى والرواية توجب الطمأنينة وترجح جانب الصدق على جانب الكذب ، وجانب المصاب على جانب الغلط أو الخطأ ، ومؤكدة ثبوت المروى عن روى عنه وهو أمر لا تكاد تجده في أمة من الأمم ولا في فن من الفنون^(١) .

محاولة أبي رية التشكيك في الروايات الأحادية بل المتواترة :

في ص (٢٤٠ - ٢٤٣) عرض لتقسيم الخبر الى متواتر وأحادي وأكثر من النقل في هذا وصار بيديه ويعيد في تعريفهما وما المذى يفيدانه ؟ وهل يجب العمل بهما ؟ وغرضه من ذلك التشكيك في روایة الأحادي وأنها لا تفيد الا المظن ، والمظن لا يعني عن الحق شيئا ، بل حاول التشكيك في الخبر المتواتر وفادته للعلم واليقين حيث قال في ص ٢٤٠ (هامش) : « ولم يسلم المتواتر من شبهه على افادته علم اليقين ، فمن هذه الشبه أنه يجوز أن تخبر جماعة لا يمكن تواطؤهم على الكذب بأمر حياة فلان وتخبر جماعة أخرى مثلهم بنقيض خبرهم » والى هنا والكلام

محتمل ولكن انظر كيف انتهى التهور بالمؤلف الى حد الكفر قال : « وقد انكر المسلمون أعظم الأمور المتواترة فالنصارى واليهود هما أمتان عظيمتان يخبرون بصلب المسيح والإنجيل يصرح بذلك فإذا أنكروا هذا الخبر وقد وصل الى أعلى درجات التواتر فأى خبر بعده يمكن الاعتماد عليه والرکون اليه ٠٠٠ » ٠

رد المؤلف على أبي رية في زعمه تواتر صلب المسيح عليه السلام

لقد سقط أبو رية سقطات لا لعله منها ، ومن قال يا علامة آخر الزمان ان صلب المسيح عليه السلام من الأمور المتواترة ، ان أسانييد المخبرين بحدوث الصليب منقطعة غير متصلة كما أن شرط التواتر وهو اخبار العدد الكبير في جميع الطبقات غير محقق فدعوى التواتر غير مسلمة ٠

ثم ما رأى المؤلف في أن كتب اليهود — كما ذكر المحققون من المؤرخين — لم تشر الى صلب المسيح بكلمة ولا له ذكر في تاريخهم الدينى والذين قالوا منهم بالصلب انما قالوه متابعة للنصارى ٠

قال الأستاذ الشيخ عبد الوهاب الفجاري رحمه الله في كتابه « قصص الأنبياء » ٠

« لم يوجد عند اليهود اثارة من علم تدل على أن رجلا جاء باسم المسيح في زمن كذا وصلب وقتل ولا يوجد في تاريخهم الدينى شيء من ذلك أصلا ٠٠٠ » الى أن قال : فإذا تكلم اليهود عن المسيح وقتله فليس ذلك لأنـه مثبت في تواريـخـهم المـأثـورـة عنـ الآـباءـ وـالـمـشـاـيخـ وـلـكـنـ لـأـنـهـ يـسـمـعـونـ ماـ يـقـولـهـ المـسيـحـيـوـنـ منـ أـنـ المـسـيـحـ جـاءـ وـقـتـلـهـ الـيـهـودـ وـلـاـ فـكـتـبـهـ يـسـمـعـونـ ماـ يـقـولـهـ المـسيـحـيـوـنـ منـ أـنـ المـسـيـحـ جـاءـ وـقـتـلـهـ الـيـهـودـ وـلـاـ فـكـتـبـهـ خـالـيـةـ مـنـ ذـلـكـ » فـهـلـ بـمـثـلـ هـذـاـ يـثـبـتـ التـوـاتـرـ حـتـىـ زـعـمـتـ أـنـ الـيـهـودـ وـهـمـ أـمـةـ عـظـيـمـةـ فـزـعـمـكـ — يـقـولـونـ ذـلـكـ ! ! ! ٠

وـأـمـاـ الـأـنـاجـيلـ فـلـمـ تـخـتـلـفـ فـيـ مـسـأـلـةـ مـنـ الـمـسـائلـ كـاـخـتـلـافـهـ فـيـ تـفـصـيلـ

مسألة صلب المسيح وقتله مما يدل على اختلاقها وعدم ثبوتها ، ثم ان مسألة صلب المسيح ليست باجماعية عند المسيحيين ، فمن طوائفهم من ينفي الصليب والقتل ، ومنهم « الساطرينيوسيون » و « البارسكياليون » و « البولسيون » ٠

وهناك شهادات من علماء النصرانية تقييد المطلع بصيرة في هذا ، قال المهر ارنست دى يونس الالمانى في كتابه « الإسلام أى النصرانية الحقة » في ص ١٤٢ ما معناه : « ان جميع ما يختص بمسائل الصليب والفداء هو من مبتكرات ومفترعات بولس ومن شابهه من الذين لم يروا المسيح لا من أصول النصرانية » وقال « ملمهر » في الجزء الأول من كتابه المسمى « تاريخ الديانة النصرانية » : « ان تنفيذ الحكم كان في وقت الغلس واستدال ثوب الظلم فيستنتج من ذلك امكان استبدال المسيح بأحد المجرمين الذين كانوا في سجون القدس منتظرين تنفيذ حكم القتل عليهم كما اعتقاد بعض الطوائف وصدقهم القرآن (١) ٠

فما رأيك في هذا أيها المتملق للمسيحيين بهذا الكفر الصراح ؟ ! ! !

ثم ما الذي ي يريد المؤلف بالتشكيك في بعض المقررات العلمية بالقاء الشبه وعدم ذكر الجواب أو الاشارة اليه كما فعل في مبحث إفاده المتواتر العلم ؟ ! ! ! ٠

ان المؤلف لم يزد عن كونه مرددا لكلام المبشرين والقساوسة ، والمسلمون - يا أبا رية - لم ينكروا أعظم الأمور المتواترة - بزعمك الكاذب - وهو الصليب ، وإنما الله سبحانه وتعالى هو الذي أنكره ونفاه ثانيا قاطعا لا يحتمل الشك ، قال عز شأنه « فبما نقضهم - أى اليهود - ميثاقهم وكثرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بکفرهم فلا يؤمنون الا قليلا ، وبکفرهم وقولهم على مريم بھتانا عظيمها ، وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله

(١) تoccus الأنبياء من ص ٥٦ - ٥٤

وما قتلوا وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفى شك منه
ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما قتلوا يقينا ، بل رفعه الله اليه
وكان الله عزيزا حكيمـا (١) ٠

وبعد ثبوت إعجاز القرآن وأنه من عند الله فلا سبيل لنكر ولا
لشك أبن ينكر أو يشك فيما ورد عن طريق النص المحكم الذي لا يحتمل
التأويل ٠

وأما من لا يؤمن بالقرآن فانا نقول له : انه من غير المعقول أن يكون
محمد صلى الله عليه وسلم هو الذى ابتدع مسألة نفى صلب المسيح وقتله
من عند نفسه ، ذلك أن نبينا محمدا لم تكن له غاية ولا مصلحة يريدها
من نفى صلب المسيح وقتله ، بل إثباته لذلك أدخل في الباب الى ذكره
كثيرا في القرآن من أن اليهود كانوا يقتلون الأنبياء بغير حق ، فحادثه
صلب المسيح أدل على ما يريد إثباته في غير ما آية من عصيانهم وافسادهم
في الأرض وتقتيلهم الأنبياء ، فلو كان قتل المسيح حقيقة وكانت جديرة
بأن يستغلها النبي في التذديد باليهود وبيان سوء طباعهم وشकاسة
أخلاقهم ، ولكن سيدنا محمدا ما كان لييفنى شيئاً أو يثبته من عند نفسه
وكما يشتهى ولكته الوحي « وما ينطق عن الهوى » ، ان هو الا وحـي
يوحي ٠

تشكيكه في القواعد المقررة وتحريفه للآيات :

فـ ص (٢٤٣) علق على ما نقله عن الجمهور من أن الأمة مأمورة
بالأخذ بكل خبر يغلب على الظن صدقه بقوله في الهامش : ترى
هل هذه القاعدة التي قرروها قد أمر بها الله ورسوله ؟ ، وترى
هل هي تخرجنا من حكم اتباع الظن الذى جاء في آيات كثيرة
من القرآن مثل « وما يتبع أكثـرـهم إلا ظـنـاـ إنـ الـظـنـ لاـ يـعـنـىـ منـ الحـقـ
شيـئـاـ » « وما لهم به من علم إن يـتـبعـونـ إـلاـ الـظـنـ وإنـ الـظـنـ لاـ يـعـنـىـ منـ

الحق شيئاً » ومثل قوله تعالى في قول النصارى بصلب المسيح « وما لهم به من علم إلا اتباع الظن » ٠

وهذا من عدم فهمه لكلام العلماء والمراد من الآيات ، أما أن الأمة مأمورة بالأخذ بالخبر الذي يغلب على الظن صدقه فهذا أمر مأخوذ من القرآن والسنة المتواترة وأجمع عليه العلماء ودل عليه العقل والنقل ، والأخذ بالظن الغالب إنما هو في الأحكام الفرعية ، أما العقائد فلا تؤخذ إلا مما يفيد العلم واليقين ولا يكفي فيها الظن وعلى هذا تتنزل الآيات التي ذكرها فالظن لا يعني من الحق شيئاً في باب العقائد كالتوحيد وأصول الدين ثم كيف يتفق استشهاده بأية نفى صلب المسيح وأنه من الظنون وما ذكره آنفاً من أن مسألة صلب المسيح متواترة ؟ ! ! ٠

الحق أني في حيرة من أمر هذا المؤلف المضطرب المتناقض مع نفسه !!! ٠

ففي ص (٢٤٦) قال : « أما المتكلمون فقد عرف من حالهم أنهم يردون كل حديث يخالف ما ذهبوا إليه ولو كان من الأمور الظنية ، فإذا ورد عليهم حديث صحيح عند المحدثين أولوه وإن وجدوا تأويله قريب المأخذ أو ردوه مكتفين بقولهم هذا من أخبار الأحاداد وهي لا تقييد إلا الظن » وهو كلام متهافت يبطل آخره أوله ولا أدرى كيف يتفق قوله إنهم يردون كل حديث ٠٠٠ وقوله : فإذا أورد عليهم ٠٠٠ وكثير من المتكلمين يأخذون بالأحاديث الصحيحة الأحادادية ، ومن أراد أن يتتأكد من هذا فليرجع إلى باب السمعيات وأحوال الآخرة في كتب التوحيد والكلام وسيرى أنهم أخذوا بكثير من الأحاديث الصحيحة في هذا ، ثم إن المتكلمين ليسوا سواء ، فمنهم المثبت المتأنى في بحثه ، ومنهم المتسارع في رد الأحاديث المتهجم عليها ٠

وأما حديث « تحاجت الجنة والنار » فقد عرضنا له فيما سبق ، وأما ما عرض له في الحاشية من أن المتكلمين يسمون المحدثين بالحسوية

ويصفونهم بأنهم أجهل الناس فهو سفاه لا يستحق الرد ولعله يشفى به نفسه من دائرها العضال ، ولن يعدم الباحث أن يجد بين المتكلمين من هو سفيه متحامل على المحدثين كما لا يعدم أن يجد بين الطوائف المتنسبة العلم - زورا - سفهاء ذوى السنة حداد لا يرعنون ، ولا يراعون للعلماء الا ولا ذمة .

رميه للفقهاء بالتعصب لذهبهم وبيان الحق في هذا :

في ص (٤٧) وما بعدها عرض للفقهاء وأنهم يؤولون كل حديث يخالف ما ذهب إليه علماء مذهبهم - ولو كان من المتأخرین - أو يعارضون الحديث بحديث آخر ولو كان غير معروف عند أئمّة الحديث . . . الخ ما نقله على كتاب « توجيه النظر » .

ومن الحق أن نقول :

ان هذا الكلام فيه جانب حق وجائب باطل ، أما جانب الحق فهو أن بعض متأخرى الفقهاء قد يحملهم التعصب لذهبهم على هذا أو شيء منه ونحن لا ننكر أن في أي طائفة مهما كانت الحسن والردء والجامد والمرن .

أما جانب الباطل فهو التعميم وإيهام القارى أن الفقهاء كلهم على هذا والحق أن في الفقهاء كثيرين لم يخضعوا الا للدليل وافي لأجد في بعض كتب المذاهب ترجيحاً لغير مذهبهم اذا كان دليله قويا ثم انه مما ينبغي أن يعلم أن الفقهاء المتقدمين كاصحاب المذاهب وتلامذتهم لم يكونوا متعصبين ولا متعنتين وإنما يتبعون الدليل ، وليس أدل على هذا من أنهم كانوا يأخذ بعضهم عن بعض ، وأنه صحيحة كل واحد من الأئمة الأربعـة - كما ذكره الشاطبى في موافقاته - أنه كان يقول : « اذا صحيـ الحديث فهو مذهبـي واضربوا بقولـي عـرضـ الحـائـطـ » وكثيرا ما نجد في مذهبـي الصـاحـبـين - أبي يوسف ومحمد - ما يخالف قولـي أـسـتـاذـهـماـ.

وأمامهما أبي حنيفة رحمه الله ، وقد رجع أبو يوسف في مسائل عن مذهب إمامه لما ناظره الإمام الشافعى وظهر له أن الحق معه . وكذلك فعل الإمام محمد لما تلذ على الإمام مالك في الحجاز واطلع على أحاديث وروايات لم يطلع عليها في العراق وهذا غاية التسامح ورحابة الصدر في الإجتهاد والبحث .

والشأن في المؤلف الذي ينشد الحق أن يلتزم جادة الاصناف لا أن يجعل من نفسه منتصرا لطائفة ومعاديا للأخرى وأن يصدر أحكامه من غير مجازفة واسراف والا فليدع التأليف لأهله .

طعنه في حديث : « الا وانی اوتیت الكتاب ومثله معه » :

في ص (٢٥١) ذكر طعن رجال الأثر في حديث عرض السنة على القرآن — وهو موضوع كما نبهنا اليه — ثم قال ورووا حديثا هذا نصه : « الا وانی اوتیت الكتاب ومثله معه ۰۰۰ » وهذا من أعجب العجب لأنه اذا كان النبي أوثق مثل الكتاب أى مثل القرآن ليكون تماما على القرآن لبيان دينه وشرعيته فلم لم يعن حلوات الله عليه بتدوينه وكتابته قبل أن ينتقل الى الرفيق الأعلى كما عنى بتدوين القرآن ؟ ولم ينه عن كتابته بقوله : « لا تكتبوا عنى غير القرآن » وهل يصح أن يدع الرسول نصف ما أوحى اليه يعدو بين الأذهان بغير قيد : يمسكه هذا وينساه ذاك وهل يكون الرسول — بعمله هذا — قد بلغ الرسالة على وجهها وأدى الأمانة الى أهلها ؟

الرد عليه في هذا الطعن :

أقول : ان محاولته اثبات أن حديث « الا وانی ۰۰۰ » موضوع لاهى من أعجب العجب ، والحديث ثابت رواه أبو داود في سننه عن المقدام بن معد يكتب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الا وانی قد اوتیت الكتاب ومثله معه الا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول : عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما

وقد تم فيه من حرام فحرموه ألا لا يحل لكم الحمار الأهلى ولا كل ذى ناب من السباع ولا لقطة معاهد ألا أن يستغنى عنها صاحبها^(١) فالحديث ثابت من جهة النقل والرواية ، ومعذرة ثابت من جهة العقل والدراءة ، والكتاب الكريم يؤيد هذه ، قال تعالى : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمُ الْذِكْرَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ » وقال : « وَمَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَاقْتُلُوهَا » أما قوله : فلم يعن الخ فمنطق عجيب حقا ، فقد بيّنت آنفا السر في نهي النبي عن كتابة الأحاديث في عهده وهو خشية التباس بعضه بالقرآن ، ولما كانوا عليه من الأمية وعدم تيسير الكتابة والقرآن معجز فالمحافظة على لفظه واجب ولا كذلك السنة فالم Gould على فيها المعنى لا اللفظ وهل يلزم من عدم الأمر بتدوين الأحاديث أن لا تكون معتبرة بها وأن لا تكون هي الأصل الثاني للتشريع ؟

والرسول حينما نهاهم عن كتابة السنة لم يضيع نصف ما أوحاه الله إليه – كما زعم المؤلف – لأنّه يعلم أن أصحابه العاملين لسننته ذوو حافظة قوية وأذهان سالية وقلوب واعية فاهمة وهذه – لعمر الحق – بعض خصائص العرب ولا يماري في هذا إلا جاهل أو متحامل وليس من شك في أنه بعمله هذا قد بلغ الرسالة وأدى الأمانة وكيف لا ؟ ومعظم ما جاءت به السنة أما شرح لما في القرآن أو توضيح لشكه أو تقييد لطلقه أو تخصيص لعامه ونحو ذلك ، وما دام الأصل الأصيل وهو القرآن الكريم قد اجتمع له الوجودان – التقييد في الأذهان والمصدور والتقييد في الكتابة والسطور – فلا خوف بعد ذلك على السنة لأنها قام على حفظها والحفظ عليها أفهمام واعية وأذهان حافظة وكثيرا ما كان يحثهم الرسول صلوات الله وسلامه عليه على حفظها والمحافظة عليها من حين سمعها إلى حين أدائها بمثل قوله صلى الله عليه وسلم : « نَصَرَ اللَّهُ أَمْرَءاً سَمِعَ مِنْ مَقَالَةَ فَحَفَظَهَا فَأَدَاهَا كَمَا سَمِعَهَا فَرَبُّ مَبلغِ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ » وفي رواية « ثُرَبْ حَامِلْ فَقَهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهَ مِنْهُ » .

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ٣٧ ، ٣٨

وقد شاء الله رحمة بعباده وتخفيقا عليهم أن يكون الوحي بعضه متلوا محفوظا يتبع بتلاوته وهو القرآن وبعضه غير متلو ولا يتبع بالفظه وهي السنة وقد بلغ النبي هذا ذاك وأمر المسلمين بحفظ الأولى المبقة ورغمهم في حفظ الثاني وتأديته كما سمع فان تعذر اللفظ فبالمعنى وقد وفت الأمة بما عهد اليها واستحفظت عليه وأدته وبلغته غاية البلاغ .

تحريفه لكلام الأئمة بقصد التقليل من شأن الأحاديث :

من ديدن أبي رية تحampil الكلام مالم يحتمل ، وتحريفه لمعنى الكلام كى يخلص الى ما يوافق هواه فمن ذلك ما ذكره في ص (٢٥٢) حديث نقل كلام الإمام مالك في عدم أخذه ببعض الأحاديث واستشكاله لها لمخالفتها للقرآن أو لقواعد الشريعة ولا حامل له على هذا الا التشكيك في الأحاديث وإيهام من لا يعلم أن الأئمة الكبار يردونها ولا يأخذون بها وحاشا الإمام مالك أن يرد حديثا صحيحا إلا بوجهة صحيحة أو يهون من شأن الأحاديث كما قصد المؤلف ، وبعض الأئمة قد لا يعمل بالحديث لأنه لم يبلغه أو بلغه ولكن لم يصح عنده أو صح عنده ولكنه يرى فيه أنه منسوخ أو مقيد أو مخصوص بدليل آخر أو لعارضته لغيره من الأدلة مع رجحانها في نظره فترك العمل به أو مع عدم الرجحان فيتوقف فيه ، وأيا كان الأمر فلا يصلح ما ذكره أن يتخذ منه سببا للتشكيك في الأحاديث والتقليل من شأنها .

وفي ص ٢٥٣ ذكر مناظرة كانت بين الأوزاعي وأبي حنيفة في رفع الأيدي عند الركوع والرفع منه وأن الأوزاعي استدل بحديث على الرفع وأبا حنيفة استدل بحديث آخر على عدمه وقد فتشت كثيرا عن مناسبة هذه القصة للموضوع الذي كان يتكلم فيه فلم تظهر له المناسبة ، ولو أن أبو حنيفة رد حديث الأوزاعي المرفوع بكلام صحابي أو تابعى أو بالرأى لقى له ما يريد أن يثبته من رد الأحاديث المرفوعة بالنقل عن غير النبي أو بالعقل ، أما والإمام أبو حنيفة قد عارض حديث الأوزاعي بحديث

مرفوع آخر فقد ثبت أنه ليس في القصة ما يشهد له قطعاً ، وغاية ما تدل عليه هذه القصة أن كلاً منها استدل بحديث يرى أنه الصالح للاحتجاج لرجحانه في نظره من ناحية سنته أو متنه أو غير ذلك من وجوه الترجيح وهو ما ذكرته آنفاً ، واختلاف الأئناظر المستند إلى الاجتهاد من طبيعة التفكير الحر النزيه وما أكثر هذا الاختلاف في تاريخ التفكير الإسلامي وهو حسنة من محاسن حرية الرأي في الإسلام ٠

وفي ص (٢٥٤) ذكر نقولا يريد من ذكرها إيهام القارئ أن الإمام أبي حنيفة كان يرد بعض الأحاديث ، وأنه كان منقوماً عليه بسبب ذلك ، ولم تضره هذه النقطة فما زال هو الإمام الأعظم عند المسلمين ٠

وأحب أن أقول للمؤلف ومن على شاكلته :

(١) انه ينبغي للباحث أن لا يكون كحاطب ليك ينقل كل ما تقع يده عليه ، ولو كان فيه مصرعه ، وينبغي أن يكون كالصيرفي الناقد البصير ، والإمام أبو حنيفة كثُر شائئوه وحاسدوه لفضله وفقهه و منزلته ، وهؤلاء افتروا عليه ما شاء لهم هواهم أن يفترقا ، ونسبوا إلى كبار الأئمة في الطعن فيه ما هم براء منه وما هو برأ منه ، وقد أشار الإمام ابن عبد البر في إلانتقاء إلى شيء من هذا فقال (ص ١٤٩) : « وذكر في هذا الكتاب من ذمه والثناء عليه ما يقف به الناظر فيه على حاله ، عصمنا الله وكفانا شر الحاسدين ، آمين يارب العالمين » وكان هذا من ابن عبد البر بمثابة الاعتذار عما أورده عن بعضهم في ذمه وتقييمه القارئ أن لا يغتر بهذه الأقوال لأن الظاهر أنها مختلقة مكذوبة ٠

(٢) ما ذكره عن الإمام أبي حنيفة من رده لبعض الأحاديث الآحادية وعدم اهتمامه بها قد قدمت تحقيق القول فيه ، وأن الإمام كغيره من الأئمة يأخذ بما ثبت وصح عنده وللائمة في هذا معايير وموازين دقيقة قد لا تصل إليها بعض الأفهام القاصرة ٠

ثم إن ما ذكروه معارض بما روى عن الإمام أبي حنيفة من وقوفه

عند ما دلت عليه الأحاديث اذا صحت عنده ، ذكر ابن عبد البر في الإنقاذه^(١) أنه قيل لأبي حنيفة : المحرم لا يجد الإزار يلبس السراويل ؟ قال : لا ولكن يلبس الإزار قيل له : ليس له إزار قال يبيع السراويل ويشرى بها إزارا ، قيل له : فان النبي صلى الله عليه وسلم خطب وقال : « المحرم يلبس السراويل اذا لم يجد الإزار » فقال أبو حنيفة : لم يصح في هذا عندي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء فأفتقى به ، وينتهي كل أمرىء إلى ما سمع ، وقد صح عندنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يلبس المحرم السراويل» فننتهي إلى ما سمعنا ، قيل له : أتختلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : لعن الله من يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، به أكرمنا الله ، وبه استتقذنا ، فهذا هو الذي يليق بحال هذا الإمام الكبير لا ما ذكروه من ترهات وأباطيل .

وكتيرا ما كان الإمام يرى رأيا ثم يثبت عنده حديث ويقتضي به فيرجع عن رأيه الأول ، ذكر ابن عبد البر في الإنقاذه بسنده عن زهير ابن معاوية : قال سألت أبي حنيفة عن أمان العبد فقال : إن كان لا يقاتل فأمانه باطل فقلت له : إنه حدثني عاصم الأحول عن الفضيل بن يزيد الرقاشي قال : كنا نحاصر العدو فرمى إليه بسهم فيه أمان فقالوا : قد أمنتمونا ، فقلنا : إنما هو عبد ، فقالوا : والله ما نعرف منكم العبد من الحر ، فكتبنا بذلك إلى عمر ، فكتب عمر : أن أجيروا أمان العبد ، فسكت أبو حنيفة ، ثم غبت عن الكوفة عشر سنين ثم قدمتها فأتتني أبي حنيفة فسألته عن أمان العبد ، فأجابني بحديث عاصم ورجع عن قوله فعلم أنه متبع لما سمع وما من شيء يرمي به الإمام إلا وتجد في الصحيح من الرواية ما يرده ويدفعه .

ولنأخذ في ذكر ما سرده المؤلف ومناقشته :

قال : قال حافظ المغرب في الإنقاذه : « إن كثيرا من أهل الحديث استجازوا الطعن على أبي حنيفة لرده كثيرا من أخبار الآحاد العدول لأنّه

كان يذهب في ذلك إلى عرضها على ما اجتمع عليه من الأحاديث ومعانى القرآن فما شذ عن ذلك رده وسماه شذا

· ولا أدرى كيف يؤخذ على هذا ؟ وعلماء أصول الرواية جعلوا من أصولهم أن الحديث قد يكون صحيح السند ، ولكنه غير صحيح في ذاته مخالفة رواته من هم أوثق منهم وهو ما يعرف بالشاذ ، ولعل ذلك أن صح يكون من بعض المحدثين المترقبين الذين يحجزون وأسعا

قال : وقال الثورى : « كان أبو حنيفة شديد الأخذ للعلم ذابا عن حرم الله أن تستحل يأخذ بما صح عنده من الأحاديث التي يحملها الثقات وبالأخير من فعل رسول الله وبما أدرك عليه علماء السكوفة » وتنتمي كلام الثورى — وقد أغفلها المؤلف — « ثم شفع عليه قوم يغفر الله لنا ولهم » · وليس في هذا ما يعود على الإمام بالنقص ولا ما يعود على الأحاديث بالتفصيص ، وقد بين الثورى أن ما روى في ذمه لا يعدو أن يكون تشنيعا وتجنيا عليه ·

قال : وقال وكيع بن الجراح : « وجدت أبا حنيفة خالفا مائتى حديث عن رسول الله وكان الأوزاعى يقول : أنا لا ننقم على أبي حنيفة أنه رأى ، كلنا رأى ؟ ! ولكننا ننقم عليه أنه يجيئه الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فيخالفه إلى غيره » ·

أقول :

أما كلمة الأوزاعى فمعارضة بما قدمته من لعن الإمام من خالف الحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبما ثبت من رجوعه عن رأيه إذ ثبت الحديث يخالف ما رأى، أما المخالفة فمعناها اختلاف الأئمة في صلاحية الحديث للإحتجاج أو لاعتبارات أخرى كما قدمت آنفا ، ومهما يكن من شيء فليس فيما حدثه من نقول بتراء محرفة ما يشهد لما قصده من الطعن في الأحاديث الأحادية وأنها لا تفيid الا الظن ، ولا لما أراد أن يصل

إليه من أنه لا على أحد أن يأخذ منها ما يشاء ويدع ما يشاء — بالهوى
والتشهي طبعا — !!

أفاضته في بيان موقف علماء النحو واللغة من الأحاديث وعدم

احتاجهم بها :

في ص (٢٥٤) قال : « مو بك أن علماء الأمة قد انقسموا في تلقي الحديث إلى ثلاثة أقسام المتكلمون والأصوليون — والفقهاء — والمحدثون ولكن نستوفى هذا البحث نذكر كذلك موقف علماء النحو واللغة فانهم لم يجعلوا الحديث من شواهدهم في اثبات اللغة وقواعد النحو الخ ٠٠٠ »

رد المؤلف عليه وبيان آراء المحتجين بالأحاديث من النحاة واللغويين :

والرد يتطلب الكلام في مقامين :

(١) لقد عرض أبو رية لكلام المتكلمين والفقهاء ولكنه لم يتعرض لكلام المحدثين ولا أدرى إذا كان نسي ذلك أم تناهه لجاجة في نفسه ؟ ولو أنه ذكر موقف المحدثين من الحديث بأمانة وانصاف لانتقض عليه معظم ما قاله ، ولعل فيما ذكرته في ثنايا ردودي ما يكشف عن موقف المحدثين من الحديث ، ومجهودهم المشكور الذي بذلوه في جمع الأحاديث والعنایة بها ، والتمييز بين صحيحها وضعيتها ، حتى كانت هذه الثروة الطائلة المشرفة من كتب الحديث ، وأصوله ، ونقد الرجال ، وكتب الشروح التي لم تدع حديثا إلا عرضت له بالشرح والتحليل فجزاهم الله عن الإسلام وأهله خيرا ٠

(٢) أنه أفاض في بيان وجهة نظر الذين لا يحتاجون بالأحاديث على اثبات القواعد النحوية واللغوية ، وغرضه من هذا بيان ضرر الرواية بالمعنى وأنها التي حدثت بعلماء اللغة والنحو إلى عدم الاستشهاد بالأحاديث ٠

وكانت الأمانة العلمية تتحتم عليه أن يعرض لبيان وجهة نظر القائلين بالاحتجاج بالأحاديث على القواعد النحوية والصرفية ولا سيما ومنهم

امام جليل هو ابن مالك صاحب الألفية المشهورة ثم بعد ذلك يرجع ما يراه ، ولكنه التزم رأياً وتعصب له وأكثر من النقول عن أصحابه ، وليس هذا من شيمة الباحث المنصف التزيم •

القائلون بالإحتجاج بالأحاديث على القواعد النحوية واللغوية :

وأحب أن يعلم القارئ أن المسألة لم يقطع فيها برأي واحد ، ولئن كان هناك من منع الإحتجاج باللفاظ الأحاديث في تحقيق الألفاظ وتقرير القواعد فهناك غيرهم أئمة كبار يرون الإحتجاج بالأحاديث على القواعد النحوية واللغوية ، ومن عرف بهذا المذهب العلامة ابن مالك المتوفى سنة ٦٧٣ هـ والعلامة ابن هشام المتوفى سنة ٧٦١ هـ والذي قال فيه حكيم العرب ابن خلدون قوله المشهورة « ما زلنا ونحن بالغرب نسمع أنه ظهر بمصر عالم بالعربية يقال له : ابن هشام أنسى من سيبويه » وممن انتصر لهذا المذهب البدر الدمامي في شرحه للتسهيل ، والعلامة ابن الطيب في شرحه لكتاب « الإقتراح » وشرحه « لكتفافية المتفحظ » وعد من أصحاب هذا المذهب الجوهرى ، وابن سعيد ، وابن فارس ، وابن خروف ، وابن جنى والمسهيلي حتى قال : « لا نعلم أحداً من علماء العربية خالفاً في هذه المسألة إلا ما أبداه الشيخ أبو حيان في شرحه للتسهيل وأبو الحسن الصانع في شرحه الجمل » •

والبيك ما قاله البدر الدمامي وما حكاه عن شيخه ابن خلدون في الرد على من يمنعون الاستشهاد بالحديث ، قال في حواشيه على المغني : « أسقط أبو حيان الاستدلال على الأحكام النحوية بالأحاديث النبوية باحتتمال روایة من لا يوثق بعربيته ايها بالمعنى ، وكثيراً ما يفترض على ابن مالك في استدلاله بها ورده شيخنا ابن خلدون بأنها على تسليم أنها لا تقييد القطع بالأحكام النحوية تقييد غلبة المظن بها ، لأن الأصل عدم التبديل لا سيما والتشديد في ضبط الألفاظ والتحرى في نقلها بأعيانها مما شاع بين الرواية ، والقائلون منهم بجواز الرواية

بالمعنى معترفون بأنها خلاف الأولى ، وغلبة الظن كافية في مثل تلك الأحكام بل في الأحكام الشرعية ، فلا يؤثر فيها الإحتمال المخالف للظاهر، وبأن الخلاف في جواز النقل بالمعنى في غير ما دون ما في الكتب ، أما ما دون فلا كما قال ابن الصلاح ، وتدوين الأحاديث وقع في الصدر الأول قبل فساد اللغة العربية ، وحين كان كلام أولئك على تقدير تبديلهم يسوغ الاحتجاج به ، وغايتها يومئذ تبديل لفظ يحتاج به بآخر كذلك ، ثم دون ذلك البدل ، ومنع من تغييره ونقله بالمعنى فبقى حجة في بابه صحيحة » ومثل ذلك ذكره في شرح التسهيل ٠

ومن ثم يتبيّن لنا دقة نظر المحتجين بالأحاديث على القواعد وأنهم كثرة لا قلة كما سمعت ، وليس بعد ما ذكره البدر الدمامي وما حكاه عن شيخه ابن خلدون كلام لقائل أو حجة لاحتاجه ولعلك — أيها القارئ — قد آمنت بما يذكره المؤلف لم يكن أميناً في البحث ، وأنه أوهم القارئ أنه ليس هناك من يحتاج بالأحاديث غير ابن خروف وابن مالك ولبس عليه ودلس ، وهذا أنت قد ظهرت لك الحقيقة سافرة ، وزال الشك ، وبرح الخفاء ، فكن على ذكر مما قدمته لك في مبحث الرواية بالمعنى تردد يقيناً بأن الرواية بالمعنى كانت رخصة عند الضرورة ، وأن الأصل في الرواية إنما هو باللفظ ، وأنها لم تكن لها أضرار دينية ولغوية كما زعم المؤلف وهو فيه ٠

نقله عن الإمام محمد عبد انكار حديث سحر النبي صلى الله

عليه وسلم :

في ص (٢٥٩) عرض لرأى الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبد في أنه لا يأخذ بحديث الآحاد مهما بلغت درجته من الصحة في نظر المحدثين إذا خالف العقل أو القرآن أو العلم ، وأنه أنكر لذلك حديث سحر لبيد بن الأعصم للنبي صلى الله عليه وسلم واعتمد في هذا على :

(١) أن الحديث آحادي فلا يؤخذ به في العقائد وعصمة النبي من

تأثير السحر في عقله عقيدة من العقائد لا يؤخذ في نفيها عنه الا باليقين
ولا يكتفى بالظن .

(٢) وأن الحديث يخالف القرآن الكريم في نفيه السحر عن النبي صلى الله عليه وسلم حيث نسب القول باثبات السحر له إلى المشركين ووبخهم على زعمهم هذا قال تعالى : « وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَبَعُونَ إِلَّا رُجَالٌ مَسْحُورٌ أَنْظُرْ كِيفَ ضَرَبُوا لِكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِعُونَ سَبِيلًا » (١) وقال : « نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَعْمِلُونَ بِهِ إِذْ يَسْتَعْمِلُونَ إِلَيْكُمْ وَإِذْ هُمْ نَجُوِي إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَبَعُونَ إِلَّا وَجْلًا مَسْحُورًا ، أَنْظُرْ كِيفَ ضَرَبُوا لِكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا » (٢) الآية .

(٣) أنه لو جاز على النبي أن يتخيّل أنه يفعل الشيء وما فعله لجاز عليه أن يظن أنه بلغ شيئاً وهو لم يبلغه أو أن شيئاً ينزل عليه ولم ينزل عليه واستحاللة ذلك أمر ظاهر لا يحتاج إلى بيان .

والإليك تحرير الكلام في هذا المقام :

(١) ان الحق لا يعرف بالرجال وإنما يعرف الرجال بالحق والأستاذ الإمام محمد عبده ليس أباً عذرتها في هذا وإنما هو متابع لمن سبقه من شيوخ الاعتزال وأمثالهم ، وإذا كان المؤلف لا يعرف الحق إلا بالرجال فلنجره في هذا ولنبين له أن الأخذ بالحديث الصحيح وعدم رده وتأويله بما يوافق العقل والنقل المتواتر مذهب جمahir العلماء سلفاً وخلفاً ، ورد الأحاديث لأدنى شبهة وتوهم مخالفتها للعقل أو القرآن أو العلم ليس من التحقيق العلمي في شيء ، والأحاديث الصحيحة الموثقة بها وإن كانت لا تقييد يقيناً في العقائد الثانوية ولكنها تقييد غلبة ظن فيها ونحن لا نخالف في أن العقائد الأساسية أو الأولية كاثبات الصانع والتوحيد لا يكتفى فيها إلا بما يفيد القطع واليقين .

ولئن كان الإمام محمد عبده قد أنكر حديث السحر فقد أثبتته

واعترف بصحته روایة ودرایة أئمۃ أرسیخ قدماً فی العلم ، والجمع بین المعقول والمنقول منه كالإمام المازري والقاضی عیاض ، وابن تیمیة وابن القیم وابن کثیر والحافظ ابن حجر والألوسی المفسر وغيرهم کثیر ، والذین صححوا حديث السحر قالوا : ان ما حدث للنبي صلی الله علیه وسلم نوع من الأمراض والعوارض البشرية التي تجوز على الأنبياء ، وأن الأمر لم يخرج عن كونه مرضًا جسمانيًا وقد روی الحديث من طرق بلطف « حتى كان يخیل اليه أنه يفعل الشيء وما فعله » ولكن قد ورد في بعض الروایات في الصحيح وهي روایة سفیان بن عیینة ما یعنی المراد من هذا التخيیل ، وأنه لم يكن في أمر عقلی فی هذه الروایة عن عائشة قالت : « وكان رسول الله صلی الله علیه وسلم سحر حتى كان یرى أنه یأته النساء ولا یأتهن » قال سفیان : وهذا أشد ما يكون من السحر ولذلك قال القاضی عیاض : « يحتمل أن يكون المراد بالتخیل المذکور أنه یظهر له من نشاطه ما ألهه من سابق عادته من الاقتدار على الوطء فإذا دنا من المرأة فتر عن ذلك كما هو شأن المعقود » (١) .

وهذا الذي دلت عليه روایة سفیان بن عیینة وشرحه القاضی عیاض هو الذي ینبغی أن یصار اليه في فهم هذا الحديث وعلى هذا فلا یكون هناك اخلال بعصمة النبي صلی الله علیه وسلم وبينما ما استشكله المنکرون للحديث .

(٢) وأما أن الحديث یخالف القرآن فغير مسلم لأن المشرکین لم ی يريدوا بقولهم : « ان تتبعون الا رجلا مسحورا » أنه علیه الصلاة والسلام سحر حتى أدركه بعض التغيیر أياما ثم شفاء الله وإنما أرادوا أنه یصدر عن خیال وجنون في كل ما یقول ویفعل وأن ما جاء به ليس من الوحي ففرضهم انکار رسالته ورميـه بالجنون وهذا أمر واضح جلى لـكل من تتبع النصوص القرآنية التي تعرّضت لهذا ، فالغرضان مختلفان والموضوعان متبـيانان .

(٣) وأما قولهم : اذا جاز أن يتخيّل ما ليس بواقع واقعاً في غير أمور الدين لجاز ذلك في أمور الدين فهذا مردود بما قدمناه في بيان المراد من الحديث وأن السحر أثر في جسمه لا في عقله ولو سلمنا لهم ما تدل عليه الرواية بحسب ظاهرها لما تم لهم ما قالوا ، لأن قياس أمور الوحي والرسالة على أمور الدنيا قياس مع الفارق فإنه بالنسبة لأمور الدين معصوم من الخطأ والتغيير والتبدل ولا عصمة له في أمور الدنيا، فللرسول اعتباران : اعتبار كونه بشراً ، واعتبار كونه رسولاً، وبالاعتبار الأول يجوز عليه ما يجوز على سائر البشر ومنه أن يسحر ، وبالاعتبار الثاني لا يجوز عليه ما يخل بالرسالة لقيام الدليل على العصمة منه ، ثم ما رأى المذكرين للحديث فيما ثبت في القرآن الكريم منسوباً إلى موسى عليه السلام من أنه تخيل في حبال السحرة وعصيهم أنها حيات تسعي ، فهل ينکرون القرآن المتواتر ؟ وإذا كان لا مناص لهم من التسليم بما جاء به القرآن فلم اعتبروا التخيل في حديث السحر منافياً للعصمة ولم يعتبروه في قصة موسى عليه الصلاة والسلام منافياً للعصمة ؟

لقد شاء الله سبحانه أن يبتلي الأنبياء بشتى أنواع الابتلاء ليعلم الناس أنهم بشر مثلهم فلا يرفعونهم إلى مقام الألوهية ، ولزيادة ثواب الأنبياء وتعظيم منازلهم عند الله بما يقادون في سبيل تبليغ الدين والرسالات .

ولا أحب أن أطيل ذكر بعض أقوال أئمة العلم الجامعين بين المقول والمقال ، ولكنني سأقتصر بنقلين :

(١) قال الإمام المازري أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث وزعموا أنه يحط منصب النبوة ويشكك فيها قالوا : وكل ما أدى إلى ذلك باطل وزعموا أن تجويز هذا ي عدم الثقة بما شرعوه من الشرائع اذ يحتمل على هذا أن يخيل إليه أنه يرى جبريل وليس هو ثم وأنه يوحى إليه ولم يوح إليه بشيء ، قال : وهذا كله مردود لأن الدليل قد قام على

صدق النبي صلى الله عليه وسلم فيما يبلغه عن الله تعالى وعلى عصمه في التبليغ والمعجزات شاهدات بتصديقه، فتجويز ما قام الدليل على خلافه باطل، وأما ما يتعلق ببعض أمور الدنيا التي لم يبعث لأجلها ولا كانت الرسالة من أجلها فهو في ذلك عرضة لما يعتري البشر كالأمراض وغير بعيد أن يخيل إليه في أمر من أمور الدنيا ما لا حقيقة له مع عصمه عن مثل ذلك في أمور الدين، قال: وقد قال بعض الناس: إن المراد بالحديث أنه كان صلى الله عليه وسلم يخيل إليه أنه وطئ زوجاته ولم يكن وطئهن وهذا كثيراً ما يقع تخيله للإنسان وهو في المنام فلا يبعد أن يخيل إليه في اليقظة^(١) .

(٢) قال الإمام ابن القيم بعد أن ذكر الأحاديث الدالة على سحر النبي صلى الله عليه وسلم: وهذا الحديث ثابت عند أهل العلم بالحديث، متلقى بالقبول بينهم، لا يختلفون في صحته، وقد اعتمدت على كثير من أهل الكلام وغيرهم وأنكروه أشد الإنكار وقابلوه بالتكذيب، وصنف بعضهم فيه مصنفاً منفرداً حمل فيه على هشام - يعني ابن عروة بن الزبير - وكان غاية ما أحسن القول فيه أن قال: غلط واشتبه عليه الأمر ولم يكن من هذا شيء قال: لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز أن يسحر فإنه تصديق لقول الكفار «أن تتبعون إلا رجلاً مسحوراً» . . . قالوا: فالأنبياء لا يجوز عليهم أن يسحروا فإن ذلك ينافي حماية الله لهم وعصمتهم من الشياطين .

وهذا الذي قاله هؤلاء مردود عند أهل العلم فإن هشاماً من أوافق الناس وأعلمهم ولم يقبح فيه أحد من الأئمة بما يوجب رد حديثه فما للمتكلمين وما لهذا الشأن؟

وقد رواه غير هشام عن عائشة وقد اتفق أصحاب الصحيحين على تصحيح هذا الحديث ولم يتكلم فيه أحد من أهل الحديث بكلمة والقصة

مشهورة عن أهل التفسير والسنن والحديث والتاريخ والفقهاء ، وهؤلاء أعلم بآحوال رسول الله وأيامه من المتكلمين ؛ إلى أن قال : والسحر الذي أصابه كان مرضًا من الأمراض عارضاً شفاه الله منه ولا نقص في ذلك ولا عيب بوجهه فأن المرض يجوز على الأنبياء وكذلك الإغماء فقد أغمى عليه صلى الله عليه وسلم في مرضه ووقع حين انفك قدمه وجحش شقه ، وهذا من البلاء الذي يزيد به الله رفعه في درجاته ونيل كرامته ، وأشد الناس بلاء الأنبياء فابتلوا من أممهم بما ابتلوا به من القتل والضرب والشتم والحبس فليس ببدع أن يبتلى النبي صلى الله عليه وسلم من بعض أعدائه بنوع من السحر كما ابتلى بالذى رماه فشجه وابتلى بالذى ألقى على ظهره السلا (١) وهو ساجد فلام نقص عليهم ولا عار في ذلك ، بل هذا من كمالهم وعلو درجاتهم عند الله ٠

ثم أخذ في الإجابة عما أورده المنكرون للحديث من شبهه بما لا يخرج عما ذكرناه (٢) ٠

مثال — من مثل — يدل على ضحولة أبي رية في البحث :

في ح (٢٦١) قال : وقد رد الأستاذ الإمام كذلك أحاديث كثيرة في أمور اعتقادية وغير اعتقادية ك الحديث الغرانيق وحديث زينب بنت جحش وغيرها مما لا نستطيع ايراد أقواله فيها هنا ٠

وهذا الكلام يدل على ضحولة المؤلف في البحث ، وضيق عطنه في العلم ، وحديث الغرانيق حديث باطل موضوع كما نص على ذلك الثقات من أهل الحديث ، فهو مردود قبل أن يولد الإمام بعده قرون ، وكل ما صنعته الشيخ محمد عبده أنه نقل ما سبقه القاضي عياض وغيره من أئمة العلم الذين زيفوها ووضح ذلك وجراه بأسلوبه في الخطاب ، وأضاف إلى الرد ما من شأن المتأخر أن يزيده على كلام المتقدم ، وكذلك حديث قصة زينب بنت جحش موضوع عند أهل العلم بالحديث وقد بسط الكلام

(١) ما يخرج من بطن الناقة ونحوها مع ما تلده «المشيمة» .

(٢) التفسير القيم لابن القيم ص ٥٦٤ — ٥٧٢

عليها الحافظ ابن حجر في الفتح وبين أنها لا أصل لها ، فالأستاذ الإمام لم يزد أكثر من أنه جلى كلام الأقدمين وهكذا يتبيّن لنا أن المؤلف طعن في غير مطعن وجفاه الصواب .

الحق عند أبي رية يعرف بالرجال :

في ص (٢٦١ ، ٢٦٢) نقل كلاماً للسيد محمد رشيد رضا ، وفيه هنات ومؤاخذات وفيما قدمنا من الردود ما يجد فيه القارئ الفطن ما يرد هذه المهنات ، ولسنا من يعرفون الحق بالرجال وإنما يعرفون الرجال بالحق ولاسيما وقد درسنا الحديث كما درسوا ، ولنا عقول كما لهم عقول ، ومنهجنا في البحث أننا لا نأخذ بكلام فلان إلا ببينة ، ولا نرد كلام فلان إلا ببينة .

نفيه للأحاديث المتواترة وافتراوه على الحافظ ابن حجر :

في ص (٢٦٣) قال تحت عنوان « ليس في الحديث متواتر » : إن المتواتر قليل ٠٠٠ ونفى بعضهم المتواتر اللفظي في السنة إلا حديث « من كذب على ٠٠٠ » وحديث الحوض وبضعة أحاديث أخرى ٠٠٠ ثم يأتي في العاشر يقول : نقلنا في ص ٤١ من هذا الكتاب أن ابن حجر نفى أنه رأى أن حديث « من كذب ٠٠٠ » متواتر ، ويعلق أيضاً على حديث الحوض بذكر متنه ثم يقول متهمكاً : هذا مثل من المتواتر عندهم .

والإشكال في هذا :

(١) إن المتواتر قسمان : لفظي ، ومعنوي ، فالأول قليل ، والثاني كثير .

(٢) ما نسبه إلى الحافظ من أن الحديث غير متواتر كذب على الحافظ وقد ذكرت فيما سبق أن الحافظ نقل هذا عن بعض العلماء ثم ردّه وذكر جملة أحاديث أخرى ولكن المؤلف دلس على الحافظ وخان الأمانة وما أكثر هذه الخيانات في كتاب المؤلف .

(٣) ساق المؤلف لفظاً لحديث الحوض لم أقف عليه والإشكال نص

الحديث كما رواه البخارى^(١) في صحيحه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « حوضى مسيرة شهر ما واه أبيض من اللبن وريحه أطيب من المسك وكizia أنه كتجوم السماء من شرب منه لا يظمأ أبداً » ورواه مسلم بنحو هذا اللفظ^(٢) وقد روى الحديث من عدة طرق عن كثير من الصحابة ، وأحاديث الحوض متواترة كما نص على ذلك القاضي عياض والقرطبي والحافظ ابن حجر وغيرهم ، قال الحافظ ابن حجر في الفتح^(٣) « قال القرطبي في المفهم تبعاً للقاضي عياض في غالبه : مما يجب على كل مكلف أن يعلمه ويصدق به أن الله سبحانه وتعالى قد خص نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم بالحوض المصرح باسمه وصفته وشرابه في الأحاديث الصحيحة الشهيرة التي يحصل بمجموعها العلم القطعى إذ روى ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة نيف على الثلاثين منهم في الصحيحين ما ينفي على العشرين ، وفي غيرهما بقية ذلك مما صح نقله واشتهرت روایته ، ثم رواه عن الصحابة المذكورين من التابعين أمثالهم ومن بعدهم أضعافهم وهلم جرا ، وأجمع على اثباته السلف وأهل المسنة من الخلف ، وأنكرت ذلك طائفة من المبتدعة وأحالوه على ظاهره وغلوا في تأويله من غير استحالة عقلية ولا عادية تلزم من حمله على ظاهره وحقيقة ولا حاجة تدعوا إلى تأويله ، فخرق من حرفه اجماع السلف ، وفارق مذهب أئمة الخلف ، قلت : — أى الحافظ — أنكره الخوارج وبعض المعتزلة » .

وقد تتبع الحافظ طرق حديث الحوض ومن رواه من الصحابة فوصل بهم إلى ما يزيد عن خمسين من الصحابة قال الحافظ : « ولكثير من هؤلاء الصحابة في ذلك زيادة على الحديث الواحد كأبي هريرة ، وأنس ، وابن

(١) كتاب الرقاق — باب الحوض .

(٢) مسلم بشرح النووي ج ١٥ ص ٥٣ — ٦٥

(٣) ج ١١ ص ٣٩٣

عباس وأبى سعيد ، وعبد الله بن عمرو ، وأحاديثهم بعضها في مطلق ذكر الحوض وفي صفة بعضها وفيمن يرد عليه بعضها وفيمن يدفع عنه بعضها وكذلك في الأحاديث التي أوردها المصنف — يعني البخاري — في هذا الباب وجملة طرقه تسعه عشر حديثا ، وبلغنى أن بعض المؤخرين أوصلها إلى رواية ثمانين صحابيا » والمتواتر باجماع أهل العلم يفيد القطع واليقين في نسبته إلى قائله ، فما رأى أبى رية ومن على شاكلته من المنكرين لأحاديث الحوض في حكم من أنكر المتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ وحكم من تهم بحديث التبى الثابت بالتواتر ؟ ليرى منزلته من إلإيمان أو الكفر .

عنابة أبى رية بذكر المآخذ وآخفاء المحسن :

ففي ص (٢٦٩) وما بعدها عرض لكتب الحديث المشهورة ، وذكر ترجمة موجزة لكل صاحب كتاب منها ، وبيان منزلة هذا الكتاب بين كتب الحديث وقد لاحظت أنه يعني بذكر المعايب أو المآخذ أكثر مما يعني بذكر المحسن والخصائص ، وفي سبيل ذلك صار يتضيّد الروايات من هنا وهناك من غير تمحیص وتحقيق ما دامت هذه النصوص تسعفه فيما قصد إليه من تأليف كتابه هذا وهو الغض من شأن الحديث والمحدثين وإلزاء بهم وجعلهم زوامل أسفار لا يعقلون ولا يعون ما يحملون ويررون ، والشأن في الباحث المحقق الذي ينشد الحق ويقصد إليه أن يستقرئ الروايات ويمحصها ويوازن بينها ويرجح ما يستحق الرجحان من جهة السنّد أو المتن أو النقل أو العقل أما أن يفتح عينيه على المساوىء ويغمضها عن المحسن فذلك شأن الباحث المتحامل ، ومثل هذا قلما يصل إلى حق .

وستجد فيما أنقله لك عن كتابه مصادق هذا ، وليس الخبر كالعيان .

ففي ص (٢٧٣) قال تحت عنوان « نقد ابن معين لمالك » قال ابن معين : إن مالكا لم يكن صاحب حديث بل كان صاحب رأى وقال الليث

ابن سعد : أحصيت على مالك سبعين مسألة وكلها مخالفة لسنة الرسول
وقد اعترف مالك بهذا .

وليس أدل على ما ذكرته آنفاً من نقله مثل هذا ، ولم نجد إماماً يكاد يجمع العلماء على جلالته مثل ما عرفنا ذلك مالك ، ولكن المؤلف يغفل كل ما قاله الإمام في انصاف مالك والثناء عليه ، ولا يجد في جعبته إلا هذين النقلين ، وقد رجعت إلى كتاب «الانتقاء في فضائل الثلاثة الإمامية الفقهاء» للإمام ابن عبد البر حافظ المغرب فوجده قد خصص منه بضع عشرة صحفية (١) في ثناء الإمام على مالك من أمثال سفيان بن عيينة وشعبة بن الحجاج والشافعى وأحمد بن حنبل ، وعبد الرحمن بن مهدي ، ومحمد بن الحسن *

وما ذكره عن يحيى بن معين معارض بما رواه الثقات الأثبات كابن عبد البر من ثناء يحيى بن معين على مالك، روى ابن عبد البر بسنده عن ابن معين أنه كان يقول : مالك أثبتت في نافع من أيوب وعبد الله بن عمر وقال ابن أبي مريم قلت لـ يحيى : الليث أرفع عنك أم مالك قال : مالك ، وقال يحيى بن معين : كان مالك من حجج الله على خلقه فهذا هو ما يليق أن ينسب إلى ابن معين ، وهب أن ما ذكره المؤلف مروي عن ابن معين أفتما كان الألائق بالمؤلف كباحث أن يذكر الروايتين ويبوازن بينهما أو على الأقل يقف موقف المحايد حتى يكون القاريء على بينة من الأمر ، ثم كيف نصدق أن يقول ابن معين في مالك : أنه ليس صاحب حديث وهذا كتابه الموطأ بين أيدينا وأحاديثه الموصولة المرفوعة عند كثير من أهل الحديث في درجة أحاديث الصحيحين ، وهذا إمام الشافعى يقول فيه : اذا جاءك الحديث عن مالك فشنده به يديك وفي لفظ آخر اذا جاءك الخبر فمالك النجم (٢) .

وأما قول الليث بن سعد : أحصيت على مالك سبعين مسألة وكلها مخالفة لمسنن الرسول فليس فيها طعن على مالك والمخلافة إنما تكون مجالا

٢٣) الانتقاء ص

٣٢ - ١٨ من (١)

للطعن ان كانت عن عناد و مكابرة أما ان كانت عن اجتهاد و حجة فلا ، وليس بالازم كما ذكرت أن تبلغ كل الاحاديث أى إمام من الأئمة وليس بالازم اذا بلطفته أن يعمل بها لجواز أن تكون منسوبة أو مخصصة أو مقيدة أو مرجوحة الى غير ذلك من الوجوه .

افتراوه على الإمامين : البخاري و ابن حجر :

ف ص (٢٧٤) تحت عنوان « كان البخاري يروى بالمعنى » ثم ذكر ما رواه الخطيب في تاريخ بغداد عن البخاري أنه قال : رب حديث سمعته بالبصرة كتبته بالشام و رب حديث سمعته بالشام كتبته بمصر قيل له : يا أبا عبد الله بكماله فسكت .

وقال ابن حجر : من نوادر ما وقع في البخاري أنه يخرج الحديث تماماً بإسناد واحد بلفظين كما في حديث سحر النبي صلى الله عليه وسلم . والبخاري من يرى جواز الرواية بالمعنى ولكن ليس فيه دلالة قط على الرواية بالمعنى وكل ما فيه أنه كان يسمع الشيء ولا يكتبه حتى إذا وجد له مناسبة أو ترجمة لائقة كتبه ، وسكته لا يدل على أنه رواه بالمعنى وغاية ما يدل عليه جواز الإختصار في الحديث بذكر بعضه كما هو شأنه في كتابه يقطع الحديث الواحد في عدة أبواب مقتضراً في كن باب بما لا يليق به وأما ما نقله عن الحافظ فهو أبعد ما يكون عن الرواية بالمعنى ولم يسوقه الحافظ لهذا وإنما ساقه في معرض الكلام عن حديث سحر النبي وأن البخاري رواه مرة عن شيخه ابراهيم بن موسى بلفظ : حتى إذا كان ذات يوم أو ذات ليلة بالشك ، وفي موضع آخر عن هذا الشيخ نفسه بلفظ حتى كان ذات يوم من غير شك ، وقد ظن الحافظ أولاً أن الشك من البخاري ثم ظهر له أن الشك من شيخه عيسى بن يونس ، واليئ كلام الحافظ ابن حجر قال بعد أن ذكر الروايتين وتحقيق أن الشك ليس من البخاري « فيحمل الجزم الماضي على أن ابراهيم بن موسى شيخ البخاري حدثه به تارة بالجملة وتارة بالشك ويفيد ما سأذكره من إللا خلاف عنه ،

وهذا من نوادر ما وقع في البخاري أن يخرج الحديث تماماً بأسناد واحد بلقطين » (١) .

وهكذا يتبيّن لنا أن المؤلّف إفترى على البخاري وعلى المأذون وأنه يخطف الكلام خططاً من غير تثبت وتحري .

في ص (٢٧٤) ذكر عنوان « موت البخاري قبل أن يبيّض كتابه » ثم ذكر في ذلك كلاماً نقله المأذون ابن حجر في مقدمة المفتح وليس في الكلام ما يشهد لما عنون له وغرضه من هذا العنوان، أيهاماً من لا يعرف أن الإمام البخاري ترك كتابة مسودة ومن شأن المسودات أنها لم تتحقق، ومن شأن عدم التتحقق أن يأتي الكتاب على غير ما يرام وكل ذلك ليخلص إلى ما يريد من التشكيك في منزلة كتب الحديث المعتمدة .

والحق أن البخاري لم يتمت إلا بعد أن نفع كتابه وهذه غاية التهذيب والنقل الذي ذكره المأذون هو في شأن الترجم المكتوب فيها البخاري أي ذكرها ولم يذكر فيها حديثاً أو الأحاديث التي ذكرها ولم يذكر لها باباً، والنيل الذي ذكره يدل على أن صحيح البخاري كان مدوناً في أصله محرر قال أبو إسحاق المستملى : « انتسفت كتاب البخاري من أصله الذي كان عند صاحبه محمد بن يوسف الفربيري فرأيت فيه أشياء لم تتم وأشياء مبيضة منها ترجم لم يثبت بعدها شيئاً ومنها أحاديث لم يترجم لها فأضافنا بعض ذلك إلى بعض » .

وليس أدل على أن البخاري لم يتمت إلا بعد أن حرر كتابه وعرضه على أئمة الحديث مما قاله أبو جعفر محمود بن عمر العقيلي قال : لما ألف البخاري كتاب الصحيح عرضه على أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلى ابن المديني وغيرهم فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة إلا في أربعة أحاديث قال العقيلي : والمقوى فيها قول البخاري وهي صحيحة » وروى عن الفربيري أنه قال : قال البخاري : « ما كتبت في كتاب الصحيح حديثاً

الا اغتسلت قبل ذلك وصلت ركعتين » وذلك كى يجتمع له الاطمئنان القلبى والاسفلاهام الروحى الى الاجتماد العلمى والبحث العقلى ، وليس أدل على ما بذله من جهد وتنقىح وغربلة للأحاديث حتى جاء كتابه في غاية الصحة من قوله : « جمعت كتابى هذا من ستمائة ألف حديث » وقد استفاض وانشهر أن البخارى لم يتم الا بعد أن حدث بصحيحة الكثرين من تلاميذه وأنهم تسابقوا في كتابة أصله الذى باللغ فى التحرى في جمع أحاديثه حتى وصل اليانا كما تركه .

نكره لاختلاف أئمة الجرح والتعديل :

في ص (٢٧٦) ذكر كلاما عن الأستاذ أحمد أمين وخلاصته إختلاف علماء الجرح والتعديل إختلافا بينا في قواعد الجرح والتعديل وأسبابهما وأن بعضهم تشدد فلم يرو أحاديث من اتصل بالولاة وأن بعضهم تزمر فرد أحاديث الرجل لزحة مزحها وأنهم اختلفوا تبعا لذلك في الحكم على الأشخاص اختلفا كثيرا ومثل لذلك بعكرمة مولى ابن عباس فقد ملا الدنيا حديثا وتفسيرا ومع هذا رماه بعضهم بالكذب وبأنه يرى رأى الخوراج وبأنه يقبل جوائز الأمراء ورووا عن كذبه شيئا كثيرا ٠٠٠٠ إلى أن قال : فالبخارى ترجح عنده صدقه فهو يروى له في صحيحه كثيرا ومسلم ترجح عنده كذبه فلم يرو له الا حديثا واحدا في الحج ولم يعتمد عليه وحده ، وإنما ذكره تقوية لحديث سعيد بن جبير في الموضوع نفسه .

وهذا الكلام فيه حق وفيه باطل ، أما أنهم اختلفوا في أسباب الجرح والتعديل فهذا مما لا ننكره ولكن لا ينبغي أن تتخذ من هذا إللاختلاف وسيلة لتعذر الحكم على الرجال ، وهم وإن اختلفوا في بعض الأسباب فقد اتفقا في كثير منها لماذا ينقم على المتشددين في الجرح والمتزمتين فيه ؟ وهما لا يؤديان الا إلى التحوط بالبالغ في الرواية وهو أمر لا يضر ولو أنهم تساهلو لكان أول من يأخذ على المحدثين ذلك ومن أراد أن يعرف

الحق في هذا فليرجع إلى مقدمة فتح الباري (١) لابن حجر وقد عرض
الحافظ ابن حجر في المقدمة لما قيل في عكرمة — له أو عليه — بما لا مزيد
عليه مبيناً أن من رماه بالكذب إنما أراد الخطأ ، والكذب يطلق في لغة
أهل الحجاز ويراد به الخطأ ، وليس أدل على ذلك من أنه لو كان المراد
بالكذب حقيقة لما خرج له مسلم هذا الحديث الواحد إذ الكذب تحرم
الرواية عنه وهذا موضوع اتفاق بين المحدثين ، وبعد أن ذكر الحافظ ثبته
الطاغين في عكرمة والإجابة عنها خلص من ذلك إلى أنه ثقة وكفى توثيق
البخاري له ومن أراد الاستزادة فليرجع إلى مقدمة الفتح (٢) ليرى كيف
يكون البحث المتقد البصير في نقد الرجال .

تحميله لـ كلام السيد محمد رشيد رضا مالم يتحمل :

في ص ٢٧٧ — ٢٧٩ نقل كلاماً للسيد محمد رشيد رضا رحمة الله ،
وفي هذا الكلام الحق والباطل ، والجيد والرديء ولسنا نعبد أشخاصاً
وانما نخضع للحق أينما كان ، وإنني لأذكر المؤلف بكلمة إمام الجليل مالك
ابن أنس : « كل أحد يؤخذ منه ويبرد عليه إلا صاحب هذا القبر » ي يريد
النبي صلى الله عليه وسلم .

وكلام السيد رشيد رضا على ما فيه لا يشهد لما قصد إليه المؤلف
من الطعن في الأحاديث وغمزه ولزمه للأحاديث صحيح البخاري ، فقد منع
وجود أحاديث موضوعة فيه بمعنى الذي عرف به العلماء الموضوع وإليه
عبارته : « دعوى وجود أحاديث موضوعة في أحاديث البخاري المسندة
بمعنى الذي عرفوا به الموضوع في علم الرواية ممنوعة لا يسمى على
أحد إثباتها ولكنها لا يخلو من أحاديث قليلة في متونها نظر قد يصدق عليه
بعض ما عدوه من علامة الوضع » .

أقول : وهذه الأحاديث القليلة عند امعان النظر والتحقيق وبذل

(١) المقدمة ج ٢ ص ١١١ وما بعدها

(٢) ج ٢ ص ١٤٨ — ١٥٢

الجهد في الوقوف على أسرارها قد لا يصدق عليها ذلك وما مثل به السيد رشيد في أثناء كلامه كحديث السحر والذباب قد قدمت بيان الحق فيما

تهكم أبي رية بنكر حيث اتفق عليه البخاري ومسلم :

في ص ٢٨٤ ذكر مثلاً لما اتفق البخاري ومسلم على روایته وهو الحديث الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب : « لا يصلين أحد العصر إلا في بنى قريظة » وفي رواية « الظهر » .

وقد قدمت بيان الحق فيه وأن المؤلف حرف كلام الحافظ ابن حجر ولم يفهمه على وجهه .

تهوين أبي رية من شأن الصحيحين بله غيرهما :

في ص (٣٩٠ - ٣٩١) قال : « وقد مر بك أنهم أعلوا أحاديث كثيرة مما رواه البخاري ومسلم ، وكذلك نجد في شرح ابن حجر للبخاري والنبووي لمسلم إستشكالات كثيرة ، وألف عليهما مستخرجات متعددة ، فماذا كان البخاري ومسلم - وهما الصحيحان كما يسمونهما - يحملن كل هذه العلل والانتقادات ، وقيل فيهما كل هذا الكلام - دع ما وراء ذلك من تسرب بعض إلسرائييليات إليهما وخطأ النقل بالمعنى وغير ذلك في روایتهما - فترى ماذا يكون الأمر في غير البخاري ومسلم من كتب الأحاديث ولا نقول المسانيد لأنها في نفسها لا ثقة بها ولا اعتماد عليها لأن ما فيها كغثاء السيل » .

الرد عليه في هذه المزاعم :

وهكذا نجد المؤلف يلجم إلى التهويل والتزييف كى يوهم القارئ أن الصحيحين فضلاً عن غيرهما من كتب السنن والمسانيد فيها ضعيف كثير وموضوعات وهذه شفشنة نعرفها من أخزم ، ونحن لا ننكر أن الدارقطني وغيره انتقد على الصحيحين أحاديث ، ولكن ليس معنى هذا أن هذه الأحاديث ضعيفة أو موضوعة ، كلا بل انتقادهما لأنهما نزلتا فيها

عن الدرجة العلية في الصحة التي التزمها في كتابيهما ، وقد أجاب عن هذه الأحاديث المنتقدة على البخارى إمام الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح ، وإمام النوى في شرحه على مسلم وأغلب هذه الأحاديث المنتقدة الجواب عنها سهل ، وبعضاها في الجواب عنه تكلف وهذا البعض لا يزيد عن بضعة أحاديث في الصحيحين ، فهل من العدل وإنصاف أن يهول المؤلف هذا التهويل من أجل بضعة أحاديث في الجواب عنها شيء من التكلف؟!!

وإليك ما ذكره الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح (١) بعد أن ذكر الأحاديث المنتقدة وأجاب عنها حديثاً قال : « هذا جميع ما تعقبه الحفاظ النقاد العارفون ببطل الأسانيد المطلعون على خفايا الطرق ، وليست كلها من أفراد البخارى بل شاركه مسلم في كثير منها ٠٠٠ وعادة ذلك اثنان وثلاثون حديثاً ، فأفراده — أي البخارى — منها ثمانية وسبعون فقط ، وليست كلها قادحة ، بل أكثرها الجواب عنه ظاهر والقبح فيه مندفع ، وبعضاها الجواب عنه محتمل ، والميسير منها في الجواب عنه تعسف ، كما شرحته مجملاً في أول الفصل ، وأوضحته مبيناً مآثر كل حديث منها ، فإذا تأمل المصنف ما حررته من ذلك عظم مقدار هذا المصنف — صحيح البخارى — في نفسه ، وجل تصنيفه في عينه ، وتابع الأئمة من أهل العلم في تلقيه بالقبول والتسليم وتقديمه لهم له على كل مصنف في الحديث والقديم ، وليسوا سواء : من يدفع بالصدر فلا يأمن دعوى العصبية ، ومن يدفع بيد وإنصاف على القواعد المرضية والضوابط المرعية « فله الحمد الذي هدانا لهذا وما كنا لننهى لو لا أن هدانا الله والله المستعان وعليه التكالن » وقال إمام النوى في مقدمة شرح مسلم (٢) « قد استدرك جماعة على البخارى ومسلم أحاديث أخلاً بشرطهما فيها ونزلت عن درجة ما التزموا ٠٠٠ وقد أجيبي عن كل ذلك أو أكثره وسأراه في موضوعه « إن شاء الله تعالى » ٠

فهل ندع هذين إللاميين الكبيرين ونأخذ بتهوييلات وتحريفات
أبى رية؟! .

طعنه في مسند إمام أحمد وغيره من كتب المسانيد :

في ص ٢٩١ قال في تعليق عدم ذكره مسند إمام أحمد بين كتب الحديث : واننا لم نعرض لهذا الكتاب ولا لغيره من كتب المسانيد بالتفصيل وهي كثيرة ، الا لأن العلماء قد تكلموا فيها وقضوا بأنه لا يسوغ الاحتجاج بها ولا التعويل عليها ، على أننا قد رأينا أن نتكلم عن مسند أحمد الذى هو أشهرها ، لنبين للمسلمين حقيقته ، ونكشف عن درجته » ثم أراد أن يدلل على دعواه فنقل كلام العلامة الشيخ طاهر الجزائري في كتابه « توجيه النظر » حيث قال : « وأما كتب المسانيد فهى دون كتب السنن في الرتبة ، وكتب المسانيد ما أفرد فيه حديث كل صحابى على حدة من غير نظر للأبواب ، وقد جرت عادة مصنفيها أن يجمعوا في مسند كل صحابى ما يقع لهم من حديثه صحيحًا كان أو غيره ولذلك لا يسوغ الاحتجاج بما يورد فيها مطلقاً » وهذا الذى قاله الشيخ طاهر هو الذى سبّه إليه إمام ابن الصلاح وغيره وقد نقل المؤلف كلام ابن الصلاح أيضًا .

ونحن لا ننكر أن كتب المسانيد دون كتب الصحاح والسنن ، ولكن الذى ننكره أشد الإنكار أن الأئمة لا يحتاجون بما فيها ولا يعتمدون عليه ، وفرق كبير بين قولهم لا يحتاج بما يورد فيها مطلقاً وبين مقالة المؤلف : أنه لا يسوغ الاحتجاج بها ولا التعويل عليها ، وهذا الفرق يدركه المبتدئ من الطلاب ، ولكن المؤلف يفهم بعقل منكوس وقلب مغiste محنق ، ومراد الأئمة بقولهم مطلقاً أنه لا يحتاج بكل حديث فيها ، وذلك لأنها تجمع بين الصحيح والحسن والضعف ، وإنما يحتاج بال الصحيح والحسن دون الضعف بأنواعه ، فمن ثم أوجب العلماء البحث عن درجة أحاديث المسانيد والتحقق من صلاحيتها للاحتجاج ، والشيء الذى لا ينبغي أن

يشك فيه أن معظم أحاديث مسند الإمام أحمد مما يصح الاحتجاج بها فهى أما صحيحة أو حسنة ، وفيه أحاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما من كتب السنن المعروفة ، ونحن لا ننكر أن في المسند أحاديث ضعيفة بل موضوعة على ندرة ولكن معظمها مما زاده ابنه عبد الله في المسند وأبو بكر القطبي ، ويقال من خطرها أنها في الفضائل لا في الأحكام ، وإذا أردت اليقين فارجع « الع طلائع المسند » بتحقيق الأستاذ الشيخ أحمد شاكر — رحمة الله وأثابه — وستتحقق مما أقول .

والعجب من المؤلف أنه شرع بعد ذلك ينقل كلام الآئمة في مسند الإمام أحمد ، وقد ابتدأ بكلام الإمام تقى الدين أحمد بن تيمية ، وكل ما نقله عن هذا الإمام يرد عليه دعواه وخلاصة كلام ابن تيمية أنه ليس كل ماف المسند صحيح يتحقق به ، بل فيه الصحيح وغير الصحيح ، وأن الإمام وغيره لا يتعمد الرواية عمن عرف بالكذب وإن كان في بعض الرواية من هم معروفون بالضعف ٠٠٠ » ومعاذ الله أن يريد ابن تيمية أن كل ماف المسند ضعيف لا يصح الاحتجاج به ، ولا التعويل عليه كما فهم المؤلف ، وقد يستدل فيكتبه بالأحاديث المتکاثرة التي روتها إمام في مسنه ، وغير معقول من مثله أن يحتاج بما لا يرى أنه صحيح أو حسن .

ومما لا يقضى منه العجب أن المؤلف قد أقاض في ذكر ما أخذه العلماء على المسند من أحاديث ضعيفة ولم يشير إلى كلمة واحدة مما ذكره الآئمة الثقات في بيان منزلة المسند واعتباره من دواعين الحديث المعتمدة ، وهذا يدل على خبث الدخلة وسوء القصد .

ولست الآن بصدد تحقيق القول في المسند ولكن سأجتنزى ببعض مما ذكره العلماء في منزلته ، روى عن عبد الله بن الإمام أحمد قال : قلت لأبي : لم كرهت وضع الكتب وقد عملت المسند ؟ فقال : « عملت هذا الكتاب إماماً إذا اختلف الناس في سنة عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم رجعوا اليه » وقد روی أنه قال لابنه عبد الله لما ألقه « احفظ بهذا المسند فانه يكون للناس إماما » وما لا يختلف فيه اثنان أن إماماً أبعد الناس عن المجازفة في القول واطراء كتابه بغير حق ، ولو أراد الدنيا بجاهها وسلطانها لحازها بكلمة تخرج من شفتيه في « فتقة خلق القرآن » ولكن وقف هذا الموقف المشرف الخالد في تاريخ الإنسانية .

وقال إمام الحافظ الكبير أبو موسى المديني : « وهذا الكتاب — أي المسند — أصل كبير ومرجع وثيق لأصحاب الحديث ، انتقى من حديث كثير ومسموعات وافرة ، فجعله إماماً ومعتمداً ، وعند التنازع ملحاً ومستنداً » وروي أنه سئل الشيخ إمام الحافظ أبو الحسين على ابن الشيخ إمام الحافظ الفقيه محمد اليونيني — رحمهما الله تعالى — أنت تحفظ الكتب الستة ، فقال أحفظها وما أحفظها فقيل له : كيف هذا ؟ فقال : أنا أحفظ مسند أحمد وما يفوت المسند من الكتب إلا قليل ، وقال الحافظ الكبير ابن حجر في كتابه تعجيز المنفعة برجال الأربعة : « ليس في المسند حديث لا أصل له إلا ثلاثة أحاديث أو أربعة منها حديث عبد الرحمن بن عوف ، أنه يدخل الجنة زحفاً ، قال : ويغتذر عنه أنه مما أمر أحمد بالضرب عليه فترك سهواً أو ضرب عليه وكتب من تحت الضرب ، فهل يتفق كل هذا ، وما ذكره المؤلف في خاتمة كلامه عن المسند ص (٢٩٨) حيث قال : « هذا ما رأينا نقله مما قاله الإمام الكبار (١) في مسند أحمد وهو كاف في التعريف به وبيان قيمته في نفسه لافيما هو مشهور عنه وأنه من المصادر التي لا يعول عليها أو يحتاج بها شأنه شأن سائر المسانيد » .

طعنه في المحدثين بأنهم لا يعنون بغلط المتون :

في ح ٣٠٠ ذكر أن المحدثين لا يعنون بغلط المتون ونقل كلاماً

(١) مما ينبغي أن يعلم أن ما قالوه لا يشهد لهذا الاستنتاج الفاسد بحال من الأحوال ، وارجع إلى ما نقله لترى كيف يكون إلقاء وتحريف الكلم عن مواضعه .

للشيخ طاهر الجزائري والسيد محمد رشيد رضا ولسنا ممن يتعدى
باليأشخاص ، ولكننا من يخضعون للحق وحده » ٠

رد المؤلف على أبي رية في زعمه :

هذه الدعوى قد سبق إليها المستشرقون ، ورددوها من لف لفهم من
الباحثين المحدثين وهي دعوى مردودة فالعلماء المحدثون قد عدوا بنقد
المتون كما عدوا بنقد السندي ، ومن أقسام الحديث عندهم الموضوع والمترansk
والمنكر والشاذ والمقلوب والمضطرب والمتعلّل ، ومعظم هذه الأنواع يرجع
إلى المتن كما يرجع إلى السندي ، وقد نقل المؤلف نفسه أن المحدثين يقسمون
المضطرب إلى مضطرب بالاسناد ومضطرب المتن وكذلك فعلوا في الموضوع
والمتعلّل وغيرهما من الأنواع ٠

نعم إن المحدثين لم يبالغوا في نقد المتون كما بالغوا في نقد الأسانييد
وذلك لننظر دقق وسر قد يخفى على بعض الباحثين ، وقد فصلت ذلك
غاية التفصييل فيما سبق ٠

وضربت الأمثلة لعنایتهم بنقد المتون وبيّنت وجهة نظرهم في أنهم
لم يبالغوا في نقد المتون كما بالغوا في نقد الأسانييد ٠

وقد عرضت فيما سبق أيضاً لحديث سجود الشمس الذي أكثر
السيد محمد رشيد رضا من استشكاله وإلاستشهاد به ، وببيّنت أنه
صحيح روایة وصحیح معنی ، وأنه جاء على أسلوب في غاية الروعة والبيان
فلا داعي للإعادة ٠

وأما تعلييل عدم عنایتهم بنقد المتون كالأسانييد بقصور المحدثين في
باب الدرایة ، وأن ذلك ليس من صناعتهم وأنه من صناعة علماء الأصول
والفقه — كما نقل المؤلف ذلك عن السيد محمد رشيد رضا — (١) فكلام
مردود فكثير من أئمة الحديث قديماً وحديثاً جمعوا بين الروایة والدرایة ،

وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ كَانَ يَحْذِقُ الْأَصْوَلِينَ — أَصْوَلُ الدِّينِ وَأَصْوَلُ الْفَقْهِ — وَإِذَا كَانَ بَعْضُ عُلَمَاءِ الْفَقْهِ وَالْأَصْوَلِ تَجْمَعُوا عَلَى بَعْضِ الْأَحَادِيثِ وَرَدُوا هَا فَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ أَعْلَمُ بِالْمَتْوَنِ وَلَكِنْ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى قَصْوَرِهِمْ فِي بَابِ الْعِلْمِ بِالرَّوَايَةِ وَشَرْوَطَهَا وَعَدْمِ تَمْرِسِهِمْ فِيهَا كَمَا تَمْرِسُ عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ ، وَإِذَا كَانَ بَعْضُ الرَّوَايَةِ كَانَتْ مَهْمَتُهُمُ الْجَمْعُ وَالْحَفْظُ دُونَ الْبَصْرِ بِالرَّوْيِ وَالْفَقْهُ فِيهِ فَهْوَ لَاءٌ قَلِيلٌ لَا يَقْامُ لَهُمْ وَزْنٌ ، وَالْمَحْدُثُونَ الْمُحَقِّقُونَ أَنفُسُهُمْ قَدْ نَدَدُوا بِهِمْ ، وَجَعَلُوا فَقْهَ الْحَدِيثِ وَفَهْمَهُمْ مِّنْ آدَابِ طَالِبِ الْحَدِيثِ قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي مَقْدِمَتِهِ : (ص ٢١٢) « لَا يَنْبَغِي لِطَالِبِ الْحَدِيثِ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى سَمَاعِ الْحَدِيثِ وَكِتَابِهِ دُونَ مَعْرِفَتِهِ وَفَهْمِهِ فَيَكُونُ أَتَعْبُ نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَظْفَرُ بِطَائِلٍ ، وَبِغَيْرِ أَنْ يَحْصُلَ فِي عَدَادِ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِلْ لَمْ يَزِدْ عَلَى أَنْ حَسَرَ مِنَ الْمُتَشَبِّهِينَ الْمُنْقَوْصِينَ الْمُتَحَلِّيْنَ بِمَا هُمْ مِنْهُ عَاطِلُونَ » فَهُلْ هُنَاكَ أَصْرَحُ مِنْ هَذَا فِي لِزُومِ عِنْدِيَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِمَعْنَى الْحَدِيثِ وَفَقْهِهِ وَمَا قِيلَ فِي هَذَا :

يَا طَالِبَ الْعِلْمِ الَّذِي ذَهَبَتْ بِمَدْتَهِ الرَّوَايَةُ
كَنْ فِي الرَّوَايَةِ ذَا الْعَنَيْةُ بِالرَّوَايَةِ وَالْمَدْرَاسَةِ
وَارَوْ الْقَلِيلَ وَرَاعَهُ فَالْعِلْمُ لَيْسَ لَهُ نَهَايَةٌ

بَلْ قَالُوا : يَلْزَمُ الْعِلْمَ بِعِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ أَيْضًا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ (١) : « حَقٌّ عَلَى طَالِبِ الْحَدِيثِ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنَ النَّحْوِ وَالْلُّغَةِ مَا يَتَخَلَّصُ بِهِ مِنْ شَيْءٍ التَّحْنُ وَالْتَّحْرِيفُ وَمَعْرِفَتُهُمَا ، رَوَيْنَا عَنْ شَعْبَةَ قَالَ : مِنْ طَلَبِ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَبْصُرِ الْعَرَبِيَّةَ فَمُثِلُهُ مُثِلُ رَجُلٍ عَلَيْهِ بِرْنَسٌ لَيْسَ لَهُ رَأْسٌ أَوْ كَمَا قَالَ ، وَعَنْ حَمَادَ بْنِ سَلْمَةَ قَالَ : مُثِلُ الَّذِي يَطْلُبُ الْحَدِيثَ وَلَا يَعْرِفُ النَّحْوَ مُثِلُ الْحَمَارِ عَلَيْهِ مَخْلَةٌ لَا شَعِيرٌ فِيهَا » ٠

محاولاته الفضُل من شأن صحيح البخاري :

فِي ص (٣٠٨) ذُكِرَ حَدِيثُ الْبَخَارِيِّ عَنْ شَيْخِهِ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدِ الْقَطْوَانِيِّ الْكَوَافِيِّ وَهُوَ حَدِيثُ « مِنْ عَادِي لَهُ وَلِيَا ٠٠٠ » ثُمَّ قَالَ فِي الْهَامِشِ « لِمَا

أورد الذهبي في ترجمة خالد بن مخلد القطوانى من الميزان هذا الحديث
قال : هذا حديث غريب جدا ولو لا هيبة الجامع لعدته من منكرات ابن
مخلد » .

أقول :

كان على المؤلف أن يعي مقدار هذه الكلمة من إمام كبير كالذهبى
يعتبر من أئمة الحديث ومن أهل الاستقراء التام في نقد الرجال وأن لا
يسلك في مؤلفه هذا المسلك الشائن من التهمج على صحيح البخارى وغيره
من الصحاح والسنن والمسانيد .

غمزه العلماء في قولهم : إن الصحابة عدول واستخفافه بهم :

ف ص (٣١٠) نقل كلام الأئمة في عدالة الصحابة وأن الجمهور على
أنهم عدول وأن بساطتهم قد طوى – كما قال إلإمام الذهبى وغيره – وقد
حاول غمز الجمهور في رأيهم وأنهم ليسوا على حق .
وفيما قدمته في بحث عدالة الصحابة ما يكفى ويشفى .

خيانة أبي رية للأمانة العلمية وافتراوه على ابن قتيبة :

في هامش ص (٣١٢) قال : وقال ابن قتيبة في تأويل
مختلف الحديث : قالوا ومن عجيب شأنهم أنهم ينسبون
الشيخ إلى الكذب ولا يكتبون عنه ما يوافقه عليه المحدثون
بقدح يحيى بن معين وعلى بن المدينى وأشباههما ويحتاجون بحديث أبي
هريرة فيما لا يوافقه عليه أحد من الصحابة وقد أكذبه عمر وعثمان
وعائشة .

أقول :

وهو تدليس وخيانة للأمانة العلمية وايهام للقارئ أنه رأى إلإمام
ابن قتيبة وليس الأمر كما حاول أن يلبس ويدلس وإنما هو حكاية ابن
قتيبة لكلام الطاعنين في الأحاديث ورواتها من أمثال النظام وأضرابه ،

وقد رد ابن قتيبة — جازاه الله خيرا — على الطاعنين وانتصر للحديث وأهله ودافع عنهم دفاع العالم الصالح المثبت ، وقد أكثر المؤلف من هذا التلبيس في كتابه وقد نبهت عليه في غير موضع ٠

تشكيكه في عدالة الصحابة :

في ص (٣١٢ - ٣٢٨) أخذ يعده ويعد في معنى الصحابة ، وعدالة الصحابة ، وأخذ يوهن رأى الجمهور ، وصار يتضليل كلاما من هنا وهناك، ويحمله على غير محامله ، فصار ينقل عن الشيخ المقلبي وغيره ٠

وفيما قدّمه في عدالة الصحابة ما يبين الحق من الباطل في هذا ، وقد بيّنت غير مرّة أن المنافقين الذين كشف الله ورسوله سترهم ، ووقف المسلمون على حقيقة أمرهم ، والمرتدون الذين ارتدوا في حياة النبي وبعد وفاته ، ولم يتوبوا ويرجعوا إلى الإسلام وما توا على رديتهم هم بمعزل من شرف هذه الصحابة ، وبالتالي بمعزل عن أن يكونوا من المرادين بقول جمهور العلماء والأئمة ، إنهم عدول ، وفي تعريف العلماء للصحبة ما ينفي عنها هؤلاء وأولئك ، وكذلك بيّنت غير مرّة أن العدالة شيء ، والعصمة شيء آخر والذين قالوا إن الصحابة عدول لم يقولوا قط إنهم معصومون من المعاصي ولا من الخطأ والسلو و والنسيان ، وإنما أرادوا أنهم لا يتعمدون كذبا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى الذين حدوا في حد أو اقترفوا إثما ثم تابوا أو لا ينسوا الفتنة والحرب ما كانوا ليتعمدوها الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما ينبغي أن يعلم أن الذين قارفووا إثما ثم حدوا هم قلة نادرة جدا لا ينبغي أن يغلب شأنهم وحالهم على حال الآلوف المؤلفة من الصحابة الذين ثبتوا على الجادة والصراط المستقيم ، وجانبوا المآثم والمعاصي ما كبر منها وما صغر ، وما ظهر وما بطن ، والتاريخ الصادق أكبر شاهد على هذا ٠

وهؤلاء الذين اتخذهم الطاعنون في عدالة الصحابة ذريعة لطعنهم بعضهم لا تعرف له روایة وبعضهم لم يعرف له الا الحديث والحدیثان

والثلاثة ، ومروياتهم معروفة وثابتة من روایة غيرهم ، فلا يتوقف على روایاتهم شيء من أصول الدين وفروعه ، مما يجعل الباحث المثبت مطمئناً إلى ما ذهب إليه جمهور العلماء في عدالة الصحابة ، وليس أدل على هذا من أن بسر بن أرطاة — وهو مختلف في صحبتة — الذي عرض له الشيخ المقلبي والسيد محمد رشيد رضا في كلاميهما ليس له إلا حديث في سفن أبي داود في عدم قطع الأيدي في السفر ، وحديث آخر في الدعاء ، ففي صحيح ابن حبان أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها وأجرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة »^(١) .
ونحن الذين نقول بعدالته إنما أردنا في الروایة ، وأما ملابسته للحروب والفتنة ، وانحيازه لمعاوية فهو من الأمور الإجتهادية ، وهي لاتخل بهذه العدالة ، والله يغفر لنا ولهم ، ويرحم الله القائل « إن هذه دماء طهر الله منها سيفونا ، فلنظهر منها أسلتنا » .

فلا تلق — يا أخي القاريء — بالا لتهويل المؤولين ، وارجاف المرجفين من المؤلفين ، فانهم — علم الله — ما أرادوا الا تقويض بنیان السنة والتشكیك فيها ، وذلك بالتشکیك في حملتها الأولى ، ومبليها عن الرسول وهم الصحابة .

سبق بعض المحدثين النقاد لابن خلدون في تنزييف بعض المرويات

في ص (٣٣١) عرض في الخاتمة لكتاب الإمام ابن خلدون في نقد المرويات وتمحیصها وبيان صحتها من زائفها وهو كتاب حسن وقويم ولا يجادل فيه أحد .

ولكن أقول للمؤلف :

ان ما قاله ابن خلدون قد سبق إليه بعض أئمة الحديث وطبقوه

(١) الاستیعاب ج ١ ص ٥٥ على هامش إلاصابة وإلاصبة ج ١ ص ١٤٧

بالفعل (١) ، كما أحب أن أقول له : انه كان أشد الناس مخالفه لهذه القواعد ، وأنه في سبيل الوصول إلى ما يهوى ويشتهى من رأى كان يقع فيما هو معلوم بطلانه ببدائه العقول ، وليس أدل على هذا من أنه صدق الرواية القائلة : ان أبا هريرة كان يأكل على مائدة معاوية ، ويصلب وراء على فائى عقل يصدق هذا ؟ ومعاوية كان بالشام وعلى بالكوفة ؟ وغير هذه كثير في كتاب المؤلف .

رد ما قبل من أن الإمام أبا حنيفة قليل الرواية :

وقال في ص (٣٣٤) نقلًا عن ابن خلدون قال : « ان الأئمة المجتهدين تفاوتوا في إلكثار من هذه الصناعة والإقلال ، فأبو حنيفة رضي الله عنه يقال بلغت روایته الى ١٧ حدیثاً أو نحوها » .

وهذا القول وان كان ذكره ابن خلدون حاكيا عن غيره الا أنه غير صحيح وما كان ينبغي لابن خلدون أن يسكت عنه اذ في السكوت نوع من الاعتراف به والتصديق ، وهو الذي تكلم في غير موضع من مقدمته على القواعد التي يجب أن تتبع في نقد المرويات وتمحصها وهل يعقل من إمام كبير كأبى حنيفة قال فيه الشافعى : « الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة » أن تبلغ مرياته ١٧ حدیثاً فحسب ؟ ولقد وقع ابن خلدون في ذكره لهذا القول وسكته عنه فيما وقع فيه غيره من الذين نسدد بهم في قبول المغالط في الروايات ولم يأخذ نفسه بما وضع من قواعد ، والحق أن الإمام له سبعة عشر مسندًا ، وقد طبعت كلها في الهند ، وها هي ذي بين أيدينا ، وهي أقوى حجة على تزييف هذا القول ، وهل هذا القائل سمع أن له سبعة عشر مسندًا (٢) أى كتاباً ففهم منه أن المراد حدیثاً .

(١) انظر رسالة « أصول التفسير » لابن تيمية (م ٧٢٨) وتفسير ابن كثير في كثير من مواضعه (م ٧٧٤) تجدهما نسبها على كثير من المغالط التي تقع في التقليل والمرويات والتصحیح على الاسرائيليات .

(٢) يطلق المسند – في الاصلاح – ويراد به الكتاب المؤلف على حسب الصنخابة ، ويطلق ويراد به الحديث الذي له اسناد .

ومهما قيل في تعليل قلة الرواية عن إمام أبي حنيفة فلن نصدق
ولا المقلاء يصدقون أن مروياته كانت سبعة عشر حديثاً .

أبو رية طول كتابه في غير طائل :

فـ ص (٣٤٧) قال : لما أنشأت أضخم أصول هذا الكتاب لم أكن
أظن أنه سيبلغ هذا المدى من الطول فاضطررت من أجل ذلك إلى أن احتجن
عنه كثيراً مما عثر البحث عنه ، وأن أمسك القلم عن أن يجرى إلى أكثر
من هذا المدى .

أقول :

وكيف لا يبلغ هذا المدى من الطول وأغلبه نقول وقد يصل النقل
إلى بضع ورقات ، وليس أدل على هذا من هذه الخاتمة التي أكثر فيها
من النقول من غير أن يكون هناك داع إليها مقبول ، وأيضاً فأغلب ما في
الكتاب معاد مكرر ، وفي مقام بيديه ويعيد فيما قال ، ولو أحصيت
ما نقله عن الأستاذ إمام محمد عبده ، والسيد محمد رشيد رضا — غفر
الله لهما — لبلغ ثلث الكتاب أو يزيد ، ولو أنسف لجعل عنوان الكتاب
« نقول ونقول » .

ولسنا نعيّب عليه أن ينقل ، ولكننا نعيّب عليه الإكثار من النقل من
غير حاجة إليه ، وأنه يضع النقل في غير موضعه ، ويحرف الكلم عن مواضعه
ثم يأتي بعد ذلك فيزعم أنه من بنات أفكاره ونتاج بحثه ويستحسن بما ليس
فيه حتى أصبح كلام شوبى زور (١) ولو تعرى من كثير مما ليس وتصير
لكان خيراً له وأجمل .

نهاية المطاف :

وقد كانت نهاية المطاف للمؤلف أن ختم الكتاب بجملة من الآيات
القرآنية ، وغرضه من سبوقها أن لا حاجة لنا إلى شيء بعد كتاب الله ،

(١) زور ما نقله وزور أدعائه لنفسه .